ISSN2518-0606

Al-utroha

الاطروحة

دولية علمية محكمة

صدرت لأول مرة في آب عام ٢٠١٢

تصدر عن دار الاطروحة للنشر العلمي

www.alutroha.com

للعلوم الإنسانية

- إشكالية التلقي بين التأويل وتعدد الدلالات
- جماليات التكرار في بنية التوازي واثرها الايقاعي في شعر نزار قباني
- خصائص التشبيه القرآني وتوظيفها في إعداد المواد الدراسية في البلاغة (دراسة وصفية وتطويرية)
- الشهرة العملية عند الأصوليين
- المقابلة النصية في لغة القرآن الكريم واثرها في ربط النص
- دور مهارات إدارة المراسم في المنظمات السياحية والفندقية (دراسة وصفية)
- التنظيم الإجرائي للتحكيم في منازعات العقود الحكومية في القانون العراقي

0.63-2016

Arab Impact Factor

العدد السادس - السنة الثانية نيسان ٢٠١٧م رجب ١٤٣٨هـ

ISSN2518-0606

Al-utroha الاطروحة

دولية علمية محكمة
Refereed Journal Int.

صدرت لأول مرة في آب عام ٢٠٠٢

www.alutroha.com

تصدر عن دار الاطروحة للنشر العلمي

رئيس التحرير

ا. د. محمد جواد البدراني

جامعة البصرة

الاشراف العام

ا.د. احلام شهيد علي

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

هيئة التحرير

ا.د. امير طالب التميمي / وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
ا.د. حسين علون ابراهيم / جامعة سامراء
ا.د.رعد مفيد احمد / الجامعة المستنصرية
ا.د. محمد حسين محمد حسن آل ياسين / جامعة بغداد
ا.د. ضياء غني العبودي / جامعة ذي قار
ا.د. عواد كاظم الغزي / جامعة ذي قار
ا.د. صالح كاظم عجيل الجبوري / جامعة بابل
ا.د. رجاء عجيل الحسناوي / جامعة كربلاء
ا.د. صالح محمد النعيمي / جامعة الانبار
ا.د. رعد جاسم الكعبي/ جامعة بغداد
ا.د. ولاء جودت الجاف / جامعة كوية
ا.م.د. سهام حسن علي الشجيري / جامعة بغداد
ا.م.د. سهام حسن جواد السامرائي / جامعة سامراء
ا.م.د. عبد العزيز خضر الجاسم / جامعة الانبار
ا.م.د. مثنى مشعان خلف المزروعي / الجامعة المستنصرية
ا.م.د. محمد حسين علي السويطي / جامعة واسط
ا.م.د. رضا كامل عبد الله الموسوي / بيت الحكمة
ا.م.د. هاني فاضل الشاوي / كلية شط العرب الجامعة
ا.م.د. خلود مصطفى خماس/ كلية الحكمة الجامعة
ا.م.د. رقية احمد محمد امين العاني / الجامعة العراقية
ا.م.د. ايمان محمد حمدان الطائي / جامعة بغداد
ا.م. رافد صباح عبد الرضا التميمي / جامعة بغداد

صاحب الامتياز
المشرف العام لدار الاطروحة

إبـــراهيم زيـــدان

معتمدة من قبل

جامعة سامراء
جامعة غرب كردفان السودانية
جامعة افريقيا للعلوم الانسانية والتطبيقية الليبية
الجامعة الليبية الكندية للعلوم الحديثة
جامعة الزهراء(س) الايرانية
كلية الفنون الجميلة / جامعة البصرة
كلية شط العرب الجامعة
كلية الحكمة الجامعة
كلية المعارف الجامعة
جامعة الاستقلال الفلسطينية
مركز البحوث التربوية والنفسية / جامعة بغداد
الجمعية العلمية للمثقفين والاكاديميين العراقيين

المستشار القانوني

احمد عاصي ابراهيم

العلاقات العامة

اشواق جميل الاغا
محمد الصادق ابراهيم
مرتضى جبار

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد

(٢١٧٧) لسنة ٢٠١٦

تعنون المراسلات باسم السيد المشرف العام :

العراق / بغداد / مكتب بريد بغداد الجديدة / ص.ب (٢٠٢١٦)

E-mail: al.utroha.magazin@gmail.com

موبايل: 00964-7713965458 / 00964-7902714258 / 00964-7804765560

الهيئة الاستشارية العلمية الدولية

ا.د. محسن عبد علي الفريجي / مستشار وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
ا.د. موسى جاسم محمد الحميش / رئيس جامعة سامراء
ا.د. سيد علي فضل المولى / رئيس جامعة غرب كردفان السودانية
ا.د. المبروك مفتاح ابو شينة / رئيس جامعة افريقيا للعلوم الانسانية والتطبيقية الليبية
ا.د. عبد السلام عصمان بيت المال / رئيس الجامعة الليبية الكندية للعلوم الحديثة
ا.د. انيسة خزعلي / رئيسة جامعة الزهراء(س) الايرانية
ا.د. محمد ثناء الله الندوي / جامعة عليكرة الهندية
ا.د. قاسم حسن عباس السامرائي / كلية الاثار / جامعة سامراء
ا.د. موح عراك عليوي / عميد كلية الاداب / جامعة بابل
ا.د. حنان عزيز عبد الحسين /مديرة مركز البحوث التربوية والنفسية / جامعة بغداد
ا.د. عدنان حسين عبد الله عياش / جامعة القدس المفتوحة
ا.د. محمد عبد الرحمن يونس / نائب رئيس جامعة ابن رشد / هولندا
ا.م.د. عامر جميل عبد الحسين / عميد كلية شط العرب الجامعة
ا.د. احمد اسماعيل حسين / عميد كلية الاعلام / جامعة غرب كردفان
ا.د. صالح سعيد دقيبينة / عميد كلية التربية العجيلات / جامعة الزاوية الليبية
ا.د. النوري محمد علي سليمان / عميد كلية الاداب والعلوم قصر خيار/ جامعة المرقب الليبية
ا.د. صالح علي مسعود / عميد مدرسة الاعلام والفنون / الاكاديمية الليبية
ا.د. ابو بكر مبروك الغزالي / عميد كلية الاعلام / جامعة بنغازي الليبية
ا.د. عابدين الدردير الشريف / جامعة الزيتونة الليبية
ا.د. مهند سامي العلواني / جامعة الزاوية الليبية
ا.د. زهيرة حسين بولفوس / جامعة الاخوة منتوري قسنطينة١ الجزائرية
ا.د. سناء كامل احمد الشعلان / الجامعة الليبية
ا.د. اماني عبد المقصود عبد الوهاب / جامعة المنوفية
ا.د. غزلان عبد الكريم هاشمي / جامعة محمد الشريف مساعدية الجزائرية
ا.د. عطا الله رجا الحجايا / الجامعة الاردنية
ا.د. قاسم المحبشي / جامعة عدن
ا.د. حسن السلوادي / جامعة القدس المفتوحة
ا.د. نادية ابراهيم سليم ابو زاهر / جامعة الاسراء الاردنية
ا.د. البسيوني عبد الله جاد / جامعة الزقازيق
ا.م.د. سناء كامل احمد الشعلان / الجامعة الاردنية

شروط النشر في مجلة الاطروحة العلمية المحكمة

- تنشر المجلة البحوث العلمية في المجالات المعرفية المتعلقة بجميع العلوم في طبعاتها المتخصصة المذكورة في اعلاه بمنهجية البحث العلمي وخطواته المتعارف عليها عالميا بجميع اللغات بما فيها اللغة الكوردية على ان تكون مطبوعة بنظام (Word) ولم يسبق نشرها ، وفي حالة قبوله يجب الا ينشر في اية دورية من دون اذن كتابي من رئيس التحرير.
- يجب الا يزيد البحث في جميع الاحوال عن (٢٠) عشرين صفحة بضمنها المراجع والحواشي والجداول والاشكال والملاحق على ان تكون في نهاية البحث لأسباب فنية تتعلق بالنشر ، ويكون حجم الحرف (١٤) نوع ايريال ، وفي حال زيادة البحث عن عدد الصفحات المقررة يتحمل الباحث / الباحثة فرقا في الاجور عن كل صفحة زيادة ، اما الصفحة الملونة فتكون اجورها بعشرة الاف دينار للعراقيين وللعرب والاجانب بعشرة دولارات.
- يكتب عنوان البحث بالإنكليزية ان كان البحث بالعربية ، وان كان بالإنكليزية او بأية لغة اجنبية اخرى تكتب ترجمته الى العربية .
- تكون الخلاصات مطبوعة باللغتين العربية والانكليزية او العربية والفرنسية او العربية والكوردية .
- ترسل البحوث على البريد الالكترونى للمجلة : al.utroha.magazin@gmail.com

اجور النشر لاغراض الترقية العلمية :

١ - بحث الترقية العلمية للعراقيين:

١٢٥ الف دينار + اجور الاشتراك بأربع نسخ من المجلة (العدد الذي سينشر فيه البحث).

يكون التسديد بحوالة لمن هو خارج بغداد باسم المشرف العام (ابراهيم زيدان خلف) .

ملاحظة : يتحمل الباحث رسوم الحوالة .

اجور النشر من خارج العراق :

للعراقيين ١٥٠ دولارا او مايعادلها باليورو + اجور الاشتراك باربع نسخ من المجلة (العدد الذي سينشر فيه البحث).

للعرب والاجانب ٢٠٠ دولار او مايعادلها باليورو

يكون التسديد لمن هو خارج العراق بحوالة بنظام(الويسترن يونين)باسم المشرف العام IBRAHIM ZAIDAN (KHALAF)

٢ - اجور النشر للبحوث الاخرى (لطلبة الدراسات العليا) على الا يتجاوز عدد صفحات البحث عن (١٤) صفحة فولسكاب بضمنها المراجع والحواشي والجداول والاشكال والمباحث ويكون حجم الحرف (١٤) ، وعند زيادة الصفحات عن العدد المقرر يتحمل الباحث/ الباحثة فرقا في الاجور عن كل صفحة .

داخل العراق : ١٠٠ الف دينار + اجور الاشتراك بأربع نسخ من المجلة (العدد الذي سينشر فيه البحث).

من خارج العراق : ١٠٠دولار او ما يعادلها باليورو

ملاحظة مهمة جدا

-في حال رفض البحث من قبل الاساتذة المحكمين لعدم صلاحيته للنشر ، تعاد اجور النشر للباحث بعد اقتطاع مبلغ مكافاة الاستاذ المقوم ورسوم الحوالة عند اعادة المبلغ اليه .

رسوم (موافقة النشر) لطلبة الدراسات العليا :

-دعما للباحثين وفي مقدمتهم طلبة الدراسات العليا تكون رسوم (موافقة النشر) فقط بخمسين الف دينار للعراقيين و ١٠٠ دولار للعرب والاجانب .

- تكون الرسوم اعلاه بمثابة مقدمة لأجور نشر البحث في حال رغبة الباحث / الباحثة مستقبلا في نشر بحثه / بحثها .

للتواصل معنا على هواتفنا ايضا (فايبر وواتس اب ايضا) :
00964-7713965458
00964-7902714258
او زيارة مقرنا في بغداد الجديدة / مجمع سر من رأى / مجاور شركة الطيف للتحويل المالي

ابراهيم زيدان
صاحب الامتياز
المشرف العام لدار الاطروحة للنشر العلمي
بغداد

موقع المجلة :

على لنكد ان : ttps://www.linkedin.com/home?trk=nav_responsive_tab_home

على تويتر : https://twitter.com

فهرست العدد

	الموضـــــــــوع		الصفحة
نبذة عن المجلة			7
1-	اطروحتنا بقلم : صاحب الامتياز / المشرف العام	بقلم المشرف العام	9
ت			
١ -	إشكالية التلقي بين التأويل وتعدد الدلالات	د. ايناس عباس البيرماني	١١
٢ -	جماليات التكرار في بنية التوازي واثرها الايقاعي في شعر نزار قباني	أ.م.د.فاطمة عيسى جاسم ابو رغيف علي محمد أيوب أمين	٢١
٣ -	خصائص التشبيه القرآني وتوظيفها في إعداد المواد الدراسية في البلاغة (دراسة وصفية وتطويرية)	د. هنيء محلية الصحة	٣٧
٤ -	الشهرة العملية عند الأصوليين	م.د جاسم مزعل لفتة	٦٧
٥ -	المقابلة النصية في لغة القرآن الكريم واثرها في ربط النص	م. د. محمد عبد الرضا فياض	٨٧
٦ -	دور مهارات إدارة المراسم في المنظمات السياحية والفندقية (دراسة وصفية)	م. د. محمد عودة حسين م. م صلاح مهدي اكعفور	١٠٥
٧ -	ما مدى كفاية الحماية الجزائية للأسرار التجارية والصناعية في التشريع الجزائري	ا.د . بن جديد فتحي أحمد زبانة غليزان	١١٧
٨ -	التنظيم الإجرائي للتحكيم في منازعات العقود الحكومية في القانون العراقي	م.م عمار حسين علي المرسومي	١٤١

❖ نبذة تاريخية ❖

(مجلة الاطروحة)

تصدر المجلة في بغداد عن (دار الاطروحة للنشر العلمي) بموافقة واشراف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، وقد استأنفت اصدارها في آب عام ٢٠١٦ بعد توقفها عام ٢٠٠٣ بسبب ظروف الاحتلال الامريكي للعراق ومانجم عنه من دمار وقتل وتهديد لأساتذة الجامعات واغتيال لبعضهم ، علما صدر منها ستة اعداد ما بين عامي ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ حين كانت تصدر بصيغة ملحق لمجلة (كلية المعلمين) بالجامعة المستنصرية ، لكون النظام السابق لا يسمح للأشخاص بإصدار المطبوعات ، ثم حصلت موافقة معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي (الاستاذ الدكتور عبد ذياب العجيلي) في عام ٢٠٠٩ على استئناف اصدارها مجلة مستقلة بإشراف الوزارة ، فصدر عددها الاستئنافي الاول في آب عام ٢٠١٦ بعد اكتمال اجراءات تسجيلها لدى المركز الدولي لتسجيل الدوريات فحصلت على التصنيف الدولي (ISSN2518-0606) ،ثم حصلت على معامل التأثير العربي (Arab impact 0.63-2016) ، وقد اعتمدت من قبل لجنة الترقيات العلمية في وزارة التربية ، ولدار الاطروحة للنشر العلمي ومجلتها موقع الكتروني (www.alutroha.com)

- تصدر المجلة حاليا الان بأربع طبعات متخصصة في العلوم التالية :

١ - **مجلة الاطروحة للعلوم الانسانية المحكمة**

٢ - **مجلة الاطروحة للعلوم الصرفة المحكمة**

٣ - **مجلة الاطروحة للعلوم التطبيقية المحكمة**

٤ - **مجلة الاطروحة للعلوم الهندسية والتكنولوجيا المحكمة**

٥ - **مجلة الاطروحة للعلوم الطبية والصحية والصيدلة المحكمة**

اهداف المجلة :

- تسعى الى خدمة البحث العلمي وتنميته لدى اعضاء الهيئات التدريسية وطلاب الدراسات العليا من دون تمييز في الجنسية او العرق او الدين او الطائفة او القومية .

- تسعى الى حفظ الحقوق العلمية والفكرية والثقافية للباحثين من خلال نشرها وتوثيقها .

اطروحتنا

هل من (باحث مبادر) ؟

صاحب الامتياز / المشرف العام

اغلب الباحثين العراقيين لا يميزون بين (الاعتماد) و(الموافقة) ، فقد جرى حديث منذ مدة مع بعض الاخوة الباحثين وهم يستفسرون ان كانت (**مجلة الاطروحة العلمية المحكمة**) معتمدة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الموقرة، فنجيبهم بان الوزارة قد رفعت عنها اعتماد المجلات العلمية لأغراض الترقية العلمية بتوجيه من معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي (الاستاذ الدكتور حسين الشهرستاني) ايام كان وزيرا لها، فأصدرت اعمامها (٥٥٣٤) في ٦ تموز ٢٠١٥ الذي منحت بموجبه الصلاحية للجامعات في هذا الجانب، كما منحت الباحث حقا ختيار المجلة العلمية لنشر بحوثه فيها وتقديم طلب الى لجنة الترقيات العلمية المركزية في جامعته مع نسخة من المجلة لاعتمادها لأغراض الترقية العلمية، فلا الباحث العراقي يستخدم حقه هذا بموجب اعمام الوزارة، ولا هو يميز بين اعتماد المجلة

وموافقة الوزارة الموقرة على استئناف صدور (**مجلة الاطروحة العلمية المحكمة**) مستقلة بإشرافها بعد توقف دام ١٣ عاما (استأنفت الاصدار بعد اكثر من عام على صدور هذا الاعمام) بسبب ظروف الاحتلال الامريكي للبلاد ، ويدخل الباحث العراقي معنا سجالا لا ينتهي فلا هو يريد ان يقتنع بما نذكره له من حقائق بكتب رسمية بما فيها كتاب دائرة البحث والتطوير الذي اجابتنا فيه عن موضوع الاعتماد مؤكدة ما ورد في اعمامها المذكور وان بإمكاننا مفاتحة الجامعات العراقية مباشرة بشأن اعتمادها، ولم نجد حتى الان باحثا قد بادر فانتزع حقه في اختيار المجلة العلمية لنشر بحوثه، بل خضع لتعليمات لجان الترقية العلمية المركزية ، وبعض هذه اللجان كانت قد اصدرت تعليماتها قبل اعمام الوزارة (لدينا دليل رسمي على هذا) ولم تعمل حتى هذه اللحظة باعمام الوزارة في تجاهل فاضح ، وكأن الجامعة تعيش (كونفدرالية) اذ لا صلة لها بتعليمات الوزارة .

وحتى الان لا يريد البعض ان يستوعب ما نقوله بالوثائق الرسمية، وبدلا من ان يبادر الى انتزاع حقه تراه ملقيا باللوم علينا متجاهلا الواقع الذي وضعناه امامه معبرا عن استسلام واضح لسلطة لجان الترقية العلمية المركزية في الجامعات التي وضعت تعليماتها (الخارجة على تعليمات الوزارة) سيفا مسلطا على رقاب الباحثين العراقيين ، واخيرا هل من (باحث مبادر) يتحلى بالشجاعة فيطالب بحقه الذي منحته اياه الوزارة الموقرة فندعم موقفه واضعين معه ما يجري على ايدي بعض لجان الترقية العلمية المركزية في الجامعات العراقية امام انظار السادة المسؤولين في الوزارة؟

إشكالية التلقي
بين التأويل وتعدد الدلالات

The problem of receiving
Between the interpretation and the multiplicity of semantics

د. ايناس عباس البيرماني
Dr.. Enas Abbas Al-Beyraman
جامعة بغداد / كلية التربية للبنات / قسم اللغة العربية

الملخص:

لقد أهتمت النظريات النقدية الحديثة بالمتلقي بعد ان عانى من التهميش في الساحة النقدية الأدبية فجعلت منه رمزا مكملا وضرورة من ضرورات العملية الإبداعية. الي تقوم على أساس ثلاثة اقطاب هي :

(المؤلف ، النص ، المتلقي)

فالعمل الابداعي يرتبط بالمتلقي ارتباطاً كبيراً من حيث بناء المعنى والكشف عن جماليته وكيفية تلقيه للنصوص . ان القارئ اليوم تجاوز حدود البنية اللغوية المغلقة والمبهمة مسرعا الى عوالم وفضاءات واسعة القراءة والتأويل ، وقد اختلفت التأويلات باختلاف الاجناس الأدبية وطريقة قراءتها والتراكمات المعرفية و الانفعالات الذاتية من حيث الابداع والمجاورة والتأويل و الدلالة عند المتلقي ، ومن ثم الاستنتاج ... و هنا يكون النص فضاءً منفتحا على تأويلات ودلالات متتابعة ومتنوعة ومتعددة لخلق تواصل معرفي ما بين الماضي والحاضر ، الذي يخلق جمالية إبداعية وديمومة تاريخية عبر العصور التاريخية ومبدعيها ويتضمن البحث فصلين :

الفصل الأول : والموسوم تحت عنوان إشكالية التلقي بين النص والقارئ .

اما لفصل الثاني : فقد كان تحت عنوان استراتيجيات السياق الادبي وتعدد الدلالات

Absbract :

The Modern critical theories are concerned whth the recipient after suffering from marginalization in the literary,cribical domain, making him a symbol and a necessity of the of the creative processthat isbased on threepoles:

(Author, text, recipiver)

The creative work is related to the recipient a great awareness in the construction of the meaning in terms of disclosure of aesthetics and how to receive texts. The reader today exceeded the limits of the structure of the language closed and vague quickly to the worlds and spaces wide reading and interpretation, has varied interpretations of different literary genres and the way of reading and accumulations of knowledge and self-emotions in terms of creativity and proximity and interpretation and significance at the recipient, and then the conclusion ... Here is the text A space open to successive interpretations and various and varied to create a knowledge continuum between the past and present, which creates aesthetic innovation and historical sustainability, except historical times and creators. The research includes two chapters:

Chapter 1: The problem of receiving between the text and the reader

As for the second chapter: it was under the title of strategies of the literary genres and the varity of denotions

الفصل الأول

اشكالية التلقي:

نشأت نظريات التلقي والقراءة والتأويل استكمالا لما اهملته البنيوية التي اعتمدت على المحايدة النصية بعيدا عن الظروف الانسانية المتباينة للنص ، وان الهدف االأساس من ظهور تلك النظريات هو جعل الابداع الأدبي ضمن محددات التواصل الانساني من خلال نقله من فضاء المؤلف الى فضاء المتلقي (القارئ) .

المبحث الأول:

نبذة تعريفية :

لقد عرف العصر الحديث مجموعة من المناهج النقدية الغربية كالمنهج النفسي والبنيوي والاجتماعي وغيرها مما أسهم في حوار المناهج السياقية مع النصوص الخارجية والداخلية وفق عملية تواصل المؤلف والمتلقي في كينونة النصوص المتلازمة وفق نظرية التلقي. وهذا يعني ان يتواصل القارئ مع جميع المعطيات الموافقة لحيثيات النص بتعدد القراءات ليخلق دلالات واستجابات متناظرة مع المؤلف وبذلك يكون القارئ هو محور نظرية التلقي وفق المفاهيم الاجرائية لها رغم اجتماعها على رفض الرأي القائل ان المعنى كامن في النص الادبي. وتميل الى جعل القارئ هو الخالق الحقيقي للمعنى.

وهنا اعلن رولان بارت عن موت المؤلف واصبح النص بنية قائمة بذاته حتى ظهور نظرية القراءة التي حملت بديلا مفاده ان انتاج المعنى مرتبط بنقطة التفاعل بين النص والقارئ وجاءت هذه النظرية في احضان مدرسة كونشتاتس الالمانية على ((يد هانس روبرت ياوس)) (فولفغانغ ايزر) التي فتحت ابواب النصوص المقيدة ورصدت الكيفية التي يتم بها التفاعل بين النص والقارئ وهذا ما كان يراه (ايزر) في حين ذهب (ياوس) الى ان النص لا ينفصل عن تاريخ تلقيه وهنا يشترك القراء في افق تاريخي واحد تحركهم هواجس ايدلوجية فكرية متشابهة ويعد التلقي وفق هذه القراءات عملية تصنيع وصياغة جديدة تتحقق بعد سلسلة القراءات المتباينة.

ان اهم الفرضيات في نظرية التلقي هي :

أولا : فرضية ياوس :

وهو من أراد ان يطور الادب في سياق تاريخي معتمدا على الحوار والمحاسبة والمناقشة المستفيضة لا النقل والتسليم بما موجود.

أما المرجعية التي استند اليها وحاورها كان يقف في مقدمتها فلسفة الظاهراتية والهيغيلية (٤ ،ص١٠)فقد حاول تخليص الادب الالماني من حالة التخبط المذهبية الماركسية حيث عمل على ربط الادب والتاريخ والدعوة الى التوحد بين تاريخ النص وجمالية هذا التاريخ وان يعيد التفكير في الاعمال وكيفية تأثرها

بالظروف والاحداث الجارية وتأثيرها فيها لذلك فقد وظف عدة مصطلحات في نظريته منها :

١- افق التوقعات.
٢- المسافة الجمالية.
٣- اندماج الأفق.
٤- المنعطف التاريخي.

ثانيا : فرضيات فولفغانغ ايزر:

ويعد من مؤسسي نظرية التلقي وقد حاول ان ينوع من مرجعياته من خلال توجهاته التفسيرية في النقد الجديد فقد اعتنى بالعديد من القضايا والمشكلات الادبية من خلال ماكان يفرضه المتلقي والذي يعد المتذوق الاول للنصوص الادبية .

وركزايزر على قضية بناء المعنى وطرائق تفسيره معتقدا ان النص يحتوي على عدد من الفجوات التي تستدعي المتلقي للقيام بعدد من الاجراءات ليكون المعنى في وضع يحقق انتاجية جمالية فنية مميزة .

وخلاصة القول عند ايزر ان النص عبارة عن بنيات داخلية متنوعة تعد المحدد الرئيس في ضرورة ودوام فعل القراءة وانتاج المعنى وان الالتحام بين النص والقارئ والمتلقي هو تشكيل للعملية التواصلية مما يفسح المجال لخلق ملكات ادراكية ذاتية للولوجللحقيقة الكامنة في النصالابداعي للكشف عن جماليته وهذا ما يمكن الوصول اليه من خلال نظرية التفاعل الاجتماعي في كتابه (سياسة التجربة)(١٢ ،ص ١٠)

المبحث الثاني:

مفاهيم ديناميكية في جمالية التلقي:

يقع النص الادبي ضمن تعريفات متباينة وقفت عند تعريف جامع مانع له هو عبارة عن منظومة من التراكيب اللغوية والفنية في حدود بلاغية جمالية متباينة الافكار والأخيلة والاحاسيس القصدية واللاقصدية التي يحققها القارئ وبدون الاخير لا تكون هناك نصوص أدبية على الاطلاق(٩ ، ٦٧ص) أو هو فرصة يقوم بها المؤلف بوضع الكلمات ليأتي القراء بالمعنى (٣ ، ص ٤)

اما المؤلف فهو المبدع أو الاديب للنصوص الادبية التي اخرجها وفق عدة مسميات شعريه أو نثرية والتي يستلزم معها وجود قارئ أو متلقي يرتبط بعلاقة جدلية تقوم على اساس فاعلية الانتاج الابداعي للمنظومة النصية . وقد ظهر الاهتمام

بالقارئ كعنصر مهم في العملية الابداعية ابان سلسلة التراكمات للمناهج النصية والسياقية فقد حاول النقاد اقصاء حيادية النصوص التي وجهت بها البنيوية من خلال القضاء على المعنى وتقع في جماليته بتحويل فعل القراءة الى علاقات رياضيه منطقية تجعل القارئ في حضور فاعل لفهم النصوص وتلقيها على اعتبار ان القراءة هو اعادة انتاج النص بمستويات مختلفة تنتهي الى التنوع والتعدد والتجديد وليس التحجر والجمود الذهني .

فمحاولات استمرارية فعل الفهم للمتلقي تكاد تعتمد على تكثيف المعنى الذي يدخلهفي نصوص ومتاهات تدفعه الى التأويلات المتعددة وهذا ما يمنح النص استمراريتة وخلوده ((بفعل الحوارية المستمرة بين بنية النص والمتلقي)) (١٠،ص٥٢)

المبحث الثالث:

جماليات التلقي:

ان تلك الجمالية تقوم على اساس اشكالية التلقي وفعل القراءة وهي ليست بحديثة العهد وانما تطور لمجهودات فردية واغناء لتنظيرات قديمة تحدثت سياقاتها عبر الازمان. ولكن ثمة ما هو جديد نهضت به الجمالية الفنية للمتلقي هو التركيز على ظاهرة التلقي في ضوء مناهج:

١ - نظرية ياوس التي طرحها كتساؤل

ما الذي يقوله النص لي ، وما الذي يمكن ان قوله للنص

٢- فرضية أيزر

بان العمل الادبي ليس هو للنص وليس هو القارئ ولكن نقطة الالتقاء الموجودة بينهما في التفاعل دينامي منتج (٦،ص١٢)

ان الاعمال الأدبية الإبداعية تقوم على أساس قطبين هما ما يعرف ((القطب الفني والقطب الجمالي ونعني بالأول النص كما ابدعه المؤلف أما الثاني فهو تحقيق القارئ له ...

ومن التقاء النص بالقارئ يولد العمل الادبي)) (2 , p 212)

وهنا تكمن العلاقة التفاعلية بين القارئ والنص من خلال تذويب المسافات بين الافاق الماضية والرؤى المستقبلية بفك الرموز وحل التساؤلات المتواردة في العمل الإبداعي لتجد لها تفسيرات دقيقة في ذهن المتلقي وهنا سيكون المعنى عبارة عن كينونة جمالية تقدم في سياقات

مختلفة وازمنه متنوعة وفق إمكانية تخطي حاجز الزمن بهيكلة النصوص فنيا وزمانيا ومكانيا لتتناسب مع القراءات وتنوع القراء وفق احداثيات التناص الفني .

الفصل الثاني:

استراتيجيات السياق الادبي وتعدد الدلالات :

تتعدد قراءات النص وفق تأويلات خاضعه لمعطيات تاريخية أو أنية ضمن عملية التفاعل بين الخصائص من تحولات داخلية وخارجية في تحولات السياق المنتج في العمل الادبي و وفقا لذلك ظهرت عدة مناهج ضمن معطيات التلقي تحاول مقاربة النص موضوعيا وعمله في الكشف عن المواطن في النصوص وتنتهي عند ذاك جماليته من خلال العناصر الداخلية وخطوط تشكيله على اساس تشابك اطراف العملية الابداعية ضمن سياقات تاريخية وثقافية متعاقبة كمحاولة لإقصاء دور المبدع ليلقي السياق المنتج ظلاله على العمل النصي الابداعي .

المبحث الأول : -

المفاهيم و المصطلحات :

١- السياق لغة :

هو من الفعل ((س ، و ،ق)) و هو في معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٩٥) يقول "السين والواو والقاف اصل وهو حدود الشيء فيقال ساق يسوق والسيقة ماسيق من الدواب ، ويقال سقت امرأتي اي صداقها ، واسقته والسوق مشتقة من هذا كما يساق اليها مذكر الشيء والجمع اسواق وساق للإنسان وغيره والجمع سوق وانما سميت بذلك لان الماشي يساق عليها (٨ ، مادة سوق) وتقع مادة وسوق في لسان العرب في عدة معاني اقربها علاقة وترابطا مادة السوق معروف وساق دبل وغيرها يسوقها سياقا وهو سائق سواق)) (٧، ٣٠٤/٧)

٢- السياق اصطلاحا :

هو الذي يساعد في كشف معنى الكلمة نتيجة الوضع المتفق عليه بين المتكلم والسامع (٢ ، ص ١٧) والسياق عند الباحثين جملة العناصر المكونة للموقف الاعلامي أو للحال الكلامية (٥،ص١١١)

الدلالة لغة :

ودله على الشيءيدله دلا ودلالة فاندل . سدد اليه والدليل ما يستدل به الدال . البال وقد دل على الطريق يدله دلاله ودلولة

والفتح اعلى ، والدليل و الدليلي : الذي يدلك (١،٧ /٣٩٩)

الدلالة اصطلاحا :

وقد فسرها الاصفهاني بقوله ((اعلم ان دلالة الفظ عبارة عن كونه بحيث اذا سمع أو تخيل لاحظت النفس معناه)) (١ ، ١٢٨/١) اما الدلالة عند المحدثين فقد عرفها احدهم بدراسة المعنى وفق رموز قادرة على حمل المعنى بأكثر من وجه.

تعدد الدلالات :

هو مصطلح يعني كثرة العلاقات المميزة والطريقة النموذجية لتحقيق رؤى وافاق متعددة وفقا لتعدد المعطيات التاريخية، والنفسية، الاجتماعية، السياسية ويكون ذلك بمحايدة صوت الشخصيات واللغة الابداعية التأويلية ومجاورة الحدود الزمنية والمكانية للنصوص الابداعية .

المبحث الثاني:

سوسيولوجيا السياق الادبي والتأويل الدلالي:

يرتبط السياق الادبي بالقراءة المتعاقبة لفهمه وتقديم تأويلات ودلالات قد تكون متقاربة من حيثيات النص لذلك فقد تمحورت القراءات وفق رموزتعريف اجتهادي هي فعل متشابك ومعقد يعمل على اخراج العمل الادبي سحالة الامكان الى حالة الانجاز يخرجه من نطاق الكون الى نطاق التحقق اي انتقاله من الموجود بالقوة الى الموجود بالفعل على راي علمائنا العرب القدماء وهي تلاقي القارئ بالنص في مستوى ما وعليه فان لكل قراءة خصوصية مميزة عن الاخرى نبحث في فك الشفرات والدلالات الموجودة في النص الادبي ان صح التعبير .. فالنص سلطة يمارسها على القارئ ينتج منها وجهات نظر خاضعة الىالخصوصية النفسية والاجتماعية و المعرفية التي تميز قارئا عن قارئ اخر ، وكمأ تتباين النصوص الادبية والسياقات في توجيه القارئ الى اكثر من دلالة تتنوع بين الفهم التذوقي و الاعجاب والجمالية والحكمة والاستنتاج الدلالي التحليلي (٤ ، ص ١)

وتتعدد الدلالات وفق ما يأتي :

١ – المستوى المعجمي.

٢ – المستوى الصرفي اللغوي.

٣ – الاسلوبية والانزيحات الموجودة في النص.

٤ – السيميائية والبحث في العلامات والاشارات والرموز.

٥ – اللسانيات والبحث والمعرفة افعال الكلام بين الكائن والقارئ .

ومن اللسانيات يمكن الخوض في غمار الوظائف التي يمكن من خلالها قراءة النص وفقا لد:

١ – الوظيفة المرجعية.

٢ – الوظيفة التعبيرية .

٣ – الوظيفة الافهامية .

٤ – الوظيفة الانتباهية.

٥ – الوظيفة ماوراء اللغوية .

٦ – الوظيفة الشعرية.

وان يراعي في تلك الوظائف الآتي:

أ – وحدة اللغة.

ب – وحدة الثقافة.

ج – وحدة البداهة.

ومن خلال ذلك كله يستطيع القارئ خلق دلالات وتأويلات متعددة من خلال القراءة السردية الوقائعية البنيوية والاخبارية والحوارية في البحث عن طريقة سرد الاحداث وتنوعها وترابط الزمان والمكان وتباين الادوار للشخصيات ومعرفة مدى التواصل مع الكاتب من حيث الخطاب التحاوري والخطاب المترادف بين المراسلين والمتلقين .

فيقوم التأويل على اسس واشكاليات نظرية ومنهجية تبدا من استقلالية التأويل الادبي وعمله في الكشف عن المواطن الجمالية في النصوص وتنهي اللعبة النصية المتكاملة وقد قسم كادامير التأويل الادبي الى ثلاث مراحل الفهم، التفسير والتطبيق وقد طبق هذه المراحل الثلاث في مجال التأويل اللاهوتي والقانوني

والتأويل يبحث عن المؤول في المعطيات الذاتية وفق افق تفتح حوارات متباينة بين الماضي والحاضر ضمن استنتاج تأويلي جديد في سلسلة تناص ورصد متناظر لتجسيد معاني متعددة ليخرج افق التوقع الى تحولات متعددة النوافذ السياقية وفق النشاط الذهني الابداعي الذي يستقرأه المتلقي فيخرج بذلك في نطاق الكمون الى نطاق التحقق (1 p. 55)

الخاتمة :

ان اهم مانستخلصه من كل ماتقدم ان القراءة مفتوحة ابدا ولايمكن ان تقف عند حد معين ولايمكن للنص الادبي ان يقف عن القراءة والتأويل الواحد و ذلك تبعا

لتعدد القراء وتناغم الفهم الفردي للموضوعات المطروحة داخل النصوص الادبية ، لهذا ان اجمل مايميز قراءة الدرس عن غيرهُ من القراءات هو الحث الدائم والمتواصل في الدلالات المختلفة التي عملها النص ، لان النص لايصل الى القارئ بمعناه الحقيقي لولا تلك التعددية الدلاليةوالقراءات ولا تتحقق النصوص لا يوجد قراء متعددي الاذواق والمستويات الذهنية ليتكامل حينئذ النص وقت النتيجة ثابته هي:

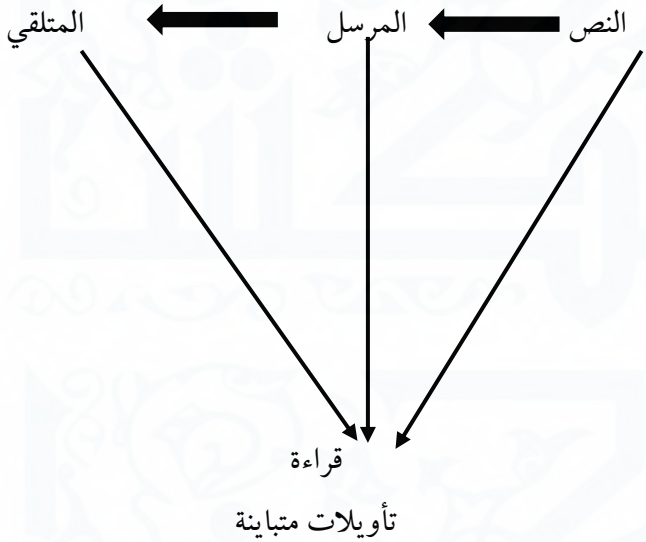

المصادروالمراجع :

١ – بيان المختصر (شرح المختصر ابن حاجب) لشمس دين محمود ابن عبدالرحمن الاصبهاني تحقيق ،علي جمعة ، ٢٠٠٤

٢ – التنافر الصوتي والظواهر السياقية ، عبدالواحد حسين ، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر ، ط١ ، ١٩٩٩

المغرب – لبنان ، ٢٠٠٥ .

٣- دليل النقد الادبي ، ميجان الرويلي والدكتور سعد البازغي ، المركز الثقافي العربي / المغرب / لبنان ، ٢٠٠٥ .

٤ – علم الدلالة ، د. احمد مختار عمر ، عالم الكتب بلا تاريخ .

٥ – علم الدلالة النظرية والتطبيق ، فوزي عيسى و رانيا فوزي عيسى ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، مصر ، ط١ ، ٢٠٠٨

٦ – فعل القراءة ، نظرية جمالية التجارب في الادب ، فولفغانغ ايزر ترجمة حميد الحمداني و د. الجيلاني الكدية ،منشورات مكتبة المناهل ، ١٩٩٥ .

٧ – لسان العرب ، ابن منظور ، دار صادر ،بيروت – لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٠

٨ – معجم مقاييس اللغة ، احمد ابن فارس ، تحقيق عبدالسلام محمد هارون ، دار الفكر ، ط١، ١٩٧٩

٩ – مقدمة في نظرية الادب ، ايجيلتون ، ترجمة احمد حسان ، نوارة للترجمة والنشر ط٢ / القاهرة، ١٩٩٧ .

١٠ – نظرية التلقي أصول وتطبيقات ، بشرى موسى صالح ، المركز الثقافي العزي ، الدار البيضاء ، ط١ ، ٢٠٠١

١١ – نظرية التلقي ، روبرت هولب ، ترجمة عزالدين إسماعيل النادي الادبي الثقافي جدة ، ط١ ، ١٩٩٤ .

١٢- الواقع الجمالي واليات انتاج الواقع عند ايزر ، د. عبد الغفور طليعات ، مجلة الدراسات السيميائية أدبية لسانية ، العدد ٦ ، ١٩٩٦ .

المصادر الأجنبية :

1- GAUSS HR POUR UNE HE RMENEUTIQUE LITTERAIRA . TRADUI T DEL ALLE MOND PAR MAV RHCH JACOB ED GAIL I MARD, 1998, p.55.

2- H. R. Jesus: purine esthetique de la. Reception: tradition: Claude mallard ed , Galliard , Paris 1978, P,212.

جماليات التكرار في بنية التوازي
واثرها الايقاعي في شعر نزار قباني(*)

أ.م.د. فاطمة عيسى جاسم ابو رغيف
علي محمد أيوب أمين
جامعة الموصل/ كلية التربية للعلوم الإنسانية

الخلاصة:

يعد التوازي من العناصر الرئيسية المشكلة لإيقاع التكرار في الشعر الادبي اذ يشكل بنية دلالية وايقاعية بالغة الاهمية، وقد حاول البحث الوقوف عند ظاهرة التكرار في ديوان (قصائد مغضوب عليها) لنزار قباني معالجاً انواع التوازي ودلالاتها واثرها في بنية القصيدة وما يشكله التوازي من بنية تكرارية تخلق معنىً مغايراً.

Assist. Prof.
Dr. Fatima Esa Jasim
Ali Mohammad Ayoub Ameen
University of Mosul/ College of education/ for human science

Abstract:

Parallelism regarded one of the main elements that constitute the rhythm of repetition in the poetry that it constitute significant construction & rhythmic construction of great importance, our research try to evaluate the phenomenon of repetition in the collection of poems (Divan) by Nezar Kabany called (Kasaed Maghdoob Aleha) treating many kinds of parallelism and its significances and its effect in the construction of poem and how the parallelism make repetitive construction that creates different meaning.

التوازي:

يعني التوازي لغويا بانه: المقابلة والمواجهة، قال: والاصل فيه الهمزة، قال آزيْتَه اذا حاذيته، قال الجوهري: ولا تقل وازيْتَه، وغيره اجاز على تخفيف الهمزة وقلبها.[1] ويعرف التوازي اصطلاحيا بانه: مظهر من مظاهر الاتساق ويقصد بالجمل المتوازية (الجمل التي يقوم الشاعر بتقطيعها تقطيعا متساويا بحيث تتفق في البناء اللغوي اتفاقا تاما، سواء اتفقت هذه الجمل في الدّلالة أم لم تتفق، فالمهم هو التطابق التام في البناء اللغوي للجمل المتوازية) وقد كان القدماء نقادا وبلاغيين على وعي تام بمفهوم هذه الظاهرة وان اختلفوا في مصطلحاتهم الدالة عليها.[٢] ويعرف ايضا انه: (عنصر بنائي في الشعر يقوم على تكرار اجزاء متساوية)[٣]

يرى رومان ياكبسون في نظرته للتوازي ان (هناك نسق من التناسبات المستمرة على مستويات متعددة: في مستوى تنظيم وترتيب البنى التركيبية وفي مستوى تنظيم وترتيب الاشكال والمقولات النحوية وفي مستوى تنظيم وترتيب الترادفات المعجمية وتطابقات المعجم التامة، وفي الاخير، في مستوى تنظيم وترتيب تأليفات الاصوات والهياكل التطريزية، وهذا النسق يكسب الابيات المترابطة بواسطة التوازي انسجاماً وتنوعاً كبيراً في الآن نفسه)[٤]

ويرى ياكبسون ان المسالة الاساسية للشعر هي التوازي ولهذا فهو ينظر الى القافية (ليست القافية سوى حالة خاصة مكثفة نوعاً ما لمسألة اكثر عمومية، بل ويمكننا القول إنها حالة خاصة للمسألة الاساسية للشعر التي هي التوازي)[٥]

وقد عرف النقد القديم التوازي ولكن بمصطلحات مغايرة كالترصيع والتصريع، والموازنة، والتناسب، والمقابلة والمماثلة والمشاكلة والتكرار ويجب ان ندرك ان (محاور التوافق بين مفهوم (التناسب والتعادل) التي تشكل اسس بناء النص الشعري المتجلية بالانسجام والتلاؤم، في بنية النص بأكمله، والتي نالت عناية النقاد والبلاغيين القدماء، وأثارت النقاد والمحدثين ليستلهموا منها مفهوم التوازي بدل التناسب والتعادل، الذي يشكل العنصر الاساس في بناء النص وتشكيله فالتناسب والتعادل، هما جذرا التوازي اللذان بحث عنهما النقاد لكي يؤسسوا عليها النقاد)[٦]

ويرى الدكتور محمد مفتاح ان كل التعاريف السابقة للتوازي هي تعاريف محلية اي تتعلق بالخطاب حيث ان

الخطاب منغلق على نفسه وتتناسى تلك التعاريف ان الخطاب يتناسل وتعريفه المقترح للتوازي (تنمية لنواة معنوية سلبيا او ايجابيا بإركام قسري او اختياري لعناصر صوتية ومعجمية وتركيبية ومعنوية وتداولية ضمانا لانسجام الرسالة) [٧]

ويجب ان نعلم ان للتوازي تأثير كبير في النص الشعري فـ(تأثيرات التوازي تمتد لتشمل جميع مستويات البنية الشعرية بأبعادها الصوتية والنحوية والتركيبية والدلالية مما يجعله ليس ظاهرة جمالية ذات تأثير ايقاعي منغم على المتلقي فحسب بل انها تحمل في الوقت ذاته ابعاداً وظائفية في ناحيتي البناء والتركيب تستطيع ان ترفد النص بالتلاحم والترابط وتمنحه تأثيرا واضحاً على المستوى الانفعالي للمتلقي)[٨]

وعلى هذا يكون مفهوم التوازي هو (الاخذ- في الاعتبار- سلسلتين متواليتين او اكثر، لنفس النظام الصرفي- النحوي المصاحب بتكرارات او باختلافات ايقاعية وصوتية ومعجمية- دلالية)[٩]

وعلى هذا نفهم انه متى ما كان البناء العروضي متناسقا مع البناء النحوي- الصرفي حصل هناك توازيا والعلماء يدرسون التوازي مع التكرار والسبب يعود الى ما بينهما من ترابط وتتداخل من النصوص الشعرية ذلك (ان بعض الصور التي تصنفها – حسب تداولها في الدرس النقدي – ضمن انماط التكرار، تثيرنا بما فيها من توازٍ واضح، كما ان التكرار قد يكون اساسا في قيام الكثير من الصور التي تصنفها ضمن انماط التوازي)[١٠] ونعلم كذلك من دراسة النصوص الادبية ان التوازي موجود في النثر كما هو موجود في الشعر الا ان هناك فرقا بين التوازي في الشعر والنثر فقد ذكر ياكبسون ان (هناك فارقا تراتبيا ملحوظا بين توازٍ في الشعر وبينه في النثر، ففي الشعر يكون الوزن بالضبط هو الذي يفرض بنية التوازي: البنية التطريزية للبيت من عمومه، الوحدة النغمية وتكرار البيت والاجزاء العروضية التي تكوّنه تقتضي من عناصر الدلالة النحوية والمعجمية توزيعا متوازيا؛ ويحظى الصوت هنا حتما بالأسبقية على الدلالة. وعلى العكس من ذلك، نجد في النثر ان الوحدات الدلالية ذات الطاقة المختلفة هي التي تنظم بالأساس البنيات المتوازية، وفي هذه الحالة يؤثر توازي الوحدات المترابطة على اساس المشابهة او التباين او المجاورة بشكل فعال على بناء الحبكة

وعلى تخصيص ذوات الفعل ومواضيعه وعلى انسياب الثيمات السردية) [11]

لذا يمكن ان نعتبر التوازي لون من الوان التنظيم الداخلي يمكن ان يعاينه القارئ ضمن انماط متعددة ويمكن لنا ان نرصد ابرز انماط التوازي فيما يتعلق بالتماثلات الصوتية سواء على مستوى الحرف او الكلمة او التركيب وهذا من شانه ان يثري الموسيقى الداخلية ويفصح عن البعد الدلالي الذي يظهر في النص الشعري. [١٢]

أ- التوازي النحوي- الصرفي

وهذا النوع من التوازي (تتم فيه المتواليات، وفق الصورة النحوية نفسها التي تنتظم في صيغ متوازنة) [١٣]

لننظر الى ما يقوله شاعرنا في هذا المقطع:

ثم اكتشفت أنها فضيحتي الكبيرَهْ
وتهمتي الخطيرَهْ..
وأنها السيفُ الذي يطولُ رأسي
كلما أردتُ أن أسافرْ... [١٤]

التـــــــــ **فضيحتي الكبيرة**

وتهمتي الخطيرَة

ويتحدث الشاعر عن مهنته بدليل قوله في المقطع السابق لهذا المقطع باني (كاتبٌ وشاعرْ)[١٥]، واحتاج التحدث عن البؤرة المهمة في هذا المقطع بهذا العمق والذي استدعى اسطراً قليلة ومفرداتٍ قليلة ليبرز فيها اهمية الموضوع ودلالته فذكر الشاعر ذلك التوازي فمهنته هي التي ظن الشاعر ان ستفتح له آفاق المستقبل فإذا بالمفارقة التي تبيّن أنها جلبت له المصائب! لنطالع نموذجاً آخر، يقول الشاعر:

إن رَفَعَ السلطان سيفَ القَهْرْ
رميت نفسي في دواة الحِبرْ [١٦]

وهنا نجد التوازي بين (سيف القهر، دواة الحبر) لنستشف الدلالة بالمعادلة الموضوعية بين:

سيفَ القَهْرْ = دواة الحِبرْ

أفعله تحت المَطَرْ
أفعله تحت الشَجَرْ
أفعله على حَجَرْ [١٧]

نجد ان الشاعر يكوّن توازياً مستخدماً:

الفعل والفاعل + ظرف مكاني + اسم جنس

ويصدق هذا على السطر الاول والثاني ليختلف في السطر الثالث ليشمل (الفعل والفاعل + حرف الجر + اسم) ولكن يبقى دلالة (على حجر) من معاني حرف الجر على التي تدل على الاستعلاء.[١٨]

فالشاعر لا يملك امام القمع الا الشعر لنعرج على المقطع التالي من قصيدة اخرى لنجد الشاعر يتحدث عن همه الكبير (الشعر):

ليضعنا الشاعر امام تشابك دلالي تشير الى البؤرة المركزية التي يحوم حولها الشاعر ألا وهي (ممارسة الشعر) فهو يقول في الاسطر السابقة لمثالنا:

ارتكبت الخيانة العظمى التي
يقال عنها: الشِعْرْ[١٩]

لنطالع المقطع التالي من نفس القصيدة السابقةاقلد الشعر الذي يكتبه الاطفال

وارسم القصيدةَ- الارنبَ، القصيدةَ- الغزال
وارسم القصيدةَ- النحلةَ،
والقصيدةَ- البطةَ،
والقصيدةَ- الطاووسَ،
والقصيدةَ- السنجابَ،
والقصيدةَ- الزرقاء كالهلالْ
وارسم القصيدةَ- الإعصارَ
والقصيدةَ- الزلزال

ولنجد التوازي كالآتي:

وارسم القصيدةَ- الارنبَ
وارسم القصيدةَ- النحلةَ
وارسم القصيدةَ- الإعصار
والقصيدةَ- الغزال
والقصيدةَ- البطةَ،
والقصيدةَ- الطاووسَ،
والقصيدةَ- السنجابَ،
والقصيدةَ- الزرقاء،
والقصيدةَ- الزلزال

ونجد ان التوازي اشتمل ما يلي: فعل + فاعل (ضمير مستتر) + مفعول به + صفة، وهذا واضح في المخطط الاول بينما يغيب الفعل (ارسم) في المخطط الثاني ليكون مقدرا ويبقى: (المفعول به + الصفة)

واذا طالعنا التلاحم الدلالي الذي هدف اليه الشاعر نجده قد تدرج في المخطط الاول تصاعدياً ليتحول من الصور الطفولية التي تحكي مطلع المقطع في تقليد شعر الاطفال لتصل الى الذروة (الاعصار) وهذا ما يحقق الهدف المتصل بهدف الشاعر في التغيير، وهذا ما يتحقق في المخطط الثاني حيث يتدرج الشاعر كذلك بنفس الطريقة ليصل الى القصيدة (الزَرْقاء كالهلال) وفي هذا تناص داخلي مع قول الشاعر:

وأنا العاشق الكبير.. ولكنْ ليس تكفي دفاتري الزرقاءُ[٢٠]

وقوله:

انا لا أعرف ازدواجية الفكرِ فنفسي.. بحيرة زرقاءُ[٢١]

ومطالعتنا للّون في شعر نزار له دلالة خاصة ذلك (ان نزار قباني، بلا شك يجيد استخدام الالوان، واستخدامه للّون في صورة يخلق فيها مناخا تشيع فيه ديناميكية خاصة وهو في استخدامه للألوان يظهر رساما اكثر منه شاعرا فهو رائع في

خلق ديكور فني متميّز لصورة كما هو رائع في خلق لفظة شعرية ترسل من عالمه بريقا واشعاعا متدفقاً)[٢٢] والشاعر يستخدم الورق الذي يكتب عليه شعره والذي يكون لونه الوردي أو الازرق ذلك ان اللون الازرق هو لون هادئ بارد ويعتبره الكثيرون رمزا للحكمة والفطنة والدهاء وهو يعكس لون البحر والسماء وكذلك لان حيادية اللون الابيض تزعج الشاعر وتذكره برخام القبر[٢٣]، وللّون الازرق دلالات واسعة ومختلفة، وربما يعود ذلك لأسباب منها تفاوت درجاته من الفاتح الى القاتم منه يقترب من اللون الاسود، لذا فهو يثير النفور والحقد والكراهية، وقد ارتبط بالغول والجن والقوة السلبية في الارض، بينما يرتبط الازرق الفاتح بالماء والسماء فهو مناسب للهدوء والبرودة[٢٤] من هنا نفهم ان اللون الازرق يرمز الى الصفاء والدعة والتعويذة وطرد الاعين الحاسدة[٢٥] يقول بالمر (الفاظ الالوان لها اهمية في علم الدلالة من اجل المقارنات اللغوية، وتحديدها بأسلوب موضوعي)[٢٦].

ويتضح لنا من هذه الدراسة للربط بين استخدام الشاعر للألوان (الازرق) ودلالتها ان (نزار قباني اولى اهتماما كبيرا باللون الازرق الذي يوحي بالعظمة والاتساع، فالعظمة مستوحاة من السماء، والاتساع من البحر) [٢٧] لهذا يعد اللون الازرق في شعر نزار اكثر الالوان ورودا اذ تكرر في مجموعته الشعرية مائة وثمانياً وستين مرة، تراوحت هذه الالفاظ الدالة على الزرقة بين البحر والسماء تارة واخرى في العيون والملابس والمتعلقات النسائية[٢٨] واللون الا زرق (علامة وفضاء شعري في الوقت نفسه، وهو مقياس الصورة الشعرية ومختبرها، اذ بدخول اللون ينقلب كيان الصورة لتقترب كثيرا من التشكيل بنواميسه وقيمه الفنية، القائمة على اسلوب البناء من جهة، ومثيرات التلقي العابرة الى الاخرى من جهة اخرى، فاللون هو كل شيء في بناء شعرية المقطع، ومن دونه او باستبداله تفقد كل المفردات صفتها الشعرية وتتنازل عن عطائها الفني) [٢٩] وفي هذا السياق حول علاقة شاعرنا بالألوان يقول نزار قباني (ان الكتابة على ورق ازرق يمنحني الاحساس بانني اكتب على سماء صيفية او زرقة خليج او على غيمة) [٣٠]

وقد شبه الشاعر قصيدته الزرقاء بالهلال ليعطي بعدا زمنيا للونه الاثير الى نفسه وفي التراث ما يؤكد ذلك قال تعالى (يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس

والحج)[٣١] والهلال رمز للشهر القمري، قال تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه)[٣٢]، ثم بعد ان يصعد الشاعر من مفردات الاطفال (الغزال والبطة والطاووس والسنجاب) في زمنه السماوي الازرق، نجده يفجر الواقع الذي يعيشه بزلزالٍ يأتي على الواقع السلبي فقط محولاً اياه واقعاً جميلاً فتازياً (فراشةٍ جميلة!).

لنطالع هذ التوازي في هذا المقطع

عيناك آخر ما تبقى من عصافير الجنوبْ
عيناك آخر ما تبقى من نُجُوم الصيفِ،
آخر ما تبقى من حشيش البحرِ،
آخر ما تبقى من حقول التبغِ،
آخر ما تبقى من دموع الاقحوانْ[٣٣]

التوازي في هذا المقطع كالآتي: المخطط الاول

عيناك آخر ما تبقى من عصافير الجنوب
عيناك آخر ما تبقى من نُجُوم الصيف

المخطط الثاني

آخر ما تبقى من حشيش البحرِ
آخر ما تبقى من حقول التبغ
آخر ما تبقى من دموع الاقحوان

وهذا المقطع من قصيدة (آخر عصفور يخرج من غرناطة) ودلالة غرناطة انها آخر معاقل العرب في اسبانيا، فيصنع الشاعر تلاحماً دلالياً بين ماضٍ قد انتهى إلا من الذكرى وحاضرٍ يحي هذه الذكرى متمثلة في جنوب لبنان وقد جرد الشاعر إمراةً واخذ يخاطب عينيها والمرأة رمزٌ هنا فهو حيناً يناديها بضمير المخاطب (عيناك) (ويداك) ويقرر في هذا السياق حبه (إني احبكِ) وحين يذكّرُها بوجه فاطمة (ويبقى وجه فاطمة) لتكون فاطمة والحسين ممثلين لثوار الجنوب، وهذا يتضح في المقطع الذي يليه إذ يفتتِحُهُ بقوله:

عيناك... آخر ما تبقّى من تراث العشق

ثم بعد ذلك بسطر واحد:

ويداك.. آخر دفترين من الحرير

ثم ليقرر عشقه لها في السطر العاشر:

إني احِبُّكِ..

ليميط اللثام عن الرمز ويفصح في السطر (١٥) والاسطر التي تليه:

ويبقى وجه فاطمةٍ
يحلق كالحمامة تحت أضواء الغروبْ
ظَلي معي.. فلربما يأتي الحسينُ
وفي عباءته الحمائمُ، والمباخِرُ، والطيوبْ
وورائه تمشي المآذنُ، والرُبى
وجميع ثوّار الجنوبْ... (٣٤)

لقد جعل الشاعر من فاطمة كونها بضعة الرسول ﷺ والحسين بن علي ﷺ بوصفه سيد شباب الجنة معادلاً موضوعياً لثوار الجنوب مصراً على ان ثوار الجنوب يعيدون بملاحمهم البطولية وقفة العز التي وقفها الحسين في عاشوراء.. ويبقى وجه فاطمة الزهراء محلقاً في اجواء الجنوب تعبيرا عن استمرار الثورة وعدم استسلامها.

ب- التوازي القائم على تقابل دلالي

وهذا النوع من التوازي يتميز (بوجود تقابل دلالي بين عنصرين او بين موقعين من سلسلتي كل متوالية على حِدةٍ) (٣٥)

كما عُرف بأنه (تماثل قائم بين طرفين من السلسلة اللغوية نفسها بحيث تكون بينهما علاقة متينة تقوم على اساس المشابهة او التضاد) (٣٦)

فالمحصلة لهذا التوازي ينتج تعادلاً عروضياً وبما ان الوزن في هذا النوع من التوازي هو المهيمن فالكلمات المكررة تكون متوازية توازيا عروضياً وبالنتيجة فنحن امام توازٍ تركيبي عروضي ينتج عنه توازٍ دلالي. (٣٧)

لنتفحص قول الشاعر في هذا المقطع

أكتب .. كي اجعلها رَسُولةً
أكتب .. كي اجعلها إيقونةً
أكتب .. كي اجعلها سحابةْ (٣٨)

لنلاحظ التوازي الحاصل بين المفردات (رسولةً، ايقونةً، سحابةْ) فكلها تقوم على وحدة وزنية واحدة لتسفر عن دلالة متعاضدة في الايحاء بما يدور في خلد الشاعر ليوصل للمتلقي ما يكتبه، فالتقابل الدلالي بين (رسوله) والتي توحي بالرسالة والرسالة message: تلك التي تنقل الى العقل المدْرِك من خلال رموز لغوية او وسائل توصيلية اخرى بما فيها الوسائل الالية كالموجات الصوتية او الضوئية او وسائل ذهنية متواضع عليها (كتكوين الجمل حَسَبْ قواعد النحو والصرف) او المعنى الديني للرسالة وهو تبليغ الارادة الالهية للإنسان بواسطة كتاب منزل او نبي موصى إليه. (٣٩)

الايقونة:

هي تعريب لكلمة يونانية ″εἰκών تعني صورة او شبه، مثال، تصنع وفق اساليب محددة وبالنظر لاعتبارات لاهوتية محددة بالتزامن مع صلاة الرسام اثناء عملها ايْضاً. (٤٠)

السحابة:

لم يستخدم الشاعر مفردة (المطر) على الرغم تغيّر دلالته في الادب الحديث، فالسحابة المتقابلة وزنا كذلك فهي تتقابل دلالةً في السياق الذي في النص، فالمحصلة النهائية لفعل الشاعر الكتابي تنمو متآزرة من خلال الرسالة الايقونة ليصل مداها مدى السحاب الذي دلالته الغيث ودلالة الغيث الخير يقول تعالى (اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسَفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ) (٤١).

لنراجع المقطع الآتي من قصيدة الشاعر:

لا...
ليس هذا الوطن الساديُّ.. والفاشيُّ
والشحَّاذُ.. والنَفطيُّ
والفنانُ.. والاميُّ
والثوريُّ.. والرَجْعيُّ
والصوفيُّ.. والجنسيُّ
والشيطان.. والنبيُّ
والفقيه، والحكيم، والامامْ
هو الذي كان لنا في سالف الايامْ
حديقة الاحلامْ... (٤٢)

نلاحظ ان هناك توازيا يقوم على التعادل العروضي من ناحية الوزن، وتقابلاً دلالياً يقوم على التضاد، فدلالة المعنى لكل صفة اعطاها الشاعر لوطنه العربي تناقض الصفة الاخرى وقد وُفِّقَ الشاعر من هذا التضاد ذلك ان (لفاعلية التضاد في الشعر ابعاداً مثيره)(٤٣) فالتضاد بين (الشحاذ والنفطي) فالشحاذ: شَحَذَ الجوع مَعِدَته: ضرَّمها وقواها على الطعام قال ابن سيدة: الشحذان، بالتحريك الجائع، فلان مشحوذ

عليه أي مغضوب عليه[٤٤] فالتضاد هنا بين الغني (النفطي) والفقير (الشحاذ).

و(الفنان والامي) فالفنان: تطلق على من يمتهن او يبرع في احد الفنون الجميلة، والامي: هو المنسوب الى ما عليه جَبَلَتْهُ أُمُّه أي لا يكتب فهو في انه لا يكتب (أمي)[٤٥].

و(الثوري والرجعي) الثوري: مصطلح نسبي يطلق على اهل ثورة معينة مقاتلين بالسلاح ضد حكومة معينة وعلى الجهات المؤيدة للمقاتلين، والمصطلح يصوره عامة يطلق على الذين يتبنون فكرة الصراع المسلح مع الحكومات القمعية ولا يطلق مصطلح ثوري على المعارضين الذين يتبنون فكرة المعارضة السلمية[٤٦]

والرجعي: Reactionism

الرجعية: ويقصد منه معارضة الاصلاحات الحديثة والتمسك بالأسس والاساليب والمبادئ القديمة (في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية) والتي اصبحت بالية ولا تحده الاهداف القومية وهي عكس الراديكالية والليبرالية في النظام السياسي وعكس التنوير كثقافة[٤٧]

و (الشيطان والنبي): الشيطان: فَيْعَال من شَطَن اذا بَعُدَ فيمن يجعل النون اصلاً، وقولهم الشياطين على ذلك، والشيطان: معروف وكل عَاتٍ متمرد من الجن والانس والدواب شيطان[٤٨] والنبي: قال الفراء: النبيُّ هو من أنبأ عن الله[٤٩]

ثم يعود الشاعر في آخر المقطع الى التوازي الدلالي القائم على التشابه فالمتلقي يستطيع ان يَستَشِفَّ دلالة لقيادة المثلى من تسوي معانٍ عليا ودرجات سامية من مفردات (الفقيه والحكيم، والامام) لتقابل المعاني السلبية التي وردت في توازٍ مماثل في بدء المقطع (الوطن السادي والفاشي) الذي مَثَّلَ تعادلا عروضياً وتقابلا دلالياً يقوم على المشابهة من مفردي (السادي والفاشي)

واذا كان التوازي من الناحية الايقاعية (يعتمد على توازن العناصر وهو توازن قائم على مبدأ التعارضي.. الحركة مقابل السكون والتوتر مقابل الاسترخاء، والارتداد مقابل التعاقب) [٥٠] فانه في توازي التضاد يقوم على (تشابه البنيات واختلاف المعاني) [٥١] مما يجعل النص قائماً على فاعلية متضادة تمنح النص مزيدا من التواشج بين الاجزاء متحدة الشكل مختلفة الدلالة

ج- التوازي القائم على الوصول للذروة:

وهذا النوع من التوازي الذي (تكون فيه الأسطر الشعرية التالية للسطر

الأول مكملة وملحقة له)[٥٢]، إذ تتصاعد الدلالة وتنفتح باتجاه ذروة يحاول الشاعر الوصول إلى قمتها، إذ يصعِّد الشاعر دلالة النص سائراً بها نحو القمة المستهدفة أي ان دلالة النص تتصاعد تدريجياً[٥٣].

لنطلع الى قول الشاعر في هذا المقطع:

لا تلتفت الى الوراء يا سيدنا الإمامْ
فليس في الوراء غيرُ الجهل والظلامْ
وليس في الوراء غيرُ الطين والسخامْ
في الوراء غيرُ مُدُنُ الطروحِ والاقزام
حيث الغني يأكلُ الفقيرْ
حيث الكبير يأكلُ الصغيرْ
حيث النظام يأكلُ النظام[٥٤]

لنجد الشاعر يخاطب الامام بـ(لا الناهية) ويحذره من الالتفاف الى الوراء، هذا الوراء الماضي القاتم السواد الذي مثل عصور الانحطاط بكل ما فيها من جهل وديجور وسخام وما ينتج عن هذا الحال إلا المسوخ من الناس (طروح واقزام) ثم يتصاعد التوازي من دلالته الى اعلى ليبين سبب هذا الحال الفظيع ليوضحها في الاسطر الثلاثة الاخيرة، حيث تختل موازين المجتمع فيهيمن الغني على الفقير والكبير على الصغير، وقد استعار الشاعر الفعل (يأكل) وقد وُفِقَ بذلك ليصل بنا الى ذروة الدلالة (حيث النظام يأكل النظام) بكل ما يعنيه النظام من جماعة متحكمة في امور الناس كيفما تقتضيه مصلحتها على حساب المجموع، وكان بالنتيجة ان تتصارع انظمة مع اخرى والضحية هو المجتمع، والملاحظ في هذه الاسطر ان التوازي قد أشاع القوافي المتوازية صوتيا (سيدنا الامام، الجهل والظلام، الطين والسخام، الطروح والاقزام) وهذا مما ادى الى تساوق ايقاعي يثري التوازي الصوتي والمحصلة تكوّن تجانساً صوتياً يكون نتيجة لمبدأ التمفصل المزدوج، ونلاحظ ذلك مرة اخرى في الاسطر الثلاثة الاخيرة (الفقير، الكبير، الصغير، النظام) وذلك ان القافية (أتت داعمة للتجانس الصوتي من خلال عودتها المنظمة بشكلها الصوتي المتوالي وبشكل متقارب)[٥٥]، وقد اسهمت التقفية الداخلية بين (الصغير والكبير والنظام والنظام) الى إغناء الموسيقى التي تطرب المتلقي وترفع من

الاحساس النغمي والموسيقي لديه، هذا فضلاً عن دلالة التضاد بين مفردات (الصغير والكبير، والغني والفقير، والنظام والنظام) ذلك انه (كلما زاد التضاد كبر التوتر) (٥٦)

الهوامش:

(×) بحث مستل من رسالة الباحث الثاني بإشراف الباحث الأول.

(١) لسان العرب، ج٢، مادة (وزى)/ ٢٩٥

(٢) المصطلحات الأساسية في لسانيات النص وتحليل الخطاب، د. نعمان بوقرة/ ١٠٢

(٣) اللغة الشعرية/ ١١٧

(٤) قضايا الشعرية، رومان ياكبسون/ ١٠٦

(٥) م. ن/ ٤٧

(٦) التوازي الدلالي في لامية (ليلى الاخيلية)، الاء طارق محمود أغا، مجلة التربية والعلم- المجلد (١٤) العدد (٣) سنة ٢٠٠٧/ ١٥٢

(٧) تحليل الخطاب الشعري، د. محمد مفتاح/ ٢٥

(٨) م. ن/ ٢٥

(٩) اللغة الشعرية/١١٧

(١٠) م. ن/ ١١٦

(١١) قضايا الشعرية/ ١٠٨

(١٢) ينظر: ألق النص، دراسة للبني الفنية والموضوعية في شعر الموصل المعاصر، عبد الغفار عبد الجبار عمر/ ١٦١

(١٣) اللغة الشعرية/ ١١٨

(١٤) المجموعة الشعرية الكاملة ج٢/ ٢٢٢

(١٥) م. ن/ ٢٢٢

(١٦) م. ن/ ٢٢٢

(١٧) م. ن/ ٢٢٤

(١٨) شرح ابن عقيل على الفية ابن مالك، ج٣ ينظر حروف الجر/ ١٧

(١٩) المجموعة الشعرية الكاملة ج٢/ ٢٢٤

(٢٠) الاعمال السياسية، نزار قباني/ ٦٧

(٢١) م. ن/ ٨١

(٢٢) عالم اللون في شعر نزار قباني، محمد صابر عبيد، مجلة الجامعة، ع٥، شباط السنة العاشرة، ١٩٨٠/ ٢٣

(٢٣) ينظر: عالم اللون في شعر نزار قباني / ٢٦-٢٩

(٢٤) التكوين في الفنون التشكيلية، رياض عبد الفتاح/ ٢٦١

(٢٥) نزار قباني، دراسة في فنه الشعري، اطروحة قدمها حكيم حسن محمد علي الجراخ، اشراف د. احمد جاسم النجدي و د. مزهر عبد السوداني، جامعة البصرة، كلية الآداب، ٢٠٠٠م/ ٢٢

(٢٦) علم الدلالة، بالمر- ف، ترجمة عبد المجيد الماشطة، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، ١٩٨٥م/ ٨٢.

(٢٧) دلالات الالوان في شعر نزار قباني، اعداد احمد عبد الله محمد حمدان، اشراف أ.د. يحيى جبر و أ. د. خليل عودة، رسالة ماجستير، كلية النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٨م/ ١٦٤.

(٢٨) م. ن/ ١٦٤.

(٢٩) جماليات القصيدة العربية الحديثة، د. محمد صابر عبيد/ ١٦.

(٣٠) عن الشعر والجنس والثورة، منير العكش/ ٤٤.

(٣١) سورة البقرة، اية ١٨٩

(٣٢) م. ن، اية ١٨٥

(٣٣) المجموعة الشعرية الكاملة ج٢/ ٢٤٩

(٣٤) م. ن/ ٢٥٠

(٣٥) اللغة الشعرية: ١٢١

(٣٦) التوازي ولغة الشعر، محمد كنوني، مجلة فكر وتقدم، المغرب، العدد (٧٩)، لسنة ١٩٩٩: ٧٩

(٣٧) ينظر البنية الايقاعية في شعر حميد سعيد: ٩٠

(٣٨) المجموعة الشعرية الكاملة، ٢٢٤/٢.

(٣٩) ينظر: معجم المصطلحات العربية في اللغة والادب: ١٧٧.

(٤٠) ينظر: ويكيبيديا، الموسوعة الحرة Wikipedia, the free encyclopedia

(٤١) سورة الروم، الآية ٤٨.

(٤٢) المجموعة الشعرية الكاملة، ٢٣٩/٢.

(٤٣) جدلية الخفاء والتجلي: ٤٩.

(٤٤) لسان العرب، ٤٣/٥.

(٤٥) ينظر: م. ن ، ٢٢١/١، مادة (امم)

(٤٦) ويكيبيديا، الموسوعة الحرة Wikipedia, the free encyclopedia

(٤٧) م. ن.

(٤٨) ينظر: لسان العرب، ١١٤/٥-١١٥، مادة (شطن).

(٤٩) م. ن، المجلد ٤٢٠/٨، مادة (نبأ).

(٥٠) الخطيئة والتكفير (من البنيوية الى التشريحية قراءة نقدية لنموذج انساني معاصر) مقدمة نظرية ودراسة تطبيقية، عبد الله الغذامي: ٢٣)

(٥١) مدخل الى قراءة النص الشعري: محمد مفتاح، الدار العربية، تونس، ط١: ١٩٩٣: ٢٥٩

(٥٢) مدارات نقدية، اشكالية النقد والحداثة والابداع، فاضل ثامر: ٢٣٢.

(٥٣) دلالة الايقاع وايقاع الدلالة: ١٨٦؛ ينظر: التوازي واثره الايقاعي والدلالي: ١٠٨.

(٥٤) المجموعة الشعرية الكاملة، ٢٤٣/٢.

(٥٥) دلالة الايقاع وايقاع الدلالة: ١٨٨

(٥٦) النقد الادبي ومدارسه الحديثة٢: ٥٧

المصادر والمراجع:

× القرآن الكريم

× الاعمال السياسية، نزار قباني، منشورات نزار قباني، بيروت، ط١، ١٩٧٤.

× التكوين في الفنون التشكيلية، رياض عبد الفتاح، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٣.

× ألق النص، دراسة للبنى الفنية والموضوعية في شعر الموصل المعاصر، عبد الغفار عبد الجبار عمر، سلسلة الكتاب الجامعي، وزارة التعليم العالي، جامعة الموصل، دار ابن الاثير للطباعة والنشر، ٢٠٠٩.

× اللغة الشعرية، دراسة في شعر حميد سعيد، محمد كنوني، دار الشؤون الثقافية، افاق عربية، ط١، بغداد، ١٩٩٧.

× المجموعة الشعرية الكاملة، نزار قباني، ط١، ج٢، مطبعة عترت – قم، دار الاعتصام للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠٦.

× المصطلحات الأساسية في لسانيات النص وتحليل الخطاب، د. نعمان بو قرة، عالم الكتب الحديث، عمان، الاردن، ط١، ٢٠٠٩.
× تحليل الخطاب الشعري، د. محمد مفتاح، (استراتيجية التناص)، الناشر المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط٣، ١٩٩٢.
× جماليات القصيدة العربية الحديثة، د. محمد صابر عبيد، منشورات وزارة الثقافة في سوريا، دمشق، ٢٠٠٥.
× شرح ابن عقيل على الفية ابن مالك، ج٣، بهاء الدين عبد الله ابن عقيل الهمداني المصري، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصوير، القاهرة، ٢٠٠٦.
× علم الدلالة، بالمر- ف، ترجمة عبد المجيد الماشطة، كلية الاداب، الجامعة المستنصرية، ١٩٨٥م.
× عن الشعر والجنس والثورة، نزار القباني، منشورات نزار القباني، بيروت.
× قضايا الشعرية، رومان ياكبسون، ترجمة محمد الولي ومبارك حنون، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب.
× لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور الافريقي المصري الأنصاري، طبعة دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٣.

الرسائل والاطاريح:

× دلالات الالوان في شعر نزار قباني، اعداد احمد عبد الله محمد حمدان، اشراف أ. د. يحي جبر و أ. د. خليل عودة، رسالة ماجستير، كلية النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٨م.
× نزار قباني، دراسة في فنه الشعري، اطروحة قدمها حكيم حسن محمد علي الجراخ، اشراف د. احمد جاسم النجدي و د. مزهر عبد السوداني، جامعة البصرة، كلية الاداب، ٢٠٠٠م.

المجلات:

× عالم اللون في شعر نزار قباني، محمد صابر عبيد، مجلة الجامعة، ع٥، شباط السنة العاشرة، ١٩٨٠.
× التوازي الدلالي في لامية (ليلى الاخيلية)، الاء طارق محمود أغا، مجلة التربية والعلم- المجلد (١٤)
العدد (٣) سنة ٢٠٠٧.

خصائـص التشبيـه القـرآني وتـوظيفها في إعداد المواد الدراسية في البلاغة

(دراسـة وصفيـة وتطويريـة)

د. هنيء محلية الصحة
Hanik Mahliatussikah
Program Studi Pendidikan Bahasa Arab, Jurusan Sastra Arab, Fakultas Sastra, Universitas Negeri Malang, Indonesia
hanik.mahliatussikah.fs@um.ac.id

المستخلص:

إن القرآن لا بد من تحليله البلاغي أول مرة قبل تحليل النص الآخر لأنه أعلى مراتب البلاغة لبلوغه رتبة الإعجاز. التشبيه أسلوب من أساليب التعبير يستخدمه الناس لنقل المعاني المختلفة في مناسبة متنوعة. وللتشبيه القرآني بنية ودلالة، وفيه عناصر جمالية ومادة ذات قيمة تربوية عالية. فدراسة التشبيه القرآني بالنظرية البنيوية الدلالية الأدبية هي المحاولة المطلوبة للوصول إلى المعنى. الدراسة البنيوية هي المحاولة الأولى لا بد من عملها أول مرة قبل الدراسات الأخرى. ثم الدراسة الدلالية لفهم المعنى المدلول في التشبيهات القرآنية. والدراسات الأدبية لفهم التعبير اللغوي الجميل في التشبيه القرآني، من العناصر الأدبية المؤثرة في النفوس، والتناسق الفني من حيث اللفظ والتركيب والمعنى.

وأهداف هذا البحث لاكتشافات الخصائص البنيوية الدلالية الأدبية ثم توظيفها لإعداد المواد الدراسية في البلاغة. وهذا البحث من نوع البحث الوصفي الكيفي الذي يكتشف خصائص التشبيه القرآني. والبيانات هي آيات التشبيه القرآني الموجودة في جميع السور في القرآن الكريم (٢١٨ تشبيه). ثم تستخدم الباحثة المنهج التطويري لإعداد المواد الدراسية في البلاغة.

وأما نتائج البحث فهي أن للتشبيه القرآني (١) الخصائص البنيوية من حيث موضوعات التشبيه، وعناصره، وتقسيماته، ونزوله. موضوعات التشبيه القرآني هي العقيدة، والشريعة، والأخلاق، والرسول والنبوة، والعالم، واليوم الآخر. وعناصر التشبيه القرآني أربعة وهي المشبه والمشبه به المذكوران دائما، وأداة التشبيه وهي معظمها مذكورة، ووجه الشبه وهو معظمها غير مذكورة. وأغراض التشبيه القرآني للبيان (التشبيه البياني) والبرهان (التشبيه البرهاني). ومن حيث تقسيماته، فمعظم التشبيه القرآني هو التشبيه غير الضمني، مرسل مجمل، وغير البليغ، وغير المقلوب، وبالمشبه به الحسي، والتشبيه المركب، والتمثيل. وعدد التشبيهات في السور المكية أكثر من المدنية. (٢) الخصائص الدلالية المعروفة من المعنى الدلالي والحقول الدلالية لكلمات المفتاح. واكتشفت الباحثة المعنى المحلي والمعنى العالمي في التشبيه القرآني. (٣) الخصائص الأدبية تشتمل على العناصر الجمالية الأربعة، وهي العنصر العقلي، والخيالي، والعاطفي، والفني التي تتصل بعضها بعضا في تحصيل جمال التشبيه القرآني. وهذه العناصر تسبب إلى إحساس الجمال وخضوع العقل لتنفيذ عملية البر والإحسان. ونتائج هذا البحث نافعة لإعداد المواد الدراسية في البلاغة بالتركيز على التشبيه من حيث فهم البنية والدلالة والعناصر الأدبية مع تبسيط قواعد التشبيه. وعلى المدرس والمدرسة عرض مواد البلاغة كدراسة أدبية وظيفية إذ الغرض من الدراسة التذوق الأدبي وتخفيف وتبسيط دراسة المصطلحات البلاغية والتعريفات والتقسيمات لحصة التدريس المحدودة، وعليهم الاستفادة من هذه الدراسة. وتقترح الباحثة للباحثين والباحثات المستقبلة التبحر في الجوانب الأخرى دون التشبيه، إما في علم المعاني، أو البيان، أو البديع. وتطوير مواد البلاغة لا بد بالاعتماد على أسلوب القرآن إذ هو مصدر اللغة الفصيحة.

الكلمات المفتاحية: التشبيه، القرآن، إعداد المواد، البلاغة، بنيوية، دلالية، أدبية

ABSTRACT

Viewed from the rhetorical and *i'jaz* perspectives, Qur'anic text reserves the highest, unparalleled importance. *Tasybih* (Arabic simile) is used to convey various

Qur'an and how to utilize these elements in the effort to develop *Balaghah* learning materials. This descriptive-qualitative research aimed to elucidate and describe the characteristics of Qur'anic simile (*Tasybih*) to be discovered from the entire 218 Qur'anic corpuses. In the next phase the descriptive data were thoroughly studied by referring to the preceding study on the existing *Balaghah* books currently in use, plus a separate study on students' need analysis.

The findings of the research are Qur'anic *Tasybih* has its own (1) Structural characteristics. The predominant themes of the *Tasybih* verses evolve around the issues of *akidah* (principles of religious observance), *syariah* (Islamic trade law), *akhlak* (morality and self-conduct), the Prophet and his propethic characteristics, the universe and doomsday. Among Qur'anic *Tasybih* elements are *musyabbah* (*tenor*), *musyabbah bih* (*vehicle*), *adat tasybih* (comparison marker), and meanings in different contexts. *Tasybih* in the Holy Al-Quran not only has distinct structures and meanings, but also carry literary elements and supreme educational values. For such reasons, structural, semantic and literary studies of the Holy Al-Qur'an are needed to guide us and help us delve into the deepest meanings the holy book carries. Structural study is the most basic and essential type of study that precedes the other types of study. Next, semantic study is needed in order to help us understand the textual meanings of the holy book. Literary study helps us grasp the beautiful expressions behind the figurative languages of Qur'anic *Tasybih*. *Tasybih* is lavish with literary elements that affect human souls while at the same time exhibit the effortless lexical and structural harmony that blends seamlessly with the exegesis.

The research aimed to describe and to analyze the characteristics of structural, semantic and literary elements of the holy Al-

Qur'anic *Tasybih.* (3) From the logical, emotional and aesthetical perspectives, Qur'anic *Tasybih* has literary characteristics, each of which is intricately linked to the others to create a kind of beauty that defies human thought and only result in total, unquestioning obedience in human endeavor to perform their moral duty of *amar makruf nahi mungkar* (human struggle for universal virtue and eternal fight against evil).

The outcomes of this research have their practical application which is the prospect for developing *Balaghah* books or learning materials. *Balaghah* is an essential part of literary instruction, and for that reason, *Tasybih* learning largely focuses on the understanding of grammar and meaning as well as literary elements while at the same time introducing the underlying principles of *Tasybih*. It is expected that Arabic language educators not ignore the noble place that *Balaghah* has earned in literary education that aims to promote and inculcate

wajh syibh (motifs of comparison). *Musyabbah* and *musyabbah bih* are always stated explicitly in all comparisons. The majority of Qur'anic *adat tasybih* are also stated explicitly. On the other hand, the majority of Qur'anic *wajh syibh* is stated implicitly. *Tasybih* Al-Quran are intended to provide explanation (*Tasybih bayaniy*) and revelation (*Tasybih burhaniy*). Based on the prevailing taxonomy, the majority of Qur'anic *Tasybih* Al-Quran fall into the category of *Tasybih ghairu dhimniy, Mursal mujmal* (open simile), *Ghairu baligh, Ghairu maqlub, musyabbah bih hissiy, Murakkab,* and *Tamtsil.* Most of Qur'anic verses that carry *tasybih* elements were revealed to the Prophet in Makkah (*makiyyah*) and less were to be discovered in Qur'anic surah revealed to Prophet Muhammad Madinah (*madaniyyah*). (2) Semantic characteristics as evidenced by the semantic meanings of the keywords and their range of meanings. Such semantic analyses can explain the local and universal meanings of the

students' sense of literature through the time-honored regiment of reading comprehension. Within this framework (plus the fact that time allocation for discussion on *Tasybih* is far from enough) it would be a good idea for Arabic language educators to try to simplify their explanation on the principles, definition and classification of *Tasybih* and do their very their best not to separate this figurative speech from the texts under discussion. It is hoped that the outcomes of this research can be useful for the learning of *Balaghah*. For the future researchers with keen interest in this issue it is advised that they study the structural, semantic and literary elements from the other branches of *Balaghah; Ma'ani, Badi',* and *Bayan* (except *Tasybih)*. *Balaghah* learning materials developers should pay close attention to the most predominant approach in Qur'anic studies that serves as the benchmark of good quality in textbook development.

Keywords: *tasybih*, al-quran, developing instructional materials, *balaghah*, structural, semantic, literature.

أ– مقدمة

إن القرآن الكريم هو معجزة الإسلام الخالدة الذي انبثقت منه كل العلوم والمعارف الإسلامية. فهو الدافع الرئيسي لحفز الهمم وشحذ الأذهان للبحث والتحري والاستقصاء. فبفضله توسعت المدارك وتفجرت العلوم الهادفة إلى خدمته قصد استكشاف تشريعاته ومعانيه وأساليبه[١]. والنص القرآني من أقوى النصوص اللغوية وأدقها نقلا ورواية دون غيره من مصادر اللغة. وهو رأس مصادر اللغة وأقدم نص عربي مدون، ويكون معيارا للعربية الفصيحة[٢]. إن العلوم الإسلامية جميعها لغوية وشرعية، وقد جعلت النص القرآني محط اهتمامها ومنطلقا لدراساتها[٣].

فما من علم إلا وكان القرآن الكريم المحور الذي يتحرك حوله وبوحي منه، سعيا إلى فهم نصوصه والتعبير عن حقائقه، فالنحوي ينظر إلى القرآن من جهة ما تضمنه من قواعد النحو ومسائله وأصوله

وفروعه وخلافاته، واللغوي ينظر إليه من جهة ما تضمنه من لغات العرب، والفقيه ينظر إليه من جهة ما تضمنه من أمور فقهية، والبلاغي ينظر إليه من جهة ما تضمنه من أساليب بلاغية كالحقيقة والمجاز والتشبيه والكناية والتورية والاستعارة[٤].

والتشبيه أسلوب من أساليب التعبير والتفهيم وفن من فنون التعليم ونقل المعاني العلمية والأدبية إلى الآخرين؛ كما يكون وسيلة لتبين الحقائق وتثبيتها وإقامة البرهان لها. وبالتشبيه يصبح التعبير واضحا ويحس السامع بما أحس المتكلم به. والقرآن يختار ويستخدم أسلوب التشبيه الفني للتأثير في النفس ولتوضيح المعنى وضوحا وجدانيا. وهو يتصل بالصورة الذهنية التي تعبر بالأشياء والصور المادية المحسوسة لأجل إبراز المعنى واضحا وتثبيته في النفوس وتقريبه إلى ذهن السامع أو قلبه[٥].

التشبيه القرآني ليس عنصرا إضافيا في الجملة، ولكنه جزء أساسي لا يتم المعنى بدونه. فعمله في الجملة أنه يعطي الفكرة في صورة واضحة مؤثرة، يأتي ضرورة في الجملة، ليصبح المعنى واضحا قويا. والتشبيه في القرآن دقة، فهو يصف ويقيد حتى تصبح الصورة دقيقة واضحة أخاذة، واختيار ألفاظه دقيقة مصورة موحية. ليس الحس وحده هو الذي يجمع بين المشبه والمشبه به في القرآن، ولكنه الحس والنفس معا، بل إن للنفس النصيب الأكبر والحظ الأوفى. ولعب التشبيه دوره في تأثير النفس. والتشبيه القرآني تعود فائدته إلى المشبه تصويرا له وتوضيحا. ولهذا كان المشبه به في القرآن أقوى من المشبه وأشد وضوحا. يهدف التشبيه في القرآن إلى ما يهدف إليه كل فن بلاغي فيه، من التصوير والتأثير في العاطفة[٦].

لغة القرآن هي اللغة الفصيحة بالمرتبة الأولى. درجة الفصحى للغة العربية هو كلام الله أفصح الكلام، ثم كلام الرسول أفصح الخلق، وبعده كلام فصحاء العرب شعرا ونثرا[٧]. فالقرآن هو السلم الأول، ويليه الحديث النبوي الشريف، ثم كلام قريش كأفصح العرب وبعده كلام سائر القبائل الفصيحة[٨].

ومن هذا، فتحليل لغة القرآن بدوره معيارا للغة الفصيحة أهم من الآخر، لأن اللغة الفصيحة أعلى درجات اللغة مطلقا، وأفصحها لفظا وأقواها معنى، وأدقها تركيبا، وأوجزها لفظا وأغزرها معنى، وأبينها، وأبلغها. ونتائج التحليل عن

خصائص أسلوب التشبيه في القرآن ستزيد المعلومات ونظرية التشبيه في علم البلاغة، وخاصة في علم البيان. هذه الخصائص ستكون معيارا لنظرية التشبيه.

إن دراسة النص القرآني دراسة كاملة من منظور النقد البنيوي تتطلب الوقوف عند لبناته الأولى العناصر الداخلية للنص أو التحليل البنيوي للنص. والمراد بالعناصر الداخلية لآيات التشبيه هي أركان التشبيه الأربعة من مشبه ومشبه به وأداة التشبيه ووجه الشبه. فتحليل العناصر والعلاقة بين العناصر مهم لمعرفة مدى الإصابة في اختيارها، ومدى تمكنها في موضعها من جملتها وقوة ربطها بأخواتها. إن لكل كلمة مع صاحبتها مقاما. ودراسة الجملة بأسلوب التشبيه في النص لإدراك سر قوتها وجمالها، لماذا قدمت هذه الجملة بتشبيه مرسل مفصل ولماذا قدمت هذه الجملة بتشبيه مرسل مجمل.

التحليل البنيوي هو الذي يركز التحليل على البحث عن الوحدات الدالة المكونة للنص وعلى العلاقات بين هذه الوحدات. وكان سوسور يرى نوعين من العلاقة بين العلامات أحدهما "تبادلية عمودية" *paradigmatic* تحددها علاقات القيم للعلامات داخل النظام اللغوي؛ والأخرى " أفقية تركيبية *syntagmatic*" وهي تتشكل منها جمل اللغة[٩]. للبنية اللغوية عند سوسور جانبان: البنية الشكلية اي أنماط العلاقات داخل البنية اللغوية، وبنية المحتوى التي تعكس ارتباط أجزاء اللغة ومكوناتها المادية بعضها ببعض ضمن نظام لغوي معين. اللغة من جهة علم اللغة الداخلي عند سوسور تصبح نظاما لا يعرف إلا نسقه الخاص، ويخضع لقواعد تتحكم في هيكله وعلاقته، وهذه بذور بنائية اللغة[١٠].

وللغة بنيتان عند تشومسكي: البنية العميقة *(deep structure)* التي تتصل بالمعنى، والبنية السطحية *(surface structure)* التي تتصل بالعبارات أو الجمل المنطوقة أو المكتوبة. والتحويل *(transformation)* جسر بين البنية العميقة والبنية السطحية. ويرى التحويليون أن البنية العميقة من الظواهر العالمية أو الكلية في اللغات[١١]. وهذا القول مطابق بما قاله ابن رشيق (١٠٠٠ –١٠٧١) [١٢] منذ قديم الزمان في العربية إن اللفظ جسم وروحه المعنى، وارتباطه به كارتباط الروح بالجسم، يضعف بضعفه ويقوى قوته." [١٣]

الدراسة البنيوية في هذا البحث تقوم على دراسة الموضوعات للتشبيه القرآني،

ودراسة عناصر التشبيه والعلاقات الداخلية المتبادلة بين العناصر الأساسية في لغة القرآن المستخدمة بأسلوب التشبيه. ثم دراسة أنواع التشبيه القرآني مع بيان أسبابه حسب تقسيماته وموضوعاته. فالبحث عن العلاقة بين البنية وأختها لتشكيل شمولية، وتحول، وتحكم ذاتي للنص[١٤]. فهذه الدراسة البنيوية هي محاولة مستمرة ليتم معنى النص. فلأن هذا التحليل يركز على النص نفسه فلا بد من استمرار التحليل وهو التحليل الدلالي.

الدراسة الدلالية هي التحليل عن الدال والمدلول أو اللفظ والمعنى أو المعاني التي حواها المفردات والجملة. ولا يكفي إذا من دراسة العناصر وعلاقتها أو المفردات و الجملة عند حد التأمل فيما أودعه من تناسق لفظي، أو جمال في الأسلوب، ولكن لا بد من دراسة ما بين اللفظ والمعنى من تآخ وتناسب، ودراسة ما اختير من المعاني، لمعرفة مدى تأثيرها في الفكر، وإثارتها للوجدان، لأن النفس الإنسانية تنقاد بهما وتخضع لهما[١٥].

علم الدلالة من أهم جوانب علم اللغة[١٦]. وهو فرع من علم اللغة الذي يتناول نظرية المعنى (السيميوتية*Semiotics*) [١٧]. وفي إطار السميوتية فرَّق موريس[١٨] بين ثلاثة فروع مختلفة للبحث وهي : دراسة نظم الكلام (*syntactics* أو *syntax*) بوصفها دراسة "العلاقة الشكلية بين العلامات بعضها ببعض" ، وعلم الدلالة *Semantics*وهو دراسة "العلاقات بين العلامات والأشياء التي تنطبق عليها هذه العلامات (أي المدلول عليه أو المقصود بالكلمة)، *والبراجماتية* ***Pragmatics*** هي "دراسة العلاقة بين العلامات ومفسري هذه العلامات، فلذلك سمي هذا العلم كذلك بعلم التخاطب (التداول)[١٩]. علم السيميوتية (*semiotic*) يهتم بالعلامات والرموز، لغوية كانت أو غير لغوية، وأما علم الدلالة فيهتم بالرموز اللغوية فقط[٢٠].

والمعنى الدلالي يتكون من معنى المقالي والمعنى المقامي. المعنى المقالي وهو مكون من المعنى الوظيفي والمعنى المعجمي وهو يشمل القرائن المقابلة كلما وجدت، والمعنى المقامي مكون من ظروف أداء المقال وهي التي تشتمل على القرائن الحالية وكل ذلك يسمى مقاما[٢١].

والدراسة الأدبية للنصوص القرآنية تتعلق بدراسة عناصر الأدب، وهي (١) العنصر العقلي (الفكرة/ المعنى)، (٢) العنصر الخيالي، (٣) العنصر العاطفي (الوجداني)،

(٤) والعنصر الفني (اللفظ/العبارة، الصورة، الإيقاع وغيرها). للأدب غاية وهي للتأثير في العواطف والمشاعر، وإن قيمته هي العاطفية الذاتية[٢٢]. غاية الأدب الصدق الفني كما أن غاية العلم الدقة والتحديد. والقرآن مصدر الأدب الإسلامي الأول. وهو أول كتاب دوّن في اللغة العربية[٢٣]. إن للقرآن لحلاوة وإن عليه لطلاوة. للقرآن إيقاع تحسه الأذن. والإيقاع المقصود هو الإيقاع في نطاق التوازن (إيقاع نثري) ولا في نطاق الوزن (إيقاع شعري).

إن معجزة القرآن ليست من حيث اللفظ فحسب، وإنما من حيث المعنى والفكرة والسياق كذلك. يستخدم القرآن التشبيه لتوضيح المعاني، متميز بجمال الشكل أو الصياغة، والمعبر عن فكرات ذات قيمة باقية. والقرآن لا يعتمد على التفكير وحده ليقنع، ولكنه يعتمد كذلك على الوجدان. ولا يغفل القرآن هذه الناحية من نواحي النفس الإنسانية، لأن العمل غالبا يرتبط ويقترن، فالقرآن يهاجم ببلاغته جميع القوى البشرية ليصل إلى هدفه من تهذيب النفس، وحب العمل الصالح[٢٤].

والتشبيه أسلوب أدبي بليغ يقصد به التوضيح والتثبيت والتأثير في عواطف القراء والسامعين. يستخدم القرآن منهج التشبيه الأدبي ليتجه إلى إثارة وجدان القارئ إثارة روحية رفيعة، تحدث السرور في النفس فتقبل، أو تحدث فيها الألم فتأبى وترفض. والتشبيه القرآني تعبير لغوي جميل، ينقل إلينا العواطف والأحاسيس والمعاني، ويؤثر فينا بجماله وقوته[٢٥]. فلذلك، النظرية الأدبية مطلوبة في تحليل الجوانب الأدبية أي العناصر الأدبية الأربعة؛ وهي العاطفة، والخيال، والفكرة، والفن أي الصورة[٢٦] في التشبيهات القرآنية.

ويستمد عناصر التشبيه في القرآن من الطبيعة. وذلك هو سر خلوده، فهو باق ما بقيت هذه الطبيعة، ويؤثر في الناس لأنهم يدركون عناصره، ويرونها قريبة منهم، وبين أيديهم[٢٧]. وهذا ملائم بموضوع الأدب الذي يصف الطبيعة في جميع مظاهرها. الإدراك في الخصائص الأدبية مهمة لمعرفة مزايا القرآن الفنية والبحث عن الأصول العامة للجمال الفني فيه والسمات المطردة والمتفردة فيه[٢٨].

فالقرآن لا بد من تحليله البلاغي أول مرة قبل تحليل النص الآخر لأنه مجال البلاغة أو السلم البلاغي الأول وأعلى مراتب البلاغة وهو وحده الذي يبلغ رتبة

الإعجاز[٢٩]. قال القزويني إن بعلم البلاغة تعرف دقائق العربية وأسرارها، وتكشف عن وجوه الإعجاز في نظم القرآن أستارها[٣٠]. إن التشبيه القرآني لها بنيتها ومعانيها وفيها عناصر جمالية ومادة ذات قيمة تربوية عالية. هذه الدراسة محاولة لفهم الآيات القرآنية التي فيها التشبيه بالنظرية البنيوية الدلالية الأدبية.

وحسب الدراسة المبدئية، وهي تحليل الكتب المدروسة في المعاهد والجامعات بإندونيسيا، تتأكد للباحثة أن مواد التشبيه المأخوذة من القرآن الكريم أقل من ٢٥٪ مع أن القرآن منبع ومصدر وأساس للغة الفصيحة. والقرآن قريب من ذهن الطلبة لمطابقته بميولهم وحاجاتهم. كان أكثر الكتب المدروسة تفضل الأشعار من القرآن مع أن مقتطفات الأشعار قد تكون بعيدة من سياق الطلبة.

وحسب تحليل المناهج الدراسية والكتب المدروسة، فكان التركيز في تدريس التشبيه هو تدقيق مصطلحات التشبيه بتقسيماته المتنوعة مع أن القرآن لا يفضل كل نوع من الأنواع. فلا فرق بين تدريس البلاغة والنحو مع أن الغرض من دراسة البلاغة بصفتها جزأ من دراسة الأدب فهم النصوص وتذوقها وليس تدقيق المصطلحات البلاغية. فدراسة التشبيه بزيادة الاهتمام بالبحوث النظرية قد أدت إلى إخفاق البلاغة وقصورها عن تحقيق غايتها من تكوين الذوق الأدبي في الطلبة. والنظرية مهمة ولكنها لا بد أن تكون وظيفية دون التكليف. وبجانب ذلك، كانت الفرصة المهيأة للبحث في التشبيه في مادة البلاغة-٢ لا تزيد على ٣ لقاءات.

ومن تلك البيانات والتوضيحات يحتاج التدريس إلى الكتاب المطور بالتركيز على فهم التشبيهات القرآنية وتذوقها بطريقة التحليل البنيوي الدلالي الأدبي. ومن خلال ذلك يلمون بمصطلحات التشبيه في الآيات من غير اسراف فيها.

ب- مشكلة البحث وأسئلته

في فهم النص، فالدراسات البنيوية هي المحاولة الأولى لا بد من عملها أول مرة قبل الدراسات الأخرى[٣١]. ليس التحليل البنيوي هو الغاية القصوى لبحث النص القرآني. فلابد من استمرار التحليل بوعي أن النص هو رمز. ومعنى الكامل للرمز لا ينفصل بدور القارئ كمدركه ومفسره[٣٢]. واللغة من الرمز ذو معنى، والبحوث في علاقات الرموز اللغوية بمدلولاتها هي الدراسات الدلالية[٣٣].

ولا بد من هذه الدراسات لمعرفة المعنى المدلول في لغة القرآن، وخاصة في التشبيهات القرآنية التي تقصد بها لتوضيح المعنى ولإثبات الحقائق.

والتصوير في القرآن هو التصوير الفني الحي. والتصوير هو الأداة المفضلة في أسلوب القرآن[٣٤]. والتشبيهات في القرآن من التصوير الذي يؤثر في النفوس. للقرآن تناسق، منها التناسق في تأليف العبارات بتخير الألفاظ ونظمها في نسق خاص، يبلغ في الفصاحة أرقى درجاتها. ومنها الإيقاع الموسيقي الناشئ من تخير الألفاظ ونظمها في نسق خاص كذلك، ومنها التسلسل المعنوي بين الأغراض في سياق الآية. للقرآن تناسق اللفظ والتراكيب. وفيه العناصر الأدبية المؤثرة في النفوس. وهذه المزايا القرآنية الفنية لا بد من دراستها بالتحليل الأدبي.

والنتيجة من هذا التحليل البنيوي والدلالي والأدبي لآيات التشبيه في القرآن لا بد من توظيفه لإعداد المواد الدراسية في البلاغة. ولا سيما أن خصائص التشبيه الموجودة فيه لم تبحث في كتب البلاغة المدروسة في المعاهد والمدارس مع أن القرآن هو مصدر البلاغة، والقريب من ذهن المسلمين. بهذه المواد القرآنية القريبة من فؤاد الدارسين سوف يتعلمون بسهولة من أن يقرأوا النماذج البلاغية من الشعر البعيد من السياق. وبجانب ذلك، فالقرآن هو المصدر الأول، ومعيار اللغة الفصيحة. والكشف عن التشبيه فيه بخصائصه لا بد من عمله قبل النصوص الأخرى.

والمشكلة لهذا البحث هي أن باب التشبيه في معظم كتب البلاغة الدراسية لم تذكر النماذج من القرآن الكريم إلا قليلا مع أن القرآن هو المصدر الأول ومعيار اللغة الفصيحة. وإذا وجد نماذج التشبيه من القرآن فأكثر الكتب لم تبين خصائص التشبيه في القرآن مع أن اللغة كوسيلة للتعبير لها خصائصها ومميزاتها. واللغة في القرآن لها بنيتها، وهي رمز ذو معنى، وفيها عناصر أدبية يستعملها القرآن لتوضيح المعنى ولإثارة النفوس. فلذلك، لا بد من معرفة خصائص التشبيه في القرآن الكريم بنيوية كانت أم دلالية وأدبية بطريقة التحليل البنيوي والدلالي والأدبي. ومعرفة هذه الخصائص يحتاج إليها الطلاب والطالبات وجديرة، فلذلك لا بد من توظيفها لإعداد المواد الدراسية. من تلك المشكلة، فالأسئلة العامة لهذا البحث هي ما خصائص التشبيه في القرآن

الكريم وكيف يمكن توظيفها لإعداد المواد الدراسية في البلاغة؟ وأما الأسئلة الخاصة لهذا البحث فكما يلي:

1- ما الخصائص البنيوية للتشبيه القرآني؟

2- ما الخصائص الدلالية للتشبيه القرآني؟

3- ما الخصائص الأدبية للتشبيه القرآني ؟

4- كيف يكون توظيف التشبيه القرآني لإعداد المواد الدراسية في البلاغة ؟

جـ - أهمية البحث

لهذا البحث أهمية نظرية وتطبيقية. من جهة نظرية، فهذا البحث مهم لزيادة المعلومات وتنمية نظرية علم البلاغة، وخاصة عن خصائص التشبيه القرآني، إما خصائص بنيوية، دلالية، وإما أدبية.

ومن جهة تطبيقية، فهذا البحث يكون أحد المراجع في تعليم علم البيان، وخاصة في مادة التشبيه. ويكون هذا البحث نموذجا تطبيقيا عن كيفية تحليل آيات التشبيه القرآني بنظرية بنيوية، دلالية، أدبية. والمواد الدراسية في التشبيهات القرآنية بهذه التحليلات مهمة للدارسين والقارئين في فهم آيات التشبيه من جهة العلوم اللغوية والأدبية. وإعداد هذه المادة معتمدة على أربعة أسس، وهي الجوانب النفسية، والثقافية، والتربوية، واللغوية.

والكتاب المطور من هذا البحث له أهميته لاختلافه مع الكتب المقررة الأخرى. فهدف تدريس التشبيه في الكتاب المطور مطابق بهدف تدريس الأدب وهو التذوق الأدبي لكون البلاغة جزأ من الدراسات الأدبية. وتدريس التشبيه لا يتوسع إلى تعليم القواعد بتفاصيلها وأقسامها المختلفة بل يتركز على فهم النصوص من حيث البنية والدلالة والعناصر الأدبية فيها. وهذا لشيء جديد لاعتماد المواد على التشبيه القرآني مع الاهتمام بالجوانب المعرفية والسلوكية.

د - منهجية البحث

المنهج المطابق لهذا البحث هو المنهج الوصفي والتطويري. المنهج الوصفي لاكتشاف الخصائص البنيوية الدلالية الأدبية للتشبيهات القرآنية. وتستند هذا البحث على أسس منهجية، ومن أهمها، التجريد (*abstraction*)، والتعميم (*generalitation*). فعملية تحليل التشبيه في القرآن سميت بتحليل المضمون أو تحليل الوثائق أو تحليل المحتوى، وهو مسح الوثائق المادية[٣٥].

وأما المنهج التطويري فلإعداد المواد الدراسية في البلاغة. والنموذج التطويري المستخدم في هذا البحث نموذج بروغ وغال (Borg, W. & Gall, M) بالتصرف مع الاهتمام بالنموذج الآخر وعملية الاجراءات.

والمدخل الأساسي لهذا البحث هو المدخل الكيفي أي النوعي. وأما المدخل الكمي فهو المدخل الثانوي لهذا البحث. والباحثة تكون الملاحظة المباشرة في اكتشافات البنية والدلالة والعناصر الأدبية في التشبيه القرآني. وقائمة الجداول تساعد الباحثة في جمع البيانات. وتحليل بيانات التشبيه القرآني باستخدام المنهج الاستقرائي. ولأجل إعداد المواد الدراسية في البلاغة (في مادة التشبيه)، استخدمت الباحثة المنهج التطويري الذي له ثلاثة عناصر وهي النموذج التطويري، والإجراءات، والتجربة[٣٦].

ولأجل إعداد المواد الدراسية في البلاغة، فمجتمع هذا البحث ما يلي:

١) الطلبة بقسم اللغة العربية بجامعة مالانج الحكومية وجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج.

(٢) الخبراء في تعليم اللغة العربية لمعرفة آرائهم عن الكتاب المطور. وبجانب ذلك، فهناك ثمانية خبراء آخرين الذين قاموا بالملاحظة على الكتاب المطور. وهم مناقشون البحث.

والوسيلة لجمع المعلومات عن خصائص التشبيه القرآني في هذا البحث دراسة الوثائق أو تحليل المضمون أو تحليل المحتوى. وذلك لأن البيانات في هذا البحث هي اللغة أي النص القرآني[٣٧]. فالباحثة تكون في الدور الرئيسي في هذا التحليل. ولأجل تنفيذ إعداد المواد الدراسية، فالوسيلة لجمع المعلومات هي دراسة الوثائق والاستبانة.

البيانات لهذا البحث هي الآيات التشبيهية الواردة في القرآن الكريم. ومصدر البيانات الأساسي هي النص القرآني المكتوب باللغة العربية. وأما كتب التفسير القرآني التي تبحث عن التشبيهات فتساعد الباحثة في التثليث. أسلوب تحليل البيانات لهذا البحث يشتمل على تنظيم البيانات، وتلخصها، وتفسيرها[٣٨].

وأما أسلوب التحليل حسب النظرية البنيوية الدلالية الأدبية ما يلي:

١_ التحليل البنيوي

التحليل البنيوي يستكشف العلاقات الداخلية للعناصر الأساسية في اللغة، كتحليل علاقة الكلمات أو المفردات

قبلها أو بعدها لمعرفة معناها (علاقة أفقية/*sintagmatic horizontal/*). وعلاقة رأسية أو عمودية أو ترابطية (*association/ vertical/paradigmatic*) كتحليل الترادف، والتضاد،[٣٩] والعلاقة بين التشبيهات في نفس الموضوع. والتحليل البنيوي يهتم بعناصر التشبيه من المشبه والمشبه به وأداة التشبيه ووجه الشبه. والتحليل عن العناصر الداخلية أول خطوة لا بد من استخدامه قبل تحليل الجوانب الأخرى من النص[٤٠].

٢- التحليل الدلالي

ويتناول البحث اللغوي في المستوى الدلالى دراسة المعنى. والمستوى الدلالي يرتبط بالمستوي الآخر ويفيد منه. تعمل المستويات كلها لخدمة المعنى، إذ هو الهدف الأساسي من النص[٤١].

والدراسة الدلالية في هذا البحث تتركز على تحليل الدال والمدلول، وتحليل العلاقة اللغوية والعلاقة الذهنية. العلاقة اللغوية لاستكشاف المعنى الدلالي/ المعنى السياقي[٤٢]. المعنى السياقي يتكون من معنى مقالي ومعنى مقامي. معنى مقالي هو معنى وظيفي ومعنى معجمي. وأما معنى مقامي فهو ظروف أداء المقال. والعلاقة الذهنية تتكون من الاستنباط (الصوري)، والمنطق الطبيعي (مادي)، والاستدعاء (نفسي). والمنطق الطبيعي يتكون من الاستقراء والعلاقة التصويرية. و العلاقة التصويرية تتكون من العلاقة المشابهة وغير المشابهة هما. ومن العلاقات المشابهة التشبيه. والتشبيه القرآني قد يكون عالميا ومحليا.[٤٣]

٣- التحليل الأدبي

وأسلوب التحليل الأدبي يتكون من تحليل العناصر الجمالية في الآيات التشبيهية القرآنية؛ من العنصر العقلي، والخيالي[٤٤]، والعاطفي[٤٥]، والفن. العنصر العقلي هو الأفكار، والعنصر الخيالي تصوير الغائب. والعنصر العاطفي إثارة العاطفة، والعنصر الفني يتعلق بحسن التأليف والجمال. وسمي بالأسلوب الأدبي أو الاسلوب الفني لإيقاظ عقل القارئ أو السامع وعواطفه وأخيلته لتدرك المعاني، وتحظى بمتعة جديدة فنية.

وأما مراحل تنفيذ الدراسة لكشف خصائص التشبيه في القرآن الكريم فكما يلي:

١- القراءة المكررة والملاحظة المباشرة ودراسة القرآن كمصدر أساسي لكشف ولفهم الآيات الكريمة

٢- إثبات معلومات عن آيات القرآن المستخدمة بأسلوب التشبيه

٣- ملاحظة الكتب المتعلقة بالبحث للتثليث وللمقارنة مع البيانات الأولى[٤٦]

٤- اثبات الطرفين والأداة ووجه الشبه فيها

٥- إثبات أسماء التشبيه، والمعنى المعجمي للطرفين، وموضوع التشبيه، وغرضها أو وظيفتها

٦- كتابة البيانات في صفحة أدوات البحث.

٧- تنظيم البيانات (*organizing*) مع اهتمام بجوانب النظرية المختارة (اختصار البيانات بطريقة الترقيم في أدوات البحث، ترتيب، وتصنيف و تجنيس البيانات، القراءة المتكررة للبيانات الأخرى بمثلها)

٨- تلخيص البيانات *(summarizing)*بوصفها أو بعرض الأسئلة عنها، ثم تبويبها و إيجاد العلاقة بين أبوابها، تقديم البيان عن العلاقات والموضوعات في البيانات، كوسيلة في عرض النظرية المحصلة، لأن المبادئ الأساسية في البحث الكيفي هو إيجاد النظرية من البيانات.

٩- تفسير البيانات *(interpreting)* في إطار النظرية البنيوية والدلالية والأدبية، بتلخيص المعنى من البيانات، عرض الأهمية والعلة منها، عرض خصائص التشبيه في القرآن واستفاداتها في إعداد المواد الدراسية في البلاغة. والتعميم لا بد أن يستمد من العلاقات والعناصر الأغلبية بين الجنس ونموذج لأن هذا البحث من عملية البحث الاستقرائية. فعملية تحليل البيانات بتنظيمها وتلخيصها وعرض خلاصتها تجرى مستمرة منذ تجميع البيانات. فقد تجري التحليل قبل وبعد وأثناء تجميع البيانات[٤٧].

وأما مراحل تنفيذ الدراسة لإعداد المواد الدراسية في البلاغة فهي (١) تحليل الكتب المدروسة في الجامعة وتحليل الخطة الدراسية في جامعة مالانج الحكومية وجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج إندونيسيا، ويتركز التحليل على مادة التشبيه، (٢) تحليل حاجات الطلبة لجمع المعلومات حول مشكلة في تعلم التشبيه ولأجل تحديد ميولهم، (٣) تعيين أهداف التدريس، (٤) تعيين الأساس الموضوعي في كتابة مواد التشبيه القرآني، (٥) تصميم

المواد الدراسية، (٦) مواصفات المواد الدراسية، (٧) التنقيح الأول، (٨) تحكيم الخبراء، (٩) التنقيح الثاني، (١٠) التجربة عن مدى صعوبة المادة أو مدى المقروءة، (١١) التنقيح الأخير، (١٢) الطباعة، والانتشار، والتنفيذ.

وليكون ثقة أن النتائج المستخدمة في البحث هي للحالات التي تجري ملاحظتها، وليكون النتائج لا تغزى إلى عوامل غير واردة في الدراسة، لا بد للباحثة أن تقيس الصدق(*validity*). والصدق يشير إلى الدرجة التي يمكن بواسطتها عمل استنتاجات من نتائج الدراسات أو البحوث. ولاحتراز صلاحية البيانات (الصدق الداخلى *internal validity*/ *credibility*) فالباحثة لابد عليها عرض الحجة والدليل المستمد من العناصر المؤكدة، على حسب الاتفاق والإجماع، وصلاحية التفسير والنظرية وبعيد عن الانحراف. والصدق الخارجي (*Transferability/ external validity*) في البحث الكيفي معتمد على وجود المماثلة[٤٨]، ولابد أن يستوفي ميزان الصدق الداخلى[٤٩].

وتنقيح البحث يكون بطريقة تحقيق صحة المعلومات التي وردت في البحث، وذلك بمقابلتها بمصادرها التي أخذت عنها[٥٠]. ووثوق البحث وثقته (*reliability/dependability*) تقاس بالأمور الآتية:

1. مراجعة الفحص (*trail Audit*)، وهي استراتيجية الأساسية لاثباته وتحقيقه
2. قابل لتكرار التجربة منطقيا *(Replication logic)*
3. المساحة التثليثية (*Triangulation*)، وهي ملاحظة وثوق البيانات وثقتها[٥١] بطريقة ملاحظة المراجع المتعلقة بالتشبيهات القرآنية كالتفاسير والكتب البلاغية لأجل المقارنة، تكرار فهم النظريات المستخدمة في البحث، والمناقشة مع الزملاء والخبراء في تعليم اللغة العربية، والتكرار في ملاحظة البيانات وجمعها، ومراجعة التحليل والتفسير[٥٢].

هـ - إعداد المواد الدراسية في البلاغة

الأسس التي يجب مراعاتها عند اعداد المواد التعليمية هي تحديد الأهداف، الاختيار، الترتيب أو بناء المنهج، العرض أو التقديم، والتقويم[٥٣]. والأسس في إعداد المواد أربعة جوانب وهي الجانب النفسي، والجانب الثقافي، والجانب التربوي، والجانب اللغوي. وهذه الجوانب

متداخلة يؤثر بعضها في البعض الآخر. والجانب النفسي جانبا مهما في أية عملية تعليمية. فالحقائق المتصلة بنمو المتعلم والمبادئ المتصلة بنظريات التعلم وبدور الميول والدافعية فيه كلها أسس نفسية تقوم بدور كبير في إعداد واختيار وتنظيم مواد التعلم. والجانب الثقافي يتعلق بطرائق حياة الشعوب وأنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية. والثقافة هي محتوى الوعاء اللغوي. فلذلك لا بد أن تحمل المادة التعليمية العناصر الثقافية[٥٤]. والمبادئ التربوية لإعداد المواد التعليمية، وهي (١) مبادئ تنظيم المادة التعليمية، (٢) الضوابط التربوية عند معالجة الجوانب المختلفة للمادة التعليمية، (٣) مبادئ تتصل بوضوح المادة التعليمية وانقرائيتها، (٤) مبادئ تتصل بمحتوى المادة التعليمية، (٥) مبادئ تتصل بمناسبة المادة وإمكانية تدريسها. والجانب اللغوي يتعلق بنظام الأصوات، والكلمة، والبنية، والمعنى[٥٥].

والمواد التعليمية الجيدة ينبغي أن تزيد من تشويق الطلبة، وتخبرهم ما سوف يتعلمونه بعد ذلك، وتشرح لهم محتوى التعلم الجديد، وتربط الأفكار بما تعلمه الطلبة سابقا، وتشجعهم على الممارسة. إن خصائص مواد تدريس اللغة الجيدة ينبغي أن تساعد الطلبة على تنمية الثقة بالنفس، وتعطي الأثر والشعور بالراحة. وينبغي لكل وحدة في المواد التعليمية تقديم خبرة تعلم ممتعة، وتقديم فرص للنجاح، والممارسة الفردية، وتوفير فرص لقياس التعلم ذاتيا[٥٦].

ويحتاج في إعداد المواد إلى تحليل الحاجات لأنه نقطة البداية في تطوير المواد. وهو مرحلة متميزة وضرورية في تصميم المواد الدراسية. والحاجات عند بريندلي (Brindley) ما يريدها المرء، والرغبات، والمتطلبات، والتوقعات، والدافعية، والمتطلبات. ومن أغراض تحليل الحاجات لتحديد حاجة الطلبة في الدراسة، ولاكتشاف الخبرة السابقة لدي الطلبة فيما يتعلق بالمادة، ولتحديد مستوى الكفاية للمادة، وخصائص الطلاب الثقافية والشخصية، وجمع المعلومات حول مشكلة معينة يواجهها الطلبة.

تكون المواد الدراسية عنصرا مهما ورئيسيا في غالبية البرامج الدراسية. وتكون المواد الدراسية في تدريس اللغة (١) مصدرا للمواد المستخدمة في تقديم المادة اللغوية، (٢) مصدرا للأنشطة الخاصة بالممارسة اللغوية التي يقوم بها الطلبة

ومصدرا لأنشطة التفاعل التواصلي، (٣) مرجعا للطلبة فيما يتعلق بالمادة، (٤) تقدم دعما للطلبة الذين يحتاجون إلى اكتساب مزيد من الثقة. وبهذه المواد الدراسية يمكن للطلبة استخدامها في الدراسة الذاتية خارج الصف الدراسي[٥٧].

وهناك عدة نماذج التطوير للمواد الدراسية، منها النموذج التطويري عند بورغ وغال Borg and Gall الذي يتكون من عشر خطوات آتية:

أ) البحث وجمع المعلومات (*Research and Information Collecting*)

ب(التصميم (*Planning*)

ج) تطوير الإنتاج الأول (*Develop Preliminary Form of Product*)

د) التجربة الأولى (*Preliminary Field Testing*)

هـ) التنقيح الأول (*Main Product Revision*)

و) التجربة الثانية (*Main Field Testing*)

ز) التنقيح الثاني (*Operational Product Revision*)

ح) التجربة الثالثة (*Operational Field Testing*)

ط) التنقيح الأخير (*Final product revision*)

ي) الانتشار والتنفيذ (*Dissemination and implementation*)[٥٨]

ومراحل في إعداد الكتاب المطور في التشبيه القرآني تعتمد على نموذج بورغ وغال بتصرف، وهي (١) البحث في خصائص التشبيه القرآني من حيث البنية الدلالة الأدبية، (٢) جمع المعلومات بطريقة البحث في التشبيه القرآني المكتوب في كتب البلاغة المدروسة، والبحث في الخطة الدراسية، وتحليل حاجات الطلبة بطريقة الاستبانة، (٣) تعيين أهداف التدريس، (٤) تعيين الأساس الموضوعي في كتابة مواد التشبيه القرآني، (٥) تصميم المواد، (٦) مواصفات المواد، (٧) التنقيح الأول حسب المداخلات من الخبراء في المناقشة، (٨) تحكيم الخبراء في تعليم اللغة العربية، (٩) التنقيح الثاني حسب المداخلات من الخبراء في تعليم اللغة العربية، (١٠) التجربة عن مدى مقروئية المواد، (١١) التنقيح الأخير حسب الاستبانة من الطلبة والمداخلات من الخبراء في المناقشة (١٢) الطباعة، والانتشار، والتنفيذ.

و - ملخص نتائج البحث

التشبيه القرآني أحد أساليب القرآن الكريم في إيصال المعاني عن الموضوعات المختلفة؛ من العقيدة، والشريعة، والأخلاق، والرسول والنبوة، والعالم، واليوم الآخر. وهو عنصر مهم لا يتم المعنى إلا به. فهو يبرز المعنى في صورة رائعة لها وقعها في النفس. والتشبيه القرآني بنية، له عناصر تتصل بعضها بعضا.

من حيث الخصائص البنيوية للتشبيه القرآني، اكتشفت الباحثة ٢١٨ تشبيه. واكتشفت الباحثة ستة موضوعات التشبيه القرآني، وهي (١) العقيدة (الكافر، المنافق، المؤمن)، (٢) الشريعة (العبادة والمعاملة)، (٣) الأخلاق (الأخلاق المحمودة والمذمومة)، (٤) الرسول والنبوة (الحوادث في زمن الرسل والأنبياء، الكتب والمعجزات، الرسل والنبوة ودعواتهم)، (٥) العالم (الوجود الكوني والحياة الدنيا)، و(٦) اليوم الآخر (مشاهد القيامة والجنة والنار).

من حيث عناصر التشبيه، أربعة عناصر وهي المشبه، والمشبه به، وأداة التشبيه، ووجه الشبه. وهذه العناصر يرتبط بعضها بعضا. والمشبه يدور حول الموضوعات الستة، وهي العقيدة، والشريعة، والأخلاق، والرسول والنبوة، والعالم، واليوم الآخر. والمشبه به يدور حول الإنسان، والحيوان، والنبات، والجماد، والحال، والعمل، والصفة. والمشبه به يستمد كثيرا على الطبيعة التي لا يمكن للإنسان أن يستغني عنها بحال من الأحوال. وهذا من أسباب تأثيرها في النفوس. وقد يكون المشبه به من نفس فعل المشبه ويفيد زيادة وضوح المعنى وتقوية المشابهة بين الطرفين لعلاقتهما لفظية ومعنوية. ومعظم التشبيه القرآني يستخدم أداة التشبيه فيكون مرسلا (٧٤٪)، والأداة المفضلة هي الكاف. ومعظم التشبيه القرآني يحذف منه وجه الشبه فيكون مجملا (٨٥٪). وأغراض التشبيه القرآني يدور حول محورين، أولا، للبيان أي لتقريب المعنى وللتسوية بين الشيئين المماثلين في الحكم أو الأثر (التشبيه البياني). وثانيا، البرهان لإثبات الحقائق أي لإثبات توحيد الله وقدرته، ولإثبات المعاد، ولقياس إحياء الموتى بإحياء الأرض (التشبيه البرهاني).

من حيث تقسيمات التشبيه، اكتشفت الباحثة أنواع التشبيه القرآني، يشمل التشبيه الضمني وغير الضمني، البليغ وغير البليغ، المقلوب وغير المقلوب، والحسي والعقلي والمختلفين، والمفرد والمركب والمتعدد،

والتمثيل وغير التمثيل. ومن هذه التقسيمات، فمعظم التشبيه القرآني غير الضمني (٩٥٪) وبالأخص مرسل مجمل (٦٤٪)، وغير البليغ (٧٤٪)، وغير المقلوب (٩٩٪)، والمشبه به الحسي (٦٩٪)، والمركب (٥٤٪)، والتمثيل (٦١٪). ومن حيث موضوعاتها، فالعدد الأكثر من التشبيه غير الضمني يكون في العقيدة (٩٣٪)، والتشبيه غير المقلوب يكون في كل الموضوعات، والتشبيه بالمشبه به الحسي يكون في التشبيه عن العالم (٨٢٪)، ويليه عن يوم الآخر (٧١٪)، ثم عن العقيدة (٦٩٪). والعدد الأكثر في التشبيه المفرد يكون في الرسول والنبوة (٥٢٪)، والتشبيه المركب يكون في العقيدة (٧٣٪)، والمتعدد يكون في العقيدة ويوم الآخر. والتشبيه التمثيل معظمه في العقيدة (٧٨٪). والتشبيه القرآني جاء لخدمة التمثيل القرآني بغرض إيضاح المعاني عن طريق تصويرها في صورة حسية. وبنظر إلى الموضوعات فالتشبيه في العقيدة أكثرها استخداما بأنواع التشبيهات.

ومن حيث نزول السور، اكتشفت الباحثة أن التشبيه القرآني يكون في السور المكية والمدنية. وعدد التشبيهات في السور المكية أكثر (٦١٪) من التشبيهات في السور المدنية. وبنظر إلى عدد كل الموضوعات، فموضوع الرسل والنبوة أكثره استخداما (٨٦٪)، ويليه يوم الآخر (٨٤٪) ثم العالم (٨١٪) ويليه العقيدة (٤٨٪). وأما التشبيهات في السور المدنية، فموضوع الشريعة أكثره استخداما (٨٣٪)، ويليه الأخلاق (٨٠٪) ثم العقيدة (٥١٪).

التشبيهات القرآنية في العقيدة أكثرها عددا وهي ٦٨ تشبيها. والتشبيهات في العقيدة لها أثر في توحيد الله وتصحيح العقائد، ولإصلاح النفوس، وتهذيب الأخلاق، وتقويم المسالك. والتشبيه عن الرسل والنبوة كذلك من الموضوعات الشائعة في التشبيه القرآني. وذلك لأن الله أنزل الوحي بوسيلة الرسل. وقصص الأنبياء والأمم الغابرة المستخدمة بطريقة التشبيه المؤثر في النفوس لإيضاح أسس الدعوة وتثبيت قلب رسول الله والأمة على دين الله، وتصديق الأنبياء السابقين، وإظهار صدق محمد في دعوته، وللتربية والتهذيب الديني.

ومن حيث الخصائص الدلالية في التشبيه القرآني، اكتشفت الباحثة العلاقة الوثيقة بين المشبه والمشبه به، وبين المعنى الأساسي والمعنى الدلالي، إما العلاقة العمودية في الحقول الدلالية في نفس

الموضوعات أو بين الموضوعات، أو العلاقات الأفقية بين عناصر التشبيه في الآية.

واكتشفت الباحثة المعنى المحلي والمعنى العالمي في التشبيه القرآني. المعنى العالمي لكون كتاب القرآن ليس للعرب فحسب وإنما للناس أجمعين عبر العصور، من جانب الاعتماد أن اللغات في العالم لها صفات أساسية متجانسة. و المعنى المحلي للتشبيه القرآني لظهور المعنى المحدود في ثقافة العرب، لتأثر اللغة بالخبرات الشخصية وهي البيئة المادية من الحيوانات والنباتات، والخبرات الثقافية من الاجتماعية والسلوكية والدينية والفنية.

لكل موضوعات التشبيه القرآني الحقول الدلالية. ومن فحص المعنى الأساسي والمعنى العلاقي لكلمات المفتاح، وفحص الحقول الدلالية في كل الموضوعات، اكتشفت الباحثة الرؤية القرآنية للعالم في موضوعات التشبيه القرآني.

ومن حيث الخصائص الأدبية، اكتشفت الباحثة العناصر الجمالية الأربعة في التشبيه القرآني، وهي العنصر العقلي، والخيالي، والعاطفي، والفن التي تتصل بعضها بعضا في تحصيل جمال التشبيه القرآني. وبهذه العناصر الأدبية الأربعة، فآيات القرآن الكريم لها انسجام وتناغم وتوازن وتركيز. وهذه العناصر تسبب إلى إحساس الجمال وخضوع العقل لتنفيذ عملية البر والإحسان. وهذه الخصائص الثلاثة مهمة توظيفها في إعداد المواد الدراسية في البلاغة. وهو في إعداد مادة التشبيه في مبحث علم البيان. وذلك لأن التشبيه له بنية ودلالة وعناصر أدبية. واختيار التشبيه القرآني لأن القرآن مصدر اللغة الفصيحة البليغة ذات المعاني الرافعة ويناسب بأسس إعداد المواد الدراسية من ميول ودافعية الطلبة و إسلامية وعالمية وشمولية. والكتاب المطور يعتمد على نموذج بورغ وغال (Borg & Gall) بالتصرف ليكون مطابقا بخصائص البحث.

والكتاب المطور يتأسس على الكتاب الموضوعي حسب موضوعات التشبيه القرآني الست وهي التشبيه القرآني في العقيدة، والشريعة، والأخلاق، والرسول والنبوة، والعالم، واليوم الآخر، ولا يتأسس على الكتاب القواعدي كما قد كان. وذلك لمطابقة الكتاب مع الدراسة الجديدة في البلاغة. والمحتويات في الكتاب المطور تتكون من الإهداء، ومقدمة، وإرشادات للمعلم، والمحتويات، والدرس الأول حتى العاشر. ويتكون كل درس من: الكفاءة، والأهداف، والأمثلة، والتحليل البنيوي،

والتحليل الدلالي، والتحليل الأدبي، والتدريبات، والإجابة. وفي آخر الكتاب المصادر والمراجع، و مسرد المصطلحات. فغرض تدريسها ليس لتدقيق القواعد كتدريس النحو والصرف وإنما لأجل فهم النصوص وتذوقها. فهذا الكتاب يدعم الوجهة أن البلاغة جزء من الدراسات الأدبية. وتخففت الدراسة من المصطلحات البلاغية وقل الاحتفال بالتقسيمات والتعريفات، لأنها قد أدت إلى إخفاق البلاغة وقصورها عن تحقيق غايتها الأساسي.

ز - توصيات البحث

1- تدريس التشبيه القرآني لا بد أن يبدأ بالنظرية البنيوية ثم الدلالية والأدبية. وذلك لأن التحليل البنيوي هو التحليل النص نفسه على كونه مصدرا أساسيا للملاحظة. والتحليل عن العناصر الداخلية أول خطوة لا بد من استخدامه قبل تحليل الجوانب الأخرى من النص.

2- للباحث أو الباحثة المستقبلة أن يطور كتاب البلاغة بوجهة حديثة وهي البلاغة كجزء من الدراسة الأدبية. فتخففت الدراسة من المصطلحات البلاغية والاحتفال بالتقسيمات والتعريفات، والاهتمام بتكوين الذوق الأدبي، وإنضاج الحاسة الفنية، ومعالجة التشبيه من ناحية العناصر الجمالية.

3- المواد في كتاب البلاغة لا بد من أن تضمن القرآن الكريم، لأن القرآن مصدر اللغة الفصيحة البليغة ذات المعاني الرافعة، ومكانته في المرتبة الأولى ويكون معيارا للعربية الفصيحة، والقرآن إسلامية المنطلق التي لا بد للمطور اهتمامها. والمادة من القرآن تناسب بأسس إعداد المواد الدراسية من ميول ودافعية الطلبة و إسلامية وعالمية وشمولية وثقافية العربية والإسلامية.

4- أن يختار المطور أو المطورة الأسلوب البلاغي المألوف استخدامه في القرآن الكريم. وفي التشبيه يفضل القرآن استخدام التشبيه المرسل والمجمل والتمثيل والتشبيه عقلي-حسي.

5- أن يطلع المدرس أو المدرسة المنهج الدراسي الذي يتأسس على تدريس القواعد والاهمال بغرض تدريس البلاغة الأساسي، ثم يحاول إلى اهتمام فهم النصوص وتذوقها، ويلمون خلال ذلك بمصطلحات التشبيه من غير إسراف فيها، ومن غير تعرض لتفاصيلها

وأقسامها المختلفة إلا لأجل الضرورة الأدبية.

6- ضرورة الاستفادة من نتائج هذا البحث لضرورة التعرف على أسلوب التشبيه القرآني والتذوق للتشبيهات القرآنية من حيث البنية والدلالة والأدب.

7-ضرورة استفادة الكتاب المطور كأحد المراجع في تدريس التشبيه في علم البيان.

حـ - الشكر والتقدير

أقدم جزيل شكري وتقديري إلى المشرفين اللذين كانا لهما الفضل في خروج بحثي عن التشبيه القرآني إلى حيز الوجود للحصول على درجة الدكتوراه في تعليم اللغة العربية. وهما فضيلة السيد الأستاذ الدكتور نور المرتضى، المشرف الأول الذي أفاد الباحثة علميا وعمليا ووجه خطواتها في كل مراحل إعداد هذا البحث منذ بداية فكرة البحث حتى الانتهاء منه، فله من الله تعالى خير الجزاء ومن الباحثة عظيم الشكر والتقدير. وفضيلة السيد الدكتور توركيس لوبيس، المشرف الثاني، فله مني خالص الشكر والتقدير ومن الله عظيم الثواب والجزاء لتوجيهاته وإرشاداته القيمة خلال شغله بالتدريس والعمليات الجامعية. وكلها جهود مشكورة، وأرجو أن تكون مأجورة-إن شاء الله- والله لا يضيع أجر من أحسن عملا. وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. والحمد لله رب العالمين.

١- نصر حامد أبو زيد، *مفهوم النص: دراسة في علوم القرآن*، الطبعة الرابعة، (بيروت: المركز الثقافي العربي ، ١٩٩٨)، ص. ٩.

٢- محمود عكاشة، *علم اللغة*، (مصر: دار النشر للجامعات، ٢٠٠٧) ص. ١١١-١١٢ .

٣- محمد المالكي، *دراسات الطبري للمعنى من خلال تفسيره*، (المغرب : منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مطبعة فضالة، ١٩٩٦)، ص.٢١.

٤- مليكة حفان، *من قضايا اللفظ والمعنى بين اللغويين والبلاغيين*، (موقع: ديوان العرب، على الرابط: http://www.diwanalarab.com. ، تاريخ الاقتباس: ٦ فبراير ٢٠١٠)

٥- علي ميرلوحي، *بلاغة التشبيه في القرآن الكريم*، (موقع: الفصيح لعلوم اللغة العربية، على الرابط:

http://www.alfaseeh.com، تاريخ الاقتباس: ١٠ مايو ٢٠١١)[1]

٦- أحمد أحمد بدوي، *من بلاغة القرآن*، (القاهرة: نهضة مصر، ٢٠٠٥)، ص. ١٥٧.

٧- محمود عكاشة، مرجع سابق، ص.١١٠ .

٨- عبد العلي الودغيري، *قضايا المعجم العربي في كتابات ابن الطيب الشرقي*، (الرباط: منشورات عكاظ، ١٩٨٧)، ص.٥٧.

٩- المرجع نفسه، ص. ٩

١٠- صلاح فضل، *نظرية البنائية في النقد الأدبي*، (جمعية الرعاية المتكاملة: مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣)، ص. ٢٦

١١- محمود سليمان ياقوت، *منهج البحث اللغوي*، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢)، ص. ١٤٩-١٥٠

١٢- أبو على الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي (٣٩٠ - ٤٦٣ هـ = ١٠٠٠ - ١٠٧١ م): أديب، نقاد، باحث. كان أبوه من موالي الأزد. ولد في المسيلة (بالمغرب) وتعلم الصياغة، ثم مال إلى الأدب وقال الشعر، فرحل إلى القيرواون سنة ٤٠٦ ومدح ملكها، واشتهر فيها، (نقلا عن : الأعلام للزركلي، موقع: المكتبة الشاملة: www. Islamreligion.com; http://shamela.ws)، تاريخ الاقتباس: ١٦ ابريل ٢٠١٣

١٣- الحسن بن رشيق القيرواني، *العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده*، المجلد الأول، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، (بيروت لبنان: دار الجيل، ١٩٨١)، ص. ١٢٤؛ علي زوين، *منهج البحث اللغوي: بين التراث وعلم اللغة الحديث*، الطبعة الأولى، (آفاق عربية: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦)، ص. ١٤١

١٤- عماد علي سليم الخطيب، *مرجع الطلاب في النقد التطبيقي*، (لبنان: دار الكتب العلمية)، ص. ١٦-١٧.

١٥- أحمد أحمد بدوي، مرجع سابق، ص. ٥

١٦- محمود فهمي حجازي، *مدخل إلى علم اللغة*، طبعة جديدة مزيدة ومنقحة، (مصر: دار قباء، دون تاريخ)، ص. ١٢٩

١٧- علم الرموز والعلامات ***sign***

١٨- موريس (١٩٠١-١٩٧٩) فيلسوف أمريكي، درس في جامعة شيكاغو، وحصل على شهادة الدكتوراه في الفلسفة ١٩٢٥، ثم عُيّن أستاذاً في جامعة شيكاغو ١٩٤٨؛ ومن ثم أستاذاً باحثاً في جامعة فلوريدا؛ ورئيساً في القسم الغربي من الجمعية الفلسفية الأمريكية. يعدّ موريس تشارلز من كبار علماء اللغة المجددين في مجال فلسفة اللغة، تأثر بأستاذه جورج ميد George Mead، واستطاع أن يطور أفكار تشارلز بيرس Charles Peirce اللغوية (موقع: الموسوعة العربية Arab Encyclopedia، المجلد ١٩، العلوم الإنسانية)، على الرابط: http://www.arab-ency.com)، تاريخ الاقتباس: ٤ مارس ٢٠١٢

١٩- Firth., J.R. *Papers in Linguistics*. 1934-1951. London: Oxford. signs University Press. 1957 h.15؛

أحمد شفيق الخطيب، *المصطلح LINGUISTICS وفروعه*،(موقع: واتا: الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب، المنتدى:قسم الأدب والعلوم الإنسانية؛مقالات ودراسات أدبية)، تاريخ الاقتباس: ١٥ مارس ٢٠١٣

٢٠- أحمد مختار عمر، *علم الدلالة*، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٨)، ص. ١١،و١٥

٢١- تمام حسان، *اللغة العربية معناها ومبناها*، (مغرب: دار الثقافة. ١٩٩٤)، ص. ٣٣٩

٢٢- شوقي ضيف، *البحث الأدبي*، الطبعة الثامنة، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٢) ، ص. ٩، ١١-١٣

٢٣- أحمد حسن الزيات، *تاريخ الأدب العربي*، (بيروت: دار الثقافة، دون تاريخ) ، ص. ٨٦

٢٤- المرجع نفسه، ص. ٣٦

٢٥- عبد الباسط عبد الرزاق بدر، *البلاغة والنقد*، للسنة الثالثة الثانوية، (المملكة العربية السعودية: جامعة إمام بن سعود الإسلامية، ١٤١٢)، ص.٨٩

٢٦- أحمد الشايب، *أصول النقد الأدبي*، الطبعة السابعة، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٦٤)، ص. ، ١٧٩،٣١.

٢٧- جبور عبد النور، *المعجم الأدبي*، الطبعة الثانية، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٤)، ص. ٣١٦، وأحمد أحمد بدوي، مرجع سابق، ص. ١٥٣.

٢٨- سيد قطب، *التصوير الفني في القرآن*، (دون المدينة: دار الشروق، دون تاريخ)، ص.٣٤- ٣٥

٢٩- محمد بركات حمدي أبو علي، *البلاغة العربية في ضوء منهج متكامل*، (الأردن: دار البشير. ١٩٩٢) ص. ١٠؛ وعبد المتعال الصعيدي، *البلاغة العالية*،(القاهرة: مكتبة الآداب، ١٩٩١) ص. ٢٩

٣٠- مازن المبارك، *الموجز في تاريخ البلاغة*، (دار الفكر، دون تاريخ) ص. ١١٢

31- Teuuw, A. *Membaca dan Menilai Sastra (القراءة والتحكيم للأدب)* (Jakarta: PT Gramedia Pustaka Utama, 1983) p. 61

٣٢- المرجع نفسه، ص. ٦٢.

٣٣- أحمد مختار عمر، *علم الدلالة* (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٨)، ص.١٢، ١٥؛ وفايز الداية، *علم الدلالة العربي* (دمشق: دار الفكر، ١٩٨٥)، ص. ٧.

٣٤- سيد قطب، مرجع سابق، ص. ٣٦، و٧١.

٣٥- لبيب النجيحي ومحمد منير مرسي، *البحث التربوي: أصوله ومناهجه*، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣)، ص. ٢٠٠ ، ٢٠٩؛ وسمي هذا البحث بالبحث الوثائقي عند تقسيمات أحمد بدر، و دونالد أري (في: Donald Ary, Lucy Cheser Jakobs, Asghar Razavieh. *Introduction to Research in Education*. (USA: Wadsworth, 2002), hal. 27؛ وسمي بالبحث الوثائقي لأن هذا البحث يتعلق

بالكشف عن الوثائق وإيجاد معنى مناسب لها، أي ارتباط محتوى الوثائق بما نحاول استنتاجه أو الوصول إليه (في: لبيب النجيحي ومحمد منير مرسي، مرجع سابق، ص. ١٧٣

36- Soenarto. *Metodologi Penelitian Pengembangan untuk Peningkatan Kualitas Pembelajaran* . Makalah disampaikan dalam Pelatihan Nasional Penelitian Peningkatan Kualitas Pembelajaran dan Penelitian Tindakan Kelas (PPKP dan PTK) bagi Dosen LPTK, di Padang dan Mataram, 5-9 April 2006

37- Bogdan Robert C. & Sari Knopp Biklen. *Qualitative Research for Education*. Third Edition. (Amerika: Allyn & Bacon).p.57 إن وسائل جمع المعلومات للأبحاث العلمية هي؛ العينات، والملاحظة، والاستبانة، والمقابلة (عبد الله محمد الشريف، *مناهج البحث العلمي*. إسكندرية: مكتبة الإشعاع، ١٩٩٦) ص. ١٠٩)؛ وهي تتكون من المسح، والتجربة، والمقابلة، ودراسة الوثائق. وهي عند عبيدات وأصحابه تتكون من العينات، والاستبانة، والمقابلة، والملاحظة، وتحليل المحتوى، والاختبارات، ومن وظيفة تحليل المضمون هي تحليل الخصائص اللغوية أو الدلالية للرموز الاتصالية المستخدمة (ذوقان عبيدات وعبد الرحمن عدس وكايد عبد الحق، *البحث العلمي، مفهومه، أدواته، وأساليبه*، طبعة مزيدة، (الرياض: دار أسامة، ١٩٩٧) ص. ١٠٥-١٧٥؛ أحمد بدر، مرجع سابق، ص. ٣٤٥- ٣٦١)

38- Donald, Ary., Lucy Cheser Jakobs, Asghar Razavieh. Op.Cit. p.465-470

39- Muhadjir, Noeng. *Metodologi Penelitian Kualitatif.* Edisi IV. (Yogyakarta: Rake Sarasin. 2002), hal. 301-302

40- Teeuw, A. *Membaca dan Menilai Sastra* (Jakarta: PT Gramedia Pustaka Utama, hal. 61

٤١- محمد محمد داود، *العربية وعلم اللغة الحديث*، (القاهرة: دار الغريب، ٢٠٠١)، ص.٩٥، ١٠٦-١٠٨

٤٢- المعنى السياقي هو المعنى الدلالي لأن المعنى الدلالي هو معنى المقال منظورا إليه في السياق (تمام حسان، الأصول، مرجع سابق) ص. ٤١٨

٤٣- قد يكون التشبيه عالميا أي الرموز والمعنى مستخدمة في كل اللغة، اعتمادا على أن اللغات في العالم لها صفات أساسية متجانسة، وقد يكون محليا أي الرموز والمعنى محدودة في ثقافة معينة، اعتمادا على أن اللغة تتأثر بالخبرات الشخصية وهي البيئة المادية (الحيوانات والنباتات) والخبرات الثقافية (الاجتماعية والسلوكية والدينية والفنية)(في: "Sepotong Wahab, Abdul. Model Studi tentang Metafora"(نموذج التحليل عن الاستعارة)

dalam *Pengembangan Penelitian Kualitatif dalam bidang Bahasa dan Sastra* (Aminuddin, Ed.). (Malang: Hiski bekerjasama dengan YA3 Malang), hlm. 126-138.

٤٤- الخيال هو القدرة الموجودة لدي الناس جميعا، وجعلها الله في الإنسان يستطيع بها أن يبتكر الأشياء الغائبة عنه فتحضر صورتها في ذهنه أو كأنها أمامه. الخيال عملية دائبة تهدف إلى تجسيد الحقيقة التي لا يمكن إدراكها عن طريق الحواس والتي ليس في مقدور الإنسان بلوغها مباشرة. فالخيال وظيفة من وظائف العقل التي تعمل في عالم الأشياء بواسطة الإدراك، وهو قوة رئيسة من قوى الطبيعة الإنسانية (أحمد الشايب،مرجع سابق) ص.٣١،١٧٩.

٤٥- انفعالات نفسية تنشئ في الإنسان كل حالة

٤٦- وهي كتب التفسير: كصفوة التفاسير، والكشاف، وروح المعاني

٤٧- Donald, Ary., Lucy Cheser Jakobs, Asghar Razavieh, Op.Cit. p. 465-470; Bogdan, Robert C. & Sari Knopp Biklen, Op.Cit.p.157-186

٤٨- Donald, Ary., ibid. 451-454

49- Alwasilah, Op.Cit. 187

٥٠- حمد سيد محمد، *الدليل إلى منهج البحث العلمي*، الطبعة الثانية، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٩١) ص. ٨٢

51- Moeloeng, J. Lexy. *Metodologi Penelitian Kualitatif* (Bandung: Rosdakarya, 2000), hal.178.

52- Alwasilah. Op.Cit. h. 176; Ary, Donald, Lucy Cheser Jakobs, Asghar Razavieh. Op.Cit. P.455-456

٥٣- رشدي أحمد طعيمة، *دليل عمل في اعداد المواد التعليمية لبرامج تعليم العربية*،(مكة المكرمة: معهد اللغة العربية بجامعة أم القرى، ١٩٨٥)، ص.٩٥-٩٦

٥٤- المرجع نفسه، ص. ١٧-١٩

٥٥- المرجع نفسه، ص. ٢٠-٣٤

٥٦- جاك ريتشاردز Jack C. Richard، *تطوير مناهج تعليم اللغة*، ترجمه ناصر بن عبد الله بن غالي و صالح بن ناصر الشويرخ، ص. ٢٩٥-٢٩٦

٥٧- المرجع نفسه، ص. ٢٨٢

58- Borg, W.R & Gall, M. *Educational Research: An Introduction*, Fifth Edition, (New York: Longman, 1989), p. 775

قائمة المصادر والمراجع

أ- المصادر

القرآن الكريم

جبور عبد النور، *المعجم الأدبي*، الطبعة الثانية، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٤

ب-المراجع العربية

1- كتب

أحمد أحمد بدوي، *من بلاغة القرآن*، القاهرة: نهضة مصر، ٢٠٠٥.

أحمد حسن الزيات، *تاريخ الأدب العربي*، بيروت: دار الثقافة، دون تاريخ

أحمد الشايب، *أصول النقد الأدبي*، الطبعة السابعة، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٦٤.

أحمد سيد محمد، *الدليل إلى منهج البحث العلمي*، الطبعة الثانية، القاهرة: دار المعارف، ١٩٩١

أحمد مختار عمر، *علم الدلالة*، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٨

تمام حسان، *الأصول*، القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٠

جاك ريتشاردز Jack C. Richard ، *تطوير مناهج تعليم اللغة*، ترجمه ناصر بن عبد الله بن غالي و صالح بن ناصر الشويرخ، دون تاريخ

الحسن بن رشيق القيرواني، *العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده*، المجلد الأول، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، بيروت لبنان: دار الجيل، ١٩٨١

ذوقان عبيدات وعبد الرحمن عدس وكايد عبد الحق، *البحث العلمي، مفهومه، أدواته، وأساليبه*، طبعة مزيدة، الرياض: دار أسامة، ١٩٩٧

رشدي أحمد طعيمة، *دليل عمل في إعداد المواد التعليمية لبرامج تعليم العربية*،مكة المكرمة: معهد اللغة العربية بجامعة أم القرى، ١٩٨٥

سيد قطب، *التصوير الفني في القرآن*، دون المدينة: دار الشروق، دون تاريخ.

شوقي ضيف، *البحث الأدبي*، الطبعة الثامنة، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٢

عبد الباسط عبد الرزاق بدر، *البلاغة والنقد*: للسنة الثالثة الثانوية، جامعة إمام بن سعود الاسلامية: المملكة العربية السعودية، ١٤١٢

عبد العلي الودغيري، *قضايا المعجم العربي في كتابات ابن الطيب الشرقي*، الرباط: منشورات عكاظ، ١٩٨٧.

عبد الله محمد الشريف، *مناهج البحث العلمي*. إسكندرية: مكتبة الإشعاع، ١٩٩٦

علي زوين، *منهج البحث اللغوي: بين التراث وعلم اللغة الحديث*، الطبعة الأولى، آفاق عربية: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦

عماد علي سليم الخطيب، *مرجع الطلاب في النقد التطبيقي*، لبنان: دار الكتب العلمية. دون تاريخ.

فايز الداية، *علم الدلالة العربي* ، دمشق: دار الفكر، ١٩٨٥.

لبيب النجيحي ومحمد منير مرسي، *البحث التربوي: أصوله ومناهجه*، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣.

مازن المبارك، *الموجز في تاريخ البلاغة*،دار الفكر، دون تاريخ

محمد المالكي، *دراسات الطبري للمعنى من خلال تفسيره*، المغرب : منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مطبعة فضالة، ١٩٩٦.

محمد بركات حمدي أبو علي، *البلاغة العربية في ضوء منهج متكامل*، الأردن: دار البشير. ١٩٩٢

محمد محمد داود، *العربية وعلم اللغة الحديث*، القاهرة: دار الغريب، ٢٠٠١

محمود سليمان ياقوت، *منهج البحث اللغوي*، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٢

محمود عكاشة، *علم اللغة*، مصر: دار النشر للجامعات، ٢٠٠٧.

محمود فهمي حجازي، *مدخل إلى علم اللغة*، طبعة جديدة مزيدة ومنقحة، مصر: دار قباء، دون تاريخ،

نصر حامد أبو زيد، *مفهوم النص: دراسة في علوم القرآن*، الطبعة الرابعة، بيروت: المركز الثقافي العربي، ١٩٩٨.

2- مجلات ودوريات ونشرات

أحمد شفيق الخطيب، *المصطلح LINGUISTICS وفروعه*،موقع: واتا: الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب، المنتدى:قسم الأدب والعلوم الإنسانية؛مقالات ودراسات أدبية، تاريخ الاقتباس: ١٥ مارس ٢٠١٣

علي ميرلوحي، *بلاغة التشبيه في القرآن الكريم*،موقع: الفصيح لعلوم اللغة العربية، على الرابط:

http://www.alfaseeh.com، تاريخ الاقتباس: ١٠ مايو ٢٠١١

مليكة حفان، *من قضايا اللفظ والمعنى بين اللغويين والبلاغيين*، موقع: ديوان العرب، على الرابط:

http://www.diwanalarab.com. ، تاريخ الاقتباس: ٦ فبراير ٢٠١٠

المكتبة الشاملة: www. Islamreligion.com; http://shamela.ws)، تاريخ الاقتباس: ١٦ ابريل ٢٠١٣

الموسوعة العربية Arab Encyclopedia، المجلد ١٩، العلوم الإنسانية، على الرابط: http://www.arab-ency.com، تاريخ الاقتباس: ٤ مارس ٢٠١٢

ج- المراجع غير العربية

Alwasilah, Chaedar. *Pokoknya Kualitatif: dasar-dasar Merancang dan Melakukan Penelitian kualitatif.* Jakarta: Pustaka Jaya. 2009

Bogdan Robert C. & Sari Knopp Biklen. *Qualitative Research for Education*. Third Edition. Amerika: Allyn & Bacon

Borg, W.R & Gall, M. *Educational Research: An Introduction*, Fifth Edition, New York: Longman, 1989

Donald Ary, Lucy Cheser Jakobs, Asghar Razavieh. *Introduction to Research in Education*. USA: Wadsworth, 2002

Firth., J.R. *Papers in Linguistics*. 1934-1951. London: Oxford. signs University Press. 1957

Moeloeng, J. Lexy. *Metodologi Penelitian Kualitatif*. Bandung: Rosdakarya, 2000

Muhadjir, Noeng. *Metodologi Penelitian Kualitatif.* Edisi IV. Yogyakarta: Rake Sarasin. 2002

Soenarto. *Metodologi Penelitian Pengembangan untuk Peningkatan Kualitas Pembelajaran* . Makalah disampaikan dalam Pelatihan Nasional Penelitian Peningkatan Kualitas Pembelajaran dan Penelitian Tindakan Kelas (PPKP dan

PTK) bagi Dosen LPTK, di Padang dan Mataram, 5-9 April 2006

Teeuw, A. *Membaca dan Menilai Sastra* (Jakarta: PT Gramedia Pustaka Utama. 1991

"Sepotong Model Wahab, Abdul. Studi tentang Metafora" dalam *Pengembangan Penelitian Kualitatif dalam bidang Bahasa dan Sastra* (Aminuddin, Ed.). Malang: Hiski bekerjasama dengan YA3 Malang. 1990

الباحثة :

اسمها بالكامل هنيء محلية الصحة (Hanik Mahliatussikah). هي من مواليد إندونيسيا آسيا. وبعد خروجها في المدرسة الابتدائية بمدينتها، التحقت دراستها في المدرسة المتوسطة والثانوية "الإسلام" بجورسان، فونوروغو. ثم التحقت دراستها في قسم الأدب العربي بكلية الآداب بجامعة سونن كاليجاكا الإسلامية الحكومية بجوكجاكرتا. وحصلت على درجة الماجستير من جامعة كاجة مادا الحكومية بجوكجاكرتا ، كلية علوم الثقافة، قسم علوم الآداب. وحصلت على درجة الدكتوراه في قسم تعليم اللغة العربية بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج إندونيسيا (٢٠١٤). ونالت درجة الامتياز في دراستها في تلك الجامعات. وعملت مدرسة في قسم الأدب العربي شعبة تعليم اللغة العربية بجامعة مالانج الحكومية بإندونيسيا منذ سنة ١٩٩٨. وهي متخصصة في تعليم البلاغة، ودراسة نثرية، ودراسة شعرية، وتعليم اللغة العربية للأطفال.

الشهرة العملية عند الأصوليين

م.د جاسم مزعل لفتة

كلية الإمام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعة

ملخص البحث

تُعَد مباحث الادلة والحجج الشرعية من اهم مباحث علم اصول الفقه ، وتدخل فيها مباحث كثيرة نحو حجية خبر الواحد وحجية الظهور والشهرة والقياس والاستحسان .

فبحث الشهرة من مباحث الأدلة والحجج الشرعية ،وهي اصطلاحاً على ثلاثة أنواع هي: الشهرة الروائية :وهي عبارة عن اشتهار الرواية بين الرواة وأرباب الحديث بكثرة نقلها وتكررها في الكتب الروائية. والشهرة الفتوائية :وهي مجرد اشتهار الفتوى من دون استناد إلى رواية، سواءً وجدت رواية في البين أم لا، والشهرة العملية: وهي عبارة عن اشتهار العمل بالرواية والاستناد إليها في مقام الفتوى. وهذه الشهرة من مباحث حجية خبر الواحد ، إذ يُبحث فيها عن أنّ الخبر اذا عمل به مشهور الفقهاء – القريبين من عصر النصوص - فهل يوجب ذلك جبر سنده وجعله حجة فيما إذا كان ضعيف السند؟ وهل يوجب ضعف سنده فيما إذا كان صحيح السند، ولم يعمل به مشهور الفقهاء؟

وموضوع البحث هو الشهرة العملية ، والقول الراجح فيها هو أنّ عمل مشهور الفقهاء برواية ضعيفة السند لا يوجب جبر سندها ، إلا أنّ تركهم العمل بالرواية الصحيحة السند يوجب وهن سندهاوعدم حجيتها.

Abstract

Studies that are based on proofs and legal justifications are considered to be the most important studies in the doctrine of jurisprudence, under which there are many other studies, such as the justification of one item of news, the justification of emergence, the justification of reputation, the justification of measurement, and the justification of approbation.

The reputation study is one of the studies that is also based on proofs and legal justifications. There are three

types of such type of reputation. The first is Narrative Reputation, which is about the reputation of a narration among narrators and hadith specialists because it is highly circulated and repeatedly mentioned in the narrative books. The second is Fatwai Reputation, which is merely about the reputation of fatwa (advisory opinion) without relying on a narration, i.e., whether or not there is a clearly written narration. The third is the Scientific Reputation, which is the reputation of the narration that is progressively regarded as fatwa. This reputation is a study of a justification of one item of news. The study is about whether or not such item of news is adopted by the famous jurists who lived in the era of the Prophet Mohammed or one of twelfth infallible Imams. So, is it necessary to strengthen the proof of this news and regarded it as a justification, especially if the proof is weak? And is it necessary to weaken the proof, when it is correct and not adopted by the famous jurists?

The subject matter of the study is the Scientific Reputation and the correct view is that the famous jurists' use of a narration - that is of a weak proof - should not strengthen this proof. In contrast, the jurists' disuse of a narration of a correct proof should not be taken into consideration.

المقدمة

تعد مباحث الادلة والحجج الشرعية من اهم مباحث علم اصول الفقه لان موضوعها هو (كل شيء يصلح أن يُدّعى انه دليل وحجة)[1] على الحكم الشرعي فتدخل فيه مباحث كثيرة نحو حجية خبر الواحد وحجية الظهور والشهرة والقياس والاستحسان، فضلاً عن البحث في اصل الكتاب و السنة والاجماع و العقل.

وهذه المباحث تمثل العمود الفقري لعلم اصول الفقه، لان الوظيفة الاساس للفقيه هي استنباط الاحكام الشرعية ، ولا يمكن للفقيه ان يستنبط او يثبت الحكم الشرعي ما لم يستند إلى احد الادلة المثبتة للحكم الشرعي .

ومن الادلة التي بحثها الاصوليون هو دليل الشهرة بأنواعها الثلاثة :الشهرة الفتوائية،والشهرة الروائية ،والشهرة العملية.

وهذه المفاهيم الثلاثة وإن اشتركت في عنوان واحد هو عنوان الشهرة ،إلا انها تختلف من حيث الموضوع ومن حيث الاثر، ولذا فرّق بينها الأصوليون بتقييدها بموضوع محدد اختلف على إثره ما يراد من الشهرة والفائدة المتوخاة منها.

فالشهرة الفتوائية موضوعها فتاوى لمجموعة من الفقهاء يمثلون الاكثرية من دون الاستناد إلى رواية ، سواءً وجدت رواية في البين أم لم توجد ، والشهرة الروائية موضوعها رواية مشهورة بين ارباب الحديث، والشهرة العملية موضوعها إما رواية ضعيفة السند عمل بها مشهور الفقهاء، أو رواية صحيحة السند ترك العمل بها مشهور الفقهاء، فهل تصبح الرواية الاولى – الضعيفة - حجة على الحكم الشرعي بعمل المشهور؟ وهل تسقط الثانية – الصحيحة – عن الحجية بترك المشهور العمل بها؟ ولذا عدّ البحث في الشهرة العملية من مباحث حجية خبر الواحد.

ويدرس هذا البحث الشهرة العملية ، في موضوع لم اجد من بحثه مستقلاً على مستوى البحث الأكاديمي ،بل يبحث ضمن بحث الشهرة ،ويحصل الخلط بينه وبين الانواع الاخرى من الشهرة، أو لا يستوفى البحث فيها[٢].

الشهرة لغة واصطلاحاً

الشهرة لغة: وضوح الأمر، منه شهرتُ الأمر أشهره شهراً وشهرة فاشتهر، أي وضح ، وكذلك شهرتُه تشهيراً[٣].

أما اصطلاحاً فهي على ثلاثة أنواع :

الأول :الشهرة الروائية : وهي عبارة عن اشتهار الرواية بين الرواةوأرباب الحديث بكثرة نقلها وتكررها في الأصول ، وهذه الشهرة يبحثها الأصوليون فيمرجحات احدى الروايتين على الأخرى عند التعارض[٤]، أي أنها من مباحث باب التعارض.

وتطلق هذه الشهرة عند أهل الحديث على كل خبر كثُر رواته على وجه لا يبلغ حد التواتر[٥]،وبعض علماء الحديث حدّده من طرف القلة بأن يكون رواته أكثر من اثنين[٦].

الثاني:الشهرة الفتوائية : وهي عند الأصوليين عبارة عن مجرد اشتهار الفتوى في مسألةمن دون استناد إلى رواية ، سواء لم تكن في المسألة رواية ، أم كانت رواية على خلاف الفتوى ، أم على وفقها ولكن لم يكن عن استناد إليها[٧].

وتتحقق هذه الشهرة عند الفقهاء عندما لا تبلغ الأقوال في المسألة الفقهية درجة الاجماع[٨]، ويبحث الأصوليون في مباحث الأدلة والحجج عن دليليتها وحجيتها.

الثالث:الشهرة العملية: وهي عبارة عن اشتهار العمل بالرواية والاستناد إليها في مقام الفتوى[٩].

وهذه الشهرة من مباحث حجية خبر الواحد ، إذ يُبحث عن أنّ الخبر اذا عمل به مشهور الفقهاء فهل يوجب ذلك جبر سنده فيما إذا كان ضعيف السند؟ وهل يوجب ضعف سنده فيما إذا كان صحيح السند، ولم يعمل به مشهور الفقهاء؟

وهذه الشهرة هي موضوع البحث هنا.

ومما تقدم يتضح أنه ليس من الصحيح البحث عن حجية الشهرة بقول مطلق[١٠]، وانما الشهرة التي ينبغي أن يُبحث عن حجيتها هي الشهرة الفتوائية فقط، أما الشهرة الروائية فلا معنى للبحث عن حجيتها لأن البحث فيها يتعلق بترجيح الخبر المشهور على غيره عند التعارض ،وكذلك لا معنى للبحث عن حجية الشهرة العملية ، لأنّ البحث فيها يعود الى التمسك بخبر الواحد وعدمه، عندما يعمل به مشهور الفقهاء أو يعرضون عنه.

لمحة تاريخية موجزة

البحث وان كان منعقداً لدراسة الشهرة العملية ، ولكن من المفيد بحث مصطلح الشهرة بنحو عام وبجميع أنواعها، وكيفية نشوء هذا المصطلح.

الشهرة الروائية

بما ان الخبر المشهور يُعَد من أقسام خبر الواحد[١١]، لذا ينبغي أن تكون نشأة مصطلح الشهرة الروائية مرتبطة بنشوء مصطلح خبر الواحد، ولا يوجد فيما بين أيدينا من كتب أصول الفقه أقدم من كتاب (الرسالة) للإمام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ممن ذكر مصطلح خبر الواحد[١٢]، وأفاض في الاستدلال على حجيته، ودفع شبهات المانعين لها[١٣]. ولكنه اقتصر في تعريفه على "خبر الواحد عن الواحد حتى ينتهي به إلى النبي أو من انتهى به إليه دونه"[١٤]، ولعله من باب أن النتيجة تتبع أخس المقدمات ، فاذا ثبتت حجية خبر الراوي الواحد ثبتت حجية ما هو اكثر من واحد بطريق أولى . وقد بيّن الاصوليون الذين جاءوا بعد الشافعيذلك ، إذ عرّفوا خبر الواحد بأنه كل خبر لم يبلغ درجة التواتر[١٥]، فيشمل الخبر المشهور. وهكذا فعل علماء الحديث[١٦].

ومهما يكن من أمر فان مصطلح الشهرة الروائية أو الرواية المشهورة ينبغي أن يكون متأخراً عن خبر الواحد مادام أحد أفراده ، ولكن هذا المصطلح ورد في بعض الروايات عند الامامية ، نحو ما ورد في مقبولة عمر بن حنظلة عن الامام الصادق (ع) :....ينظر إلى ما كان من روايتهم عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه بين أصحابك ، فيؤخذ به من حكمهما، ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك ، فان المجمع عليه لا ريب فيه... [١٧].

والمقصود من " المجمع عليه " ليس اتفاق الكل بقرينة قوله (ع) : " ويترك الشاذ " فلابد أن يكون المراد منه المشهور[١٨]، فضلاً عن أنّ الرواية نفسها جعلت الشاذ تارة في قِبال المجمَع عليه وأخرى في قِبال المشهور ، مما يعني ان المجمع عليه والمشهور في الرواية تعبير عن مفهوم واحد.

ومرفوعة زرارة ، قال : "سألت الباقر(ع)... فقلت : جُعِلتُ فداك ! يأتي عنكم الخبران أوالحديثان المتعارضان فبأيهما آخذ ؟ فقال (ع) يا زرارة ! خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر[١٩]، وهي صريحة في ذلك.

ومن المعلوم أنّ الامام الباقر(ع) والامام الصادق (ع) متقدمان زماناً على الامام الشافعي.

ويبدو أنّ مصطلح خبر الواحد كان موجوداً قبل هذا التاريخ ، إذ لا يوجد ما يدل على أنّ الامام الشافعي هو الذي وضع هذا المصطلح، ولا سيّما أنّه أرسله ارسال المسلمات.

الشهرة الفتوائية

إنّ ما يميز أي مذهب من المذاهب الاسلامية هو وجود آراء خاصة به تميّزه عن المذاهب الأخرى، منها ما هو متفق عليه بين علماء وفقهاء المذهب ، فيحصل اجماع بينهم عليه، ومنها ما يكون مشهوراً بينهم ، أي يلتزم به الأكثرية.

ويعبّر عن قول الأكثرية في الكتب الفقهية للمذاهب المختلفة بعبارات مختلفة مثل: المذهب المشهور، والأصح المشهور، والمشهور بين الأصحاب، والمشهور من قولنا، والمشهور عندنا ، والمشهور في المذهب، ونحو ذلك من عبارات تدل على الفتاوى المشهورة عند المذاهب الاسلامية[٢٠].

ولعلّأول من أضاف الشهرة الى الفتوى هو المحقق الحلي(ت٦٧٦هـ) في كتابه الفقهي الاستدلالي (المعتبر) ،إذ ورد فيه

فتوى الأصحاب ، أو المشهور في فتوى الأصحاب، أو الفتوى مشهورة بين الأصحاب[٢١]، ثم ذكرها الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي (ت٧٨٦هـ) في مقدمة كتابه الفقهي الذكرى واستدل عليها[٢٢]، وكان هذا أول استدلال على حجيتها في حدود اطلاعي.

ولكن الشهرة الفتوائية لم تُجعل ضمن مباحث علم أصول الفقه إلا في زمن متأخر، واقتصر البحث في حجيتها ودليليتها على المذهب الامامي، إذ ذكرها حسن بن زين الدين العاملي (ت ١٠١١ هـ) ضمن مبحث الاجماع[٢٣] ، ثم أصبحت بعده إحدى المسائل الأصولية التي يُبحث عن حجيتها ودليليتها.

الشهرة العملية

إنّ الشهرة العملية كالشهرة الفتوائية اقتُصر البحث فيه على علماء الإمامية من فقهاء وأصوليين، وإذا أمكننا القول بوجود الشهرة الفتوائية في كتب غير الإمامية وإن لم يصرحوا بهذا المصطلح أو يبحثوا عن حجيته في الكتب الأصولية ، فإنّ مصطلح الشهرة العملية لم أجد له أي ذكر في كتب غير الإمامية لا من حيث المصطلح ولا من حيث المعنى.

ولكن الشهرة العملية إنما تتحقق فيما إذا كانت هناك كتب استدلالية تُذكر فيها الفتوى والأدلة التي استند إليها الفقيه عند الاستنباط ، فهنا يمكن لنا أن نقيّم تلك الأدلة ونحدد صحة الروايات التي اعتمد عليها الفقيه أو ضعفها، وحينها يمكن القول ثمّة رواية صحيحة لم يستند إليها هذا الفقيه ، وأخرى ضعيفة استند إليها. وعندما نجد مجموعة معتد بها من الفقهاء – بما يحقق الشهرة – اعتمدوا على رواية ضعيفة، أو أعرضوا عن رواية صحيحة يمكن لنا أن نقول حينئذٍ هذه الشهرة تجبر ضعف سند الرواية الضعيفة، وتلك توهن سند الرواية الصحيحة.

ولكن المشكلة التي تواجهنا هنا – كما ذكرها المحقق النائيني- هي أنّ قدماء الفقهاء الذين يُفتَرض أنّ شهرتهم هي التي تحدد ذلك لا توجد لديهم كتب استدلالية، إذ الكتب السابقة على الشيخ الطوسي أما كتب روائية ككتاب الكافي ومن لا يحضره الفقيه وغيرهما ،وأما كتب فقهية مجردة عن الأدلة ككتب الشيخ المفيد(ت ٤١٣ هـ) ، والشيخ أبي الصلاح الحلبي (ت٤٤٧ هـ) ونحوهما.

وقد أجاب الشيخ النائيني نفسه عن هذا الإشكال بما مفاده: إنّ فقهاء الإمامية إذا

أفتوا بفتوى معينة ، ولم تكن تلك الفتوى على طبق قاعدة أو أصل وكانت في مورد الفتوى رواية ضعيفة فلابد أن يكون الفقهاء قد استندوا الى تلك الرواية ، إذ لو لن نقل باستنادهم إليها فستكون فتاواهم فاقدة للدليل ،وهذا خلاف الضروري من طريقتهم[٢٤].

وحينئذٍ يمكن للفقيه تتبع فتاوى الفقهاء السابقين على الشيخ الطوسي ،وتحديد الأخبار الضعيفة التي عملوا بها أو الأخبار الصحيحة التي لم يستندوا اليها . ولعل أول من تصدى لذكر عمل الأصحاب أو الشهرة العملية هو الشيخ الطوسي نفسه ، وإن كان ذلك في موارد قليلة[٢٥]، وقد صرح في مقدمة كتابه الاستبصار بأنّ الخبر الذي تُعرف فتاواهم بخلافه يُترك[٢٦].

ولكن الشهرة العملية لم تتضح وتتخذ طابع الدليل إلا في كتب المحقق الحلي(ت ٦٧٦هـ) ولا سيّما في كتابه الاستدلالي(المعتبر) فقد صرّح في مواضع عدة بضعف الرواية إلا أنّ المصحح لها هو عمل الأصحاب بها ،أو لكونه مطابقاً لها، أو على مضمونها[٢٧]، أو قد توجد رواية قوية السند ولكنها متروكة بين المفتين[٢٨].

الأقوال في الشهرة العملية

تقدم أنّ هذه الشهرة من مباحث حجية خبر الواحد ، والبحث فيها ذو شقين:

أحدهما: أن يكون الخبر غير معتبر سنداً، ولكن مشهور الفقهاء عملوا به ، فهل يصبح هذا الخبر معتبراً بذلك ويرقى الى مستوى الحجية؟ وهذا ما عُبِّر عنه بجبر ضعف السند.

واستُدّل لذلك بأنّ استناد مشهور الفقهاء لرواية ضَعيفة في نفسها يكشف عن اطلاعهم على قرائن فيها أوجبت اطمئنانهم بصدورها حتى صارت مستنداً لفتاواهم[٢٩].

والآخر: أن يكون الخبر معتبر سنداً، ولكن مشهور الفقهاء أعرضوا عنه ولم يعملوا به، فهل يسقط الخبر بذلك عن الاعتبار وتُسلب عنه الحجية؟ وهذا ما عبِّر عنه بوهن السند.

واستُدّل لذلك بأنّ إعراض مشهور الفقهاء عن رواية صحيحة في نفسها وفتاواهم بخلافها يوجب الوثوق باطلاعهم على خلل في الرواية[٣٠].

ومن الجدير بالذكر أن المقصود بالفقهاء هنا هم الفقهاء القدماء، لانهم قريبون من عهد النصوص، فهم أعرف

بالملابسات والقرائن التي تكتنف النصوص الشرعية[٣١].

والقرب من عهد النصوص عند الإمامية يمكن حصره بين فقهاء الغيبة الصغرى التي انتهت سنة (٣٢٩ هـ) وبين عصر الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ).

وثمّة أربعة أقوال في هذه المسألة:

١- إنّ عمل المشهور جابر، واعراضهم موهن، وهذا هو المبنى المشهور بين المتأخرين[٣٢].

٢- إنّ عملهم ليس جابراً، وإعراضهم ليس موهناً[٣٣].

٣- إنّ عملهم جابر، ولكن إعراضهم ليس موهناً[٣٤].

٤- إنّ عملهم ليس جابراً، ولكنّ إعراضهم موهن[٣٥].

والأقوال متضاربة فالقول الثاني عكس الأول تماماً، كما أنّ القول الرابع عكس الثالث تماماً.

وبما أنّ هذه الشهرة من مباحث حجية خبر الواحد ، فينبغي البحث عن المناط في حجية الخبر، والأدلة التي أُقيمت على حجيته.

المناط في حجية خبر الواحد

يُعد خبر الواحد أحد مصاديق الامارة لأنه لا يفيد العلم[٣٦]،إذ الامارة بمفهومها العام مصطلح أصولي تعني (كل شيء اعتبره الشارع لأجل أن يكون سبباً للظن)[٣٧]، فالامارة المعتبرة عند الشارع إنما جُعلت كذلك لأجل افادتها الظن دائماً أو على الأغلب، ويُقال للثاني الذي يفيد الظن على الأغلب" الظن النوعي"[٣٨].

ومعنى الظن النوعي أنّ الامارة يكون من شأنها أن تفيد الظن عند غالب الناس ، واعتبارها عند الشارع إنما يكون من هذه الجهة ، فلا يضر اعتبارها وحجيتها أن لا يحصل ظن فعلي منها لشخصٍ قامت عنده الامارة، بل تكون حجة على هذا الشخص أيضاً[٣٩] .

وقد عُدّ خبر الواحد من أهم الامارات عند الأصوليين ، بل من أهم المسائل الأصولية عندهم[٤٠]، لأنّ أغلب الأحكام الشرعية وتفاصيلها إنما وصلت الينا بأخبار الآحاد[٤١]،أي أنّ أغلب السنة المطهرة وردتنا بأخبار الآحاد.

وإذا رجعنا الى تعريف الامارة نجد ان الامارة ينبغي أن يتوفر فيها شرطان لتكون حجة ودليلاً: أحدهما: أن تفيد الظن النوعي.

والآخر: أن تكون معتبرة عند الشارع، أي يوجد دليل قطعي على حجيتها، وإلا فليس كل ما يفيد الظن النوعي يكون

حجة، لأنّ الظن في نفسه ليس بحجة ولا يغني من الحق شيئاً كما هو مقتضى آيات قرآنية عديدة[٤٢]، فينبغي قيام دليل قطعي على أي ظن يُراد اثبات حجيته واعتباره عند الشارع، ومن هنا عدّ الأصوليون التمسك بخبر الواحد تمسكاً بالعلم لا بالظن، وذلك لقيام الأدلة القطعية على حجيته[٤٣].

الأحكام التأسيسية والأحكام الإمضائية[٤٤]

الأحكام التأسيسية هي الاحكام التي ليس لها وجود عند العرف بل الشارع هو الذي أوجدها كالواجبات والمحرمات وغيرها من الأحكام التكليفية. أما الأحكام الإمضائية فهي الأحكام التي لم يؤسسها الشارع وإنما كانت موجودة في الأعراف السابقة والشارع المقدس أمضاها بالقول أو الفعل أو بالإقرار وعدم الردع، نحو قوله تعالى {وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ}[٤٥]، وقوله تعالى {أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ}[٤٦]، والشارع انما يضيف بعض القيود أو الشرائط أو يحذفها لتكون مطابقة لأغراضه كأغلب العقود والايقاعات.

أدلة حجية خبر الواحد

استدل الأصوليون على حجية خبر الواحد بالكتاب والسنة والاجماع ، ولا يُراد هنا الخوض في بحث هذه الأدلة، لأنّها مذكورة تفصيلاً في الكتب الأصولية، وانما البحث عن أنّ هذه الأدلة هل هي تأسيسية؟ أي إنّ الشارع هو الذي أعطى الحجية للخبر بعد أن لم تكن موجودة سابقاً، وحينئذٍ ينبغي الرجوع الى تلك الأدلة لدراسة مفادها ، وهل إنها تدل على حجية خبر الثقة ، أو خبر العادل، أو أي شيء آخر يمكن أن تدل عليه اطلاقاً أو تقييداً؟

وقد أضاف الأصوليون المتأخرون دليلاً آخر هو سيرة العقلاء[٤٧]، وجعله بعضهم عمدة الأدلة على حجية خبر الواحد[٤٨]، ومفاد هذا الدليل: إنّ العقلاء على اختلاف مشاربهم وأذواقهم يعتمدون على أخبار الآحاد في مختلف مجالات حياتهم ولولاها لاختل نظامهم الاجتماعي ولسادهم الهرج والمرج لقلة ما يوجب العلم القطعي من الأخبار المتعارفة سنداً ومتناً، ولو كان للشارع طريق آخر في تبليغ الأحكام غير هذا الطريق لبيّنه للناس، ولظهر واشتهر ولما جرت سيرة المسلمين على طبق سيرة باقي البشر،ولو كان الشارع لا يرضى بذلك لكان عليه أن يردع عنه ويبيّن عدم رضاه به، فيُستكشَف من عدم ردع الشارع رضاه بذلك وامضاءه لسيرة العقلاء هذه[٤٩].

فهذا الدليل القطعي مركب من مقدمتين قطعيتين[٥٠]:

إحداهما : ثبوت بناء العقلاء على الاعتماد على أخبار الآحاد.

والأخرى: كشف هذا البناء عن موافقة الشارع على ذلك.

ويدخل هذا الدليل في السنة التقريرية، إذ إنّ تقرير النبي(ص) أو المعصوم (ع) هو سكوته عن تصرف يواجهه، فان السكوت – مع القدرة على الانكار[٥١]– يدل على الرضا والإمضاء ،وهذا التصرف تارة يكون شخصياً في واقعة معينة، وأخرى يكون نوعياً يمثل سلوكاً عاماً عند العقلاء[٥٢].

ومقامنا من هذا القبيل إذ هناك سلوك عام عند العقلاء في الأخذ بأخبار الآحاد ، بل إنّ الإمضاء هنا ليس بالسكوت فحسب وإنما بالموافقة القولية من قِبل الشارع المقدس عبر الأدلة القرآنية والروائية التي أُستُدل بها على حجية خبر الواحد.

بل حتى الاجماع الذي ادّعاه قدماء الأصوليين[٥٣] يمكن ارجاعه الى سيرة العقلاء هذه، فالصحابة والمسلمون لم يعملوا بأخبار الآحاد بما هم مسلمون ومتدينون بدين الإسلام ،بل بما هم عقلاء[٥٤].

وإذا كانت سيرة العقلاء هي أهم الأدلة على حجية خبر الواحد، والعقلاء بما هم عقلاء موجودون سواء أكانت هناك شريعة أم لم تكن ،فحينئذٍ تكون الأدلة اللفظية من الكتاب والسنة أدلة إمضائية لما جرت عليه سيرة العقلاء، فتتحدد بحدود ما قامت على اعتباره سيرة العقلاء[٥٥].

فما هي حدود عمل العقلاء، وما هو خبر الواحد المعتبر عندهم ؟

حدود حجية خبر الواحد عند العقلاء

بعد الأخذ بنظر الاعتبار ما تقدم من أنّ خبر الواحد من أهم الامارات ، والامارة هي الدليل الذي عدّه الشارع حجة لإفادته الظن النوعي، يمكن طرح احتمالين في المقام :

الأول: إنّ الخبر المعتبر عند العقلاء هو الخبر الذي يفيد الظن النوعي ، سواءً أحصل ذلك من وثاقة الراوي أو من أمور أخرى.

ويؤيد هذا الاحتمال إنّ العقلاء عندما يأخذون بأخبار الثقات ، فانهم إنما يريدون الوصول للواقع وحقيقة الأمر، ووثاقة المخبر على درجة كبيرة من الكشف عن الواقع، أي إنّ الوثاقة إنما أُخذت لدورها فيالكاشفية عن الواقع ،لا لكونها حالة نفسية وصفة للمخبِر[٥٦].

وبناءً على هذا الاحتمال فلا فرق عند العقلاء بين انكشاف الواقع لهم عن طريق خبر الثقة ، أو عن طريق خبر غير الثقة المدعوم بأمارات أخرى توجب قوة كاشفيته عن الواقع.

الثاني: إنّ الخبر المعتبر عند العقلاء هو خبر الثقة الذي يفيد الظن النوعي .

ويشهد لهذا الاحتمال ما في بعض روايات الإمامية، نحو ما ورد عن عبد العزيز بن المهتدي والحسن بن علي بن يقطين جميعاً ، عن الرضا(ع) قال : قلت : لا أكاد أصل إليك أسألك عن كل ما أحتاج إليه من معالم ديني ، أفيونس بن عبد الرحمن ثقة ، آخذ عنه ما أحتاج إليه من معالم ديني ؟ فقال : نعم[٥٧]. وعن أبي محمد " الحسن العسكري" (ع) قال : العمريوابنه ثقتان فما أديا إليك عني فعني يؤديان ، وما قالا لك فعني يقولان ،فاسمع لهما وأطعهما ، فإنهما الثقتان المأمونان[٥٨].

فإن هاتين الروايتين واردتان في بيان الصغرى ومصداق الثقة ،مما يعني أنّ الكبرى (الأخذ بأخبار الثقات) أمر مفروغ عنه بين السائل والإمام (ع) [٥٩] .

ويبدو أنّ الاحتمال الثاني هو الصحيح والمتبع عند العقلاء لذا نرى أغلب العقلاء يعملون بالخبر الذي يكون ناقله ثقة .ويشهد له الكتب المؤلفة في علم الرجال ، فان علماء الرجال من المذاهب كافة قد بذلوا جهوداً مضنية لتحديد الثقات وتمييزهم عن غيرهم، فهذا يعني إنّ الاعتماد على وثاقة الراوي لتحديد صحة الخبر كان من المسلمات ، ولو لم يكن لوثاقة الراوي تلك الأهمية لما كان موجباً لكل تلك الجهود[٦٠].

ومما يدفع الاحتمال الأول هو إنّ العقلاء وإن كان همهم الوصول الى الواقع، واذا تضافرت الدلائل والامارت الكاشفة عن الواقع فانهم يعملون بها ، ولكنهم حينئذٍ لا يكتفون بحصول الظن ، وانما بحصول الوثوق والاطمئنان[٦١]، وحينئذٍ يخرج الخبر المحفوف بالقرائن الموجبة لحصول الاطمئنان عن مفروض الكلام، لأنّ حالة الوثوق والاطمئنان وإن لم تصل الى درجة القطع واليقين ، ولكن احتمال الخلاف فيها ضئيل جداً لا يُعتد به في الأعراف العقلائية ، لذا فهو يُعد علماً عرفاً، فيدخل في حجية العلم[٦٢].

وحصول الوثوق والاطمئنان يختلف من شخص لآخر، وباختلاف القرائن القائمة التي لا يمكن وضعها تحت ضوابط محدّدة، فرب فقيه يحصل له الوثوق بالخبر الضعيف الذي توجد شهرة على

العمل به ،وفقيه آخر لا يحصل له مثل هذا الوثوق.

القول الراجح في حجية الشهرة العملية

تقدم أنّ الاقوال في حجية الشهرة العملية اربعة هي:

١- إنّ عمل المشهور جابر، واعراضهم موهن.

٢- إنّ عملهم ليس جابراً، وإعراضهم ليس موهناً .

٣- إنّ عملهم جابر ، ولكن إعراضهم ليس موهناً.

٤- إنّ عملهم ليس جابراً، ولكنّ إعراضهم موهن .

ولمعرفة الصحيح منها ينبغي الرجوع الى ما تقدم في أدلة حجية خبر الواحد، إذ تقدم أن الدليل هو السيرة العقلائية، وان الأدلة اللفظية الواردة في الكتاب والسنة هي أدلة إمضائية لما جرت عليه سيرة العقلاء، وتقدم أنّ الخبر المعتبر عند العقلاء هو خبر الثقة الذي يفيد الظن النوعي[٦٣].

وبناءً على هذا فلا يمكن القول بحجية الخبر الضعيف اذا عمل به مشهور الفقهاء، لأنه غير مشمول بأدلة الحجية لا من الكتاب والسنة لأنهما يدلان على حجية خبر الثقة أو العادل ، ولا سيرة العقلاء لأنها تدل على حجية خبر الثقة الذي يفيد الظن النوعي.

وأما خبر الثقة الذي أعرض عنه مشهور الفقهاء مع أنه بمرأى ومسمع منهم ،فإنّ تلك الشهرة تؤدي إلى حصول ظن بالخلاف ،إذ يُفترض أنهم عملوا بدليل آخر وأفتوا بخلاف هذا الخبر، وهذا ما يزلزل الظن النوعي بالوفاق الحاصل من خبر الثقة، أي أنّ خبر الثقة في هذه الحالة لا يوجد ظن بمضمونه.

وهكذا خبر وإن كان مشمولاً بإطلاق الأدلة اللفظية من الكتاب والسنة ، لأنها تدل على حجية خبر الثقة مطلقاً سواءً أفاد الظن النوعي أم لا ، إلا أنّ سيرة العقلاء لا تشمل مثل هكذا خبر، لأنه مع حصول ظن بالخلاف لا يمكن أن يتحقق ظن بالوفاق.

وبما أنّ الأدلة اللفظية في الكتاب والسنة هي أدلة إمضائيةلسيرة العقلاء ، فلا إطلاق لها وإنما تتحدد بحدود ما قامت عليه سيرة العقلاء.

وبهذا يكون القول الرابع هو الراجح، أي أنّ عمل المشهور ليس جابراً لضعف سند الخبر الصحيح، ولكن إعراضهم موجب لوهن سنده .

وجود الشهرة العملية

ذكر الشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي(ت٩٦٥هـ) اشكالاً على جبر الخبر الضعيف بالشهرة العملية مفاده :إنّ الشهرة التي تجبر ضعف سند الخبر الضعيف هي الشهرة السابقة على الشيخ الطوسي، وهكذا شهرة غير موجودة إذ الشهرة إنما وجدت بعد الشيخ بعدما عمل بالخبر الضعيف في كتبه الفقهية ، ولما جاء من بعده من الفقهاء اتبعه منهم عليها الأكثر تقليداً له ، إلا من شذ منهم ، ولم يكن فيهم من يسبر الأحاديث ، وينقب عن الأدلة بنفسه ، سوى الشيخ المحقق ابن إدريس الحلي(ت ٥٩٨هـ)، فجاء المتأخرون بعد ذلك ووجدوا الشيخ ومن تبعه ، قد عملوا بمضمون ذلك الخبر الضعيف ، فحسبوا العمل به مشهوراً وجعلوا هذه الشهرة جابرة لضعفه[٦٤]،ويختص هذا الإشكال بمسألة جبر الخبر الضعيف بعمل المشهور.

وسواءً صح هذا الاشكال أم لا ، يمكن طرح اشكال آخر يشمل مسألة جبر الخبر الضعيف بعمل المشهور ،ومسألة وهن الخبر الصحيح بإعراض المشهور ، وهو: إنّ ما بأيدينا من كتب فقهية قبل زمن الشيخ الطوسي ليست من الكثرة بحيث يمكن أن تحقق لنا الشهرة العملية؟ فإننا اذا استقرأنا كتب تلك الحقبة التي وصلت إلينا نجد أنها لا تتجاوز أصابع اليد ككتاب المقنع للشيخ الصدوق (ت٣٨١ هـ) والمقنعة للشيخ المفيد، وبعض رسائل السيد المرتضى(ت٤٣٦ هـ)، وكتاب الكافي في الفقه لأبي الصلاح الحلبي ، وكتاب المراسم العلوية للشيخ أبي يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمي الملقب بسلار(ت ٤٤٨ هـ)،ويمكن أن يضاف إليها كتاب الكافي للشيخ الكليني (ت٣٢٩ هـ) ، وكتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق (ت٣٨١ هـ) ، فهما وإن كانا من كتب الحديث إلا أنّعنوانات الأبواب التي ذكراها هي في الواقع فتاوى لهما ، وإنّ الأحاديث التي أورداها يمكن عدّها أدلة لتلك الفتاوى[٦٥] .

فحتى لو فُرض أنّ عدد الفقهاء الموجودين في تلك الحقبة كان يكفي لتحقق الشهرة ،ولكن يمكن التشكيك في كفاية الكتب التي وصلت إلينا لتحقق تلك الشهرة ،أو يوجد فيها من الفتاوى ما يصل الى حد شهرة العمل بأخبار ضعيفة أو الإعراض عن أخبار صحيحة.

فلم يبق إلا شهرة العمل أو الاعراض التي نقلها الشيخ الطوسي ومن بعده من الفقهاء، وهي ليست أفضل حالاً من الاجماع المنقول[٦٦]المعروف بعدم حجيته.

وحاصل ما يمكن قوله هنا هو :إنّ الشهرة العملية حتى إذا قلنا بحجيتها ولكن يمكن التشكيك بوجودها الخارجي الناتج عن تتبع أقوال الفقهاء القريبين من عصر النصوص – أي قبل عصر الشيخ الطوسي- مع قلة كتب الفتوى التي وصلت إلينا ، بل من الصعب ايجاد فقيه يدعي انه تتبع فتاوى الفقهاء قبل الشيخ الطوسي ووجد مشهورهم قد عمل بخبر ضعيف، أو أنّ مشهورهم قد أعرض عن خبر صحيح.

الخاتمة

إنّ الشهرة العملية: هي عبارة عن اشتهار العمل بالرواية والاستناد إليها في مقام الفتوى. وهذه الشهرة من مباحث حجية خبر الواحد ، إذ يُبحث فيها عن أنّ الخبر اذا عمل به مشهور الفقهاء– القريبين من عصر النصوص - فهل يوجب ذلك جبر سنده فيما إذا كان ضعيف السند؟ وهل يوجب ضعف سنده فيما إذا كان صحيح السند، ولم يعمل به مشهور الفقهاء؟

والاقوال في حجية الشهرة العملية أربعة هي:

١ – إنّ عمل المشهور جابر ، واعراضهم موهن.

٢- إنّ عملهم ليس جابراً، وإعراضهم ليس موهناً .

٣- إنّ عملهم جابر ، ولكن إعراضهم ليس موهناً.

٤- إنّ عملهم ليس جابراً، ولكنّ إعراضهم موهن .

والقول الراجح هو الرابع أي أنّ عمل مشهور الفقهاء برواية ضعيفة السند لا يوجب جبر سندها ، إلا أنّ تركهم العمل بالرواية الصحيحة السند يوجب عدم حجيتها.

ولكن هذا البحث نظري ،أما من ناحية عملية فيمكن القول إنّه حتى لو فُرض أنّ عدد الفقهاء الموجودين في تلك الحقبة كان يكفي لتحقق الشهرة العملية ،ولكن يمكن التشكيك في كفاية الكتب التي وصلت إلينا لتحقق تلك الشهرة ،أو يوجد فيها من الفتاوى ما يصل الى حد شهرة العمل بأخبار ضعيفة ،أو الإعراض عن أخبار صحيحة.

هوامش البحث

١- أصول الفقه (المظفر): ١٣/٣.

٢- يُنظر: حجية الشهرة الفتوائية عند فقهاء الشيعة الامامية،م.م حسن كريم الربيعي،

مجلة الكلية الاسلامية الجامعة ، النجف الأشرف، عدد /١، ٢٠٠٦، والشهرة الفتوائية عند الأصوليين ، سكينة حسين كاظم تاج الدين ، مجلة جامعة بابل ، العلوم الانسانية ، مجلد /٢٠ ،عدد/ ٢،٢٠١٢،وحجية الشهرة عند الأصوليين وتطبيقاتها الفقهية،د نصيف محسن صعيصع، مجلة الاستاذ عدد ٢١٢، مجلد /١ سنة ٢٠١٥،

٣- يُنظر : صحاح اللغة :٧٠٥/٢، ومعجم مقاييس اللغة:٢٢٢/٣.

٤- يُنظر: اللمع:٢٣٨، والمحصول :٤٠١/٥ ،وفوائد الأصول: ١٥٣/٣، ونهاية الأفكار:٩٩/٣.

٥- أصول الفقه (المظفر): ٢/ ١٦٣.

٦- يُنظر :شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ٤٢، والرعاية في علم الدراية :٦٩.

٧- فوائد الأصول: ١٥٣/٣، ونهاية الأفكار :١٠٠/٣.

٨- يُنظر: أصول الفقه(المظفر): ١٦٣/٢، معجم ألفاظ الفقه الجعفري ٢٤٨.

٩- فوائد الأصول : ١٥٣/٣.

١٠- يُنظر :حجية الشهرة عند الأصوليين وتطبيقاتها الفقهية، د نصيف محسن صعيصع، مجلة الاستاذ عدد ٢١٢، مجلد /١ سنة ٢٠١٥.

١١- يُنظر :شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ٤٨، والرعاية في علم الدراية :٦٩.

١٢- الرسالة : ٣٦٩.

١٣- فوائد الأصول : ٤٠١/٣-٤٧٠.

١٤- الرسالة: ٣٧٠.

١٥- اللمع في أصول الفقه :٢١٠، والمستصفى/١١٦، والإحكام في أصول الأحكام(آمدي) :٢/ ٣١، ومباديء الوصول الى علم الأصول: ٢٠٣.

١٦- يُنظر :شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ٤٨، والرعاية في علم الدراية :٧٠.

١٧- الكافي : ١/ ٦٨ ، ووسائل الشيعة: ١٠٦/٢٧.

١٨- يُنظر :فوائد الاصول:٣: ١٥٤.

١٩- عوالي اللآلئ: ١٣٣/٤ ، ومستَدرك الوسائل: ٣٠٣/١٧.

٢٠- يُنظر: الانتصار: ٣٣٧،٣٥٤ ، والمبسوط (الطوسي): ٢٨٩/٥، والمبسوط (السرخسي): ١٤٤/٢، وفتح العزيز: ١٣١/٢،١٢،٣٤، والمغني: ١٠٢،٢٧٠/١، والمجموع: ٨٦/١، ١٠٣، و تنوير الحوالك: ٣٠٦، ومواهب الجليل: ٦٣/١.

٢١- يُنظر : المعتبر: ١/ ١٠١،٢٨٩، و٢/ ٨٦،٢٢٩.

٢٢- يُنظر : ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: ٥٢/١.

٢٣- يُنظر: معالم الدين وملاذ المجتهدين: ١٧٦.

٢٤- يُنظر: أجود التقريرات :١٦٠/٢،وفوائد الأصول: ٧٨٧/٤.

٢٥- يُنظر: النهاية ونكتها: ٢/ ٣٧٧، ٤٥٠، ٤٦٤ .

٢٦- يُنظر: الاستبصار:٤/١.

٢٧- يُنظر على سبيل المثال: المعتبر:٢٣٣/١، ٢٧٣، ٢٨١، ٤٢٨، والمختصر النافع/١٦٦.

٢٨- يُنظر: المعتبر:١٨٩/١، و١٥/٣، و شرائع الاسلام :٢/ ٢٢٥، ٣٤٧،٤٢٠، ٤٧٤ ،والمختصر النافع/١٣٧.

٢٩- يُنظر: أجود التقريرات :١٦٠/٢.

٣٠- يُنظر :المصدر نفسه:١٦١/٢.

٣١- يُنظر: فوائد الأصول :١٥٣/٣،ونهاية الأفكار: ٩٩/٣، وأصول الفقه (المظفر):٢٥٣/٣، ومصباح الأصول:٢٠٢/٢.

٣٢- يُنظر: مصباح الأصول :٢٠١/٢.

٣٣- مصباح الأصول: ٢٠١/٢-٢٠٣.

٣٤- كفاية الأصول: ٣٣٢.

٣٥- بحوث في علم الأصول:٤٢٦/٤.

٣٦- يُنظر : الفصول في الأصول: ٨٩/٣، والعدة: ١٠٠/١، والمستصفى:١١٦.

٣٧- أصول الفقه(المظفر): ١٤/٢، ويُنظر : المحصول ٨٨/١، والإحكام في أصول الأحكام (آمدي) ٩/١.

٣٨- يُنظر : أصول الفقه(المظفر): ١٤/٢.

٣٩- يُنظر :المصدر نفسه: ١٥/٢.

٤٠- يُنظر: كفاية الأصول:٢٩٣،وفوائد الأصول: ١٥٦/٣، ومصباح الأصول:١٥٦/٢.

٤١- يُنظر: مصباح الأصول: ١٤٦/٢.

٤٢- سورة يونس :٣٦،٥٩ وسورة الانعام :١١٦.

٤٣- يُنظر :الفصول في الأصول : ٩٠/٣، والعدة :١٠٦/١، والبرهان ٤٠٦/١، والمحصول: ٤٢٠/٤.

٤٤- يُنظر: فوائد الأصول :٣٨٦/٤.

٤٥- البقرة :٢٧٥.

٤٦- المائدة :١.

٤٧- يُنظر: فرائد الأصول:٣٤٥/١،وكفاية الأصول: ٣٠٣،وأجود التقريرات: ١١٥/٢، وأصول الفقه(المظفر): ٩٦/٣،ودروس في علم الأصول (الحلقة الثالثة):١٤٥/١.

٤٨- يُنظر: كفاية الأصول:٢٨٩،وفوائد الأصول:١٩٤/٣،ومقالات الأصول:٢ /٦٧، ومصباح الأصول:٢ /١٩٦.

٤٩- يُنظر: فرائد الأصول :٣٤٥/١،وأصول الفقه (المظفر): ٩٧/٣،وبحوث في علم الأصول: ٢٩٦/٤.

٥٠- يُنظر: أصول الفقه(المظفر): ٩٨/٣.

٥١- يُنظر : الإحكام في أصول الأحكام(آمدي): ١٨٨/١

٥٢- يُنظر : دروس في علم الأصول :١٦٠/٢.

٥٣- يُنظر: الرسالة:٤٥٧-٤٥٨،والمعتمد في أصول الفقه:٤٣٦،والعدة في أصول الفقه: ١٢٦/١،والبرهان في أصول الفقه٦٠١/١.

٥٤- يُنظر كفاية الأصول:٣٠٢-٣٠٣، وأجود التقريرات:١١٤/٢،ونهاية الأصول: ٣٦٦، ٥١٩.

٥٥- يُنظر :فوائد الأصول:١٩٤/٣، ونهاية الأفكار:٩٦/٣.

٥٦- يُنظر : مباحث الأصول (القسم الثاني) ٥٨٣/٢.

٥٧- وسائل الشيعة:١٤٧/٢٧، كتاب القضاء، أبواب صفات القاضي،باب/١١ح/٣٣.

٥٨- المصدر نفسه:١٣٨/٢٧،كتاب القضاء، أبواب صفات القاضي، باب ١١ح/٤.

٥٩- يُنظر: فرائد الأصول: ٣٠٠/١-٣٠١، وبحوث في علم الأصول:٣٩٥/٤.

٦٠- يُنظر :عدة الأصول:١٤١/١-١٤٢.[1]

٦١- المقصود هنا الوثوق الشخصي.

٦٢- يُنظر : مصباح الأصول: ٢/ ٢٠٢،٢٤٠.

٦٣- يمكن القول إن الخبر المعتبر عند العقلاء هو خبر الثقة الذي يفيد الوثوق النوعي، ولكن ذلك لا يؤثر على النتيجة التي سينتهي إليها البحث.

٦٤- يُنظر: الرعاية في علم الدراية:٩٢-٩٤، ومعالم الدين :١٧٦.

٦٥- توجد كتب مهمة في تلك الحقبة مثل كتاب" المتمسك بحبل آل الرسول" للحسن بن أبي عقيل العماني المعاصر للشيخ الكليني، يقول الشيخ ابن إدريس الحلي عن الكتاب : وكتابه حسن كبير وهو عندي " السرائر:٤٣٠/١" ، ومن الكتب المهمة ايضاً كتاب: " تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة" للشيخ محمد بن الجنيد الاسكافي المعاصر للشيخ الصدوق، وصف الشيخ الطوسي الكتاب بأنّه كبير في عشرين مجلداً يشتمل على عدد كتب الفقه على طريقة الفقهاء" الفهرست/٢٠٩"وللشيخ ابن الجنيد نفسه "كتاب الأحمدي في الفقه المحمدي" وهو مختصر لكتابه تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة، يقول الشيخ آغا بزرك الطهراني عن ابن الجنيد: لكنه لأجل قوله بالقياس ترك الأصحاب العمل بجميع تصانيفه الكثيرة واستنساخها حتى أنّ في عصر العلامة(الحلي) لم يوجد غير مختصره ، وبعد عصره لم نطلع على وجود المختصر أيضاً. الذريعة:٥١١/٤. ومهما يكن من أمر فهذه الكتب وغيرها كثير مفقودة الآن.

٦٦- الاجماع على قسمين الأول: الإجماع المحصل " والمقصود به الإجماع الذي يحصّله الفقيه بنفسه بتتبع أقوال أهل الفتوى ،وهو المقصود بالبحث عند الأصوليين. والثاني:الإجماع المنقول " والمقصود به الإجماع الذي لم يحصّله الفقيهبنفسه وإنما ينقله له من حصّله من الفقهاء ، سواء كان النقل له بواسطةأم بوسائط . يُنظر:أصول الفقه(المظفر):١٢٠/٣.

مصادر البحث

1- الإحكام في أصول الأحكام: علي بن محمد الآمدي (ت٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتبة الإسلامية ط٢، بيروت١٤٠٣هـ

2- أجود التقريرات (تقريرات بحث الشيخ النائيني): أبو القاسم الخوئي، مطبعة العرفان، صيدا ١٩٣٣.

3- أصول الفقه : محمد رضا المظفر، مؤسسة اسماعيليان، قم.

4- الاستبصار فيما اختلف من الآثار :أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي(ت ٤٦٠ ه)، دار الكتب الإسلامية، طهران ١٣٧٠ ه.

5- الانتصار: الشريف المرتضى علم الهدى علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت ٤٣٦ ه)،مؤسسة النشر الإسلامي، قم١٤١٥ ه.

6- بحوث في علم الأصول (تقريرات بحث السيد محمد باقر الصدر) : محمود الهاشمي، المجمع العلمي للشهيد الصدر، إيران ١٤٠٥هـ

7- البرهان في أصول الفقه: أمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة.

8- تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ ه) ، دار الكتب العلمية ،بيروت ١٤١٨ه-١٩٩٧ م .

9- حجية الشهرة عند الأصوليين وتطبيقاتها الفقهية، د نصيف محسن صعيصع، مجلة الاستاذ عدد ٢١٢، مجلد /١ سنة ٢٠١٥.

11- حجية الشهرة الفتوائية عند فقهاء الشيعة الامامية، م.م حسن كريم الربيعي، مجلة الكلية الاسلامية الجامعة ، النجف الأشرف، عدد /١، ٢٠٠٦.

11- دروس في علم الأصول: محمد باقر الصدر، المجمع العلمي للشهيد الصدر ط٢، إيران ١٤٠٨هـ

12-الذريعة إلى تصانيف الشيعة: آقا بزرك الطهراني(ت١٣٨٩ه)،دار الأضواء ط٣، بيروت ١٤٠٣ه-١٩٨٣م.

13- ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة :محمد بن جمال الدين مكي العاملي الجزيني (ت ٧٨٦ ه)،مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، قم ١٤١٩ه

14- الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي(ت ٢٠٤هـ)، تحقيق وشرح: احمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت- لبنان.

15- الرعاية في علم الدراية: زين الدين بن علي بن أحمد الجبعي العاملي (ت٩٦٥ ه) مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ط٢ - قم ١٤٠٨ ه.

16- السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي : أبو جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلي (ت ٥٩٨ ه)،مؤسسة النشر الإسلامي ط٢،قم١٤١٠ه.

17- شرائع الاسلام :أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦ه) مؤسسة الوفاء ط٣، بيروت ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

18- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أحمد بن علي بن

محمد، ابن حجر العسقلاني(ت ٨٥٢ه)، مكتبة البشرى ،كراتشي- باكستان، ١٤٣٢ه- ٢٠١١م.

19- الشهرة الفتوائية عند الأصوليين ، سكينة حسين كاظم تاج الدين ، مجلة جامعة بابل /العلوم الانسانية ، مجلد /٢٠ ،عدد/٢ ،٢٠١٢م.

21-الصحاح تاج اللّغة وصحاح العربية: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ط٤، بيروت ١٩٨٧ م.

21-العدّة في أصول الفقه: محمد بن الحسن الطوسي(ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي، مطبعة ستارة، قم ١٤١٧هـ

22-عوالي اللآلئ : محمد بن علي بن ابراهيم ، ابن أبي جمهور الإحسائي(ت نحو ٨٨٠ه) ، مطبعة سيد الشهداء قم ١٤٠٣ه- ١٩٨٣م.

23- فتح العزيز: أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت ٦٢٣ هـ)، دار الفكر ، بيروت - لبنان.

24- فرائد الأصول: مرتضى بن محمد أمين الأنصاري (ت ١٢٨١ هـ)، مجمع الفكر الإسلامي ، قم ١٤١٩ه.

25-الفصول في الأصول: أحمد بن علي الرازي الجصاص(ت ٣٧٠ه) تحقيق: عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت ١٩٨٥ م.

26-الفهرست : أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي(ت ٤٦٠ هـ)، مؤسسة نشر الفقاهة ،قم ١٤١٧ه.

27- فوائد الأصول (تقريرات بحث النائيني): محمد علي الكاظمي، مؤسسة النشر الإسلامي ط٨، قم ١٤٢٤هـ

28-الكافي: محمد بن يعقوب (ت٣٢٨هـ /٣٢٩هـ)، دار الأضواء، بيروت ١٩٨٥ م.

29- كفاية الأصول: محمد كاظم الخراساني (ت١٣٢٩هـ)، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم ١٤٢٦هـ

31- اللّمَع في أصول الفقه: إبراهيم بن علي الشيرازي (ت٤٦٧هـ)، عالم الكتب ط٢، بيروت ١٤٠٦هـ

31- مباحث الأصول – القسم الثاني- (تقريرات بحث السيد محمد باقر الصدر): كاظم الحسيني الحائري، مكتب الأعلام الإسلامي، قم ١٤٠٨هـ

32-مباديء الوصول إلى علم الأصول: العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، مكتب الأعلام الإسلامي ط٣، طهران ١٤٠٤ ه.

33-المبسوط: أحمد بن أبي سهل السرخسي(ت٤٨٣ه)، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٦ه- ١٩٨٦ م.

34-المبسوط: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي(ت ٤٦٠ ه)، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية ، طهران ١٣٨٧ه.

35-المجموع: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي(ت ٦٧٦ هـ) ، دار الفكر، بيروت – لبنان.

36-المحصول في أصول الفقه: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٩٢م.

37-المختصر النافع: نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن، المحقق الحلي(ت٦٧٦ ه)،مؤسسة البعثة ط٢ ، طهران ١٤١٠ه.

38- مستَدرك الوسائل: ميرزا حسين النوري الطبرسي(ت١٣٢٠ه)، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث ،بيروت ١٤٠٨ – ١٩٨٧ م.

39-المستصفى في علم الأصول: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ،١٩٩٦م.

41- مصباح الأصول (تقريرات بحث السيد أبي القاسم الخوئي): محمد سَرْوَر الواعظ البهسودي، مطبعة النجف، ١٣٨٦هـ

41- معالم الدين وملاذ المجتهدين: جمال الدين الحسن بن زين الدين العاملي (ت١٠١١هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ١٤١٧هـ

42- المعتبر في شرح المختصر:نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن، المحقق الحلي(ت ٦٧٦ه)،مؤسسة سيد الشهداء ، قم ١٣٦٤ ه ش.

43-المعتمد في أصول الفقه: أبو الحسين محمد بن علي البصري المعتزلي (ت٤٣٦هـ)، تحقيق: محمد حميد الله وآخرين، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق ١٩٦٤م.

44- معجم ألفاظ الفقه الجعفري: أحمد فتح الله ،مطابع المدوخل – الدمام١٩٩٥م.

45- معجم مقاييس اللّغة: أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت ١٩٧٩م.

46-المغني: عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة (ت٦٢٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

47-مواهب الجليل: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي(الحطاب الرعيني)(ت ٩٥٤ ه)،دار الكتب العلمية ، بيروت١٩٩٥م.

48- نهاية الأصول(تقرير بحث البروجردي ت١٣٨٣ه):حسين علي المنتظري،مطبعة القدس،قم١٤١٥ه

49- نهاية الأفكار، (تقرير بحث المحقق ضياء الدين العراقي ت ١٣٦١ه): محمد تقي البروجردي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ١٤٠٥ ه.

51-النهاية ونكتها:محمد بن الحسن الطوسي، وجعفر بن الحسن المحقق الحلي ،مؤسسة النشر الاسلامي ،قم ١٤١٢ ه.

51- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: محمد بن الحسن الحر العاملي (ت١١٠٤هـ)، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ط٣، قم ١٤١٦هـ

المقابلة النصية في لغة القرآن الكريم

واثرها في ربط النص

(النص، الإحالة، المقابلة)

Almuqabilat Alnnisiat fi lughat Alquranw a'athariha fi rabt alnnss

(ALnnss , SLehala , ALmuqbila)

م. د. محمد عبد الرضا فياض

كلية الإمام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية

بغداد – العراق

المستخلص:

بيّن البحث وسيلة مِن وسائل الربط النصي استطعنا أن نطلق عليها بالمقابلة النصية كمصطلح نريد منه الظاهرة الشكلية للنص مِن حيث الربط بإعادة اللاحق على السابق ليس على مستوى رابط واحد كأنْ يكونَ إحالة او استبدالاً أو غيرها مِن طرائق الربط بل على مستوى الوسائل أجمع، وإن كنّا ذكرنا أنّها إحالة بالمقارنة والتشبيه لكن هذا القول لا يحد مِن ربطها العام واعتمادها على وسائل الربط كافة؛ لأنّ المقابلة النصية يُراد منها وجود نصين يتطلب ذكر الثاني وجود الأول أو العكس، مع وجود الروابط التي يعتمد عليها أي نص.

Summery:

The research examines one of the texts linguistic links that we call the " co-textual comparison", an expression we use to refer to the form of the text in terms of antecedent and anaphora. It is also based on all types of linguistic ties such as deictic expressions , exophoric expressions , endophoric expressions etc . Taking into consideration their general coherence , the co- textual comparison requires two texts . Moreover , the existence of the second text relies entirely on the existence of the first text and vice versa.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على محمدٍ وآله الطاهرين وصحبه المنتجبين.

أما بعد...

فهذا بحث في المقابلة النصية في لغة القرآن وأثرها في ربط النص، جئت به متفكراً في النصوص القرآنية المعجزة، وهذه الطريقة في الربط عن طريق مقابلة النصوص القرآنية مِن حيث وصفٍ لمجموعة صالحة بأُخرى سيئة أو غيرها مِن ظواهر المقابلة، لذا جاء البحث على مقدمة وقسمين ، وخاتمة، إذ كان القسم الأول: في النص والمقابلة النصية، والقسم الثاني: كان عن المقابلة النصية عن لغة القرآن وأثرها.

وفي الختام لا يسعني إلا أن أدعوَ أن أكون مِن خدمة الكتاب العزيز والحمد لله أولاً وآخراً.

القسم الأول

النص والمقابلة النصية

أولاً: النص.

إنّ معرفة النص، وتمييزه عن غيره يرتبط بالأُسس التي بها يُتَقوّم النص، لذا نجد صعوبة في تعريف النص وبيان ما يرتبط به، والنص في الحقيقة يعتمد على ما يطلق عليه التداخل المعرفي، فهو يتطلب دراية واسعة في فروع مختلفة، لذا تعددت معايير النظر إلى النص مِن حيث مداخله ومنطلقاته، وتعددت الأشكال والمواقع والغايات التي تتوافر فيما نطلق عليه اسم نص، وكون نحويات النص لم يكتمل تطويرها بعد[١]،يمكن أن نسلط الضوء على أدق ما جاء في بيان هذا العلم.

يرى رولان بارت: أن النص يعني النسيج، إذ هو عبارة عن نتاج وستار جاهز يختفي وراءهُ المعنى، فهو يضع ذاته ويعتمل ما في ذاته عبر تشابك دائم تنفك الذات وسط هذا النسيج الضائعة فيه، كأنّها عنكبوت تذوبُ ذاتها في الإفرازات المشيدة لنسيجها، ومِن هذا المنطلق يمكن تعريف علم النص، بأنّه نسيج العنكبوت[٢].

ويرى قسمٌ مِن الباحثين أنّ قمة المعرفة النصية تكمن في المعايير السبعة التي ذكرها بوجراند وهي:

١. السبك: ويراد منه الإجراءات التي تبدو بها العناصر السطحية على صورة وقائع يؤدي السابق منها، حيثُ تحقق لها الترابط الرصفي.
٢. الحبك: وهو الترابط المفهومي، إذ يتطلب مِن الإجراءات ما تتنشط به عناصر المعرفة، أي ما يتعلق

بالعلاقات المعنوية بين عناصر النص.

٣. القصد: وهو يتضمن موقف منشئ النص كون صورة ما مِن صور اللغة قُصد بها أن تكونَ نصاً، تخضع لقصد المتكلم وخطته.

٤. القبول: وهو يتضمن موقف مستقبل النص إزاء كون النص صورة ما مِن صورة اللغة ينبغي لها أن تكون مقبولة مِن حيث سبكها وحبكها.

٥. رعاية الموقف: وهي تتضمن العوامل التي تجعل النص مرتبطاً بموقف سائد يمكن استرجاعه.

٦. التناص: وهو يتضمن العلاقات بين نصٍ ما ونصوص أخرى مرتبطة به.

٧. الإعلامية: وهي العامل المؤثر بالنسبة لعدم الجزم في الحكم على الوقائع بالنصية، أو الوقائع في عالم نصي في مقابلة البدائل الممكنة، أي العلاقة بين المتوقع وغير المتوقع، وبين عون المتقبل والفائدة[٣].

يمكن القول إنّ النص يتحدد بالمكون الشكلي (النحو) الذي يظهر المكون الدلالي والتداولي.

والمكون الشكلي (السبك) يتجاوز دراسة الكلام مِن حيث كونه مسنداً إليه ومسنداً، ليدرس الترابط بين الجمل مِن أول كلمة في النص إلى آخر كلمة.

تتمثل جوانب السبك، أي المكونات الشكلية للنص بـ(الإحالة، والاستبدال، والحذف، والوصل، والاتساق المعجمي)[٤]، أما محل المقابلة النصية مِن هذه الجوانب فهي نوع مِن أنواع الإحالة، إذ الإحالة هي وسيلة يتحقق بها الربط على مستوى السبك والحبك، وذلك بالربط بين أواصر مقطع ما، أو الوصل بين مختلف مقاطع النص[٥]، ولها طرائق هي (الضمائر، وأسماء الإشارة، والاسم الموصول، والمقارنة)[٦]، أما المقابلة النصية فهي أسلوب يعتمد على ظواهر الإحالة وخصوصاً المقارنة، إضافة إلى ظواهر السبك الأُخرى.

ثانياً: المقابلة النصية:

قبل أن أتحدث عن المقابلة النصية، لابد لي أن أذكر أنّ هذا اللون من الفن النصي موجودٌ في تراثنا العربي، وأول ما يلقانا في هذا الصدد هو أبو هلال العسكري ت ٣٩٥هـ إذ ذكر المقابلة معرفاً بها بقوله: "إيراد الكلام ثم مقابلته بمثله في المعنى واللفظ على جهة الموافقة أو المخالفة"[٧].

وجعلها في قسمين هما:

القسم الأول: مقابلة باللفظ والمعنى، أو ما كان منها في المعنى فهو مقابلة الفعل بالفعل، كقوله تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا(٥٢)﴾ (النمل: ٥٢)، فخواء بيوتهم وخرابها بالعذاب مقابلة لظلمهم، وكقوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْراً وَمَكَرْنَا مَكْراً(٥٠)﴾ (النمل: ٥٠)، فالمكر من الله تعالى العذاب جعله الله تعالى مقابلة لمكرهم بأنبيائه وأهل طاعته.

القسم الثاني: المقابلة بالألفاظ، كقول الشاعر:

ورثناها عن أباء صدق

ونورثها إذا متنا بنينا[٨]

وقول الآخر:

إذا حديث ساءني لم أكتئب

وإذا حديث سرني لم آشر[٩]

فقابل بين ورثناهن ونورثها في البيت الأول، وفي البيت الثاني قابل بين الصدر والعجز الحديث الذي يجعله يستاء ولا يحزن، والحديث الذي يسرهُ لا يجعله يكون ذا شر، ويعدّ هذا في غاية التقابل[١٠].

ويعرفها ابن رشيق ت ٤٥٦هـ بقوله:

"المقابلة: مواجهة اللفظ بما يستحقه في الحكم"[١١].

ثم يذكر أنّها تتصرف في أنواع كثيرة، وأصلها ترتيب الكلام على ما يجب، فيعطي أول الكلام ما يليق به أولاً، وآخره ما يليق به آخراً، ويأتي في الموافق ما يوافقه، وفي المخالف بما يخالفه، ويذكر لما ذهب إليه أمثلة، ومن جميل ما ذُكِرَ قوله تعالى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ(٧٣)﴾ (القصص: ٧٣)، فقابل الليل بالسكون، والنهار بابتغاء الفضل، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٢٤)﴾ (سبأ : ٢٤)[١٢].

أشار علماؤنا إلى هذا اللون الفني التعبيري في القرآن ولغة العرب، إذ يمكن أن نسلط الضوء على هذا الأسلوب من طريق علم النص الحديث، وكيف لنا أن ننظر إليه في لغة القرآن الكريم، لنرى حينها أثر هذه المقابلة القرآنية في الربط بين أجزاء النص القرآني المقدس.

في هذا البيان يمكن ان نعرّف المقابلة النصية على أنها: أسلوب استعمله القرآن الكريم يعتمد على بيان شيئين مختلفين ذكر أحدهما يوجب ذكر الآخر معتمداً على وسائل السبك مطلقاً وخاصة الإحالة بالمقارنة.

والمراد من الإحالة بالتشبيه والمقارنة: هي نوع من الإحالة يتم باستعمال عناصر عامة مثل: التطابق،

والتشابه، والاختلاف، أو عناصر خاصة مثل: الكمية والكيفية، فهي من منظور السبك لا تختلف عن الضمائر وأسماء الإشارة في كونها نصية.

يمكن القول إنّ المقابلة النصية تقوم على الإحالة بالمقارنة من حيث إحالة السابق على اللاحق هذه الإحالة تؤدي إلى الربط الشكلي والدلالي، فالسامع حين يذكر له الطرف الأول ينتظر ذكر الطرف الثاني، وهذا يعطي فسحة لذهن المخاطب ليتجول في تصور الحال الثانية للمقارنة بالأولى، وقد يذكر الطرف الأول ويحذف الطرف الثاني لكونه معروفاً أو للاقتصار وهذا ما سنلحظه في المقابلة القرآنية.

القسم الثاني

المقابلة النصية في القرآن الكريم

وأثرها في ربط النص

قدّم القرآن الكريم هذا الاسلوب بأروع الصور في تراكيبه الإعجازية، وهذا ما نلحظه في النصوص الآتية:

١. قال تعالى: (إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كَانَ مِيقَاتاً (١٧) يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجاً (١٨) وَفُتِحَتِ السَّمَاء فَكَانَتْ أَبْوَاباً (١٩) وَسُيِّرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَاباً (٢٠) إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَاداً (٢١) لِلْطَّاغِينَ مَآباً (٢٢) لابِثِينَ فِيهَا أَحْقَاباً (٢٣) لا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْداً وَلا شَرَاباً (٢٤) إِلا حَمِيماً وَغَسَّاقاً (٢٥) جَزَاء وِفَاقاً (٢٦) إِنَّهُمْ كَانُوا لا يَرْجُونَ حِسَاباً (٢٧)وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَّاباً (٢٨) وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ كِتَاباً (٢٩) فَذُوقُوا فَلَن نَّزِيدَكُمْ إِلا عَذَاباً (٣٠) إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازاً (٣١) حَدَائِقَ وَأَعْنَاباً (٣٢)وَكَوَاعِبَ أَتْرَاباً (٣٣) وَكَأْساً دِهَاقاً (٣٤) لا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْواً وَلا كِذَّاباً (٣٥) جَزَاء مِّن رَّبِّكَ عَطَاء حِسَاباً (٣٦)) [النبأ/ ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦]، بدأ النص القرآني بالحديث عن يوم الفصل، وهو يوم القيامة، الذي يفصل الله بالحكم بين الخلائق، إذ يحصل النفخ الذي يؤذن للخلائق أن تأتي على شكل جماعات أو فرق، مع فتح السماء، وسير الجبال، فيكون الخلق على فريقين الفريق الأول إلى جهنم وذكر الطاغين وماذا سيحل بهم مِن عذاب، ثم انتهى منهم ليذكر الفريق الثاني أصحاب النعيم وهم المتقون أصحاب الفوز بالنعيم، فيذكر ما هو نعيمهم الذي حصلوا عليه دون حساب[١٣].

هنا نصان الأول يخص أصحاب النار والآخر أصحاب الجنة، فعند ذكر

أصحاب النار قابلهم بأصحاب الجنة، فالطاغون يقابلهم المتقون، فهو لم يحتاج إلى رابط بعد نهايته مِن ذكر أصحاب النَّار حين بدأ بذكر أصحاب الجنة، لأن الذي قام بالربط هو الإحالة، أي إحالة أصحاب الجنة الفائزين مقارنةً على أصحاب النار، يقول الطوسي (ت٤٦٠ه): ((لما ذكر الله تعالى حال الكفار وما أعدهُ لهم مِن أنواع العقاب ذكر ما للمؤمنين المتقين لمعاصي الله تعالى، فقال ((لأنّ للمتقين)) الذين يتقون عقاب الله باجتناب معاصيه وفعل طاعته ((مفازاً)) وهو موضع الفوز بخلوص الملاذ))[١٤]، وذكر أبو حيان: لما ذكر شيئاً مِن حال أهل النار، ذكر ما لأهل الجنة[١٥].

ومِن أروع ما في هذا انّ الله ذكر جهنم المكان مع الطاغين، ولم يذكر الجنة مع المتقين؛ لأن ما ذكر مِن عقاب لأصحاب النار، لا يجعل المتقين ينتظرون الجنة، إنّما ينتظرون الفوز؛ لأن الجنة ليس مطلبهم، إنّما المطلب هو رضى الله تعالى.

٢. قال تعالى:(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاء (٢٤) تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٥) وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ (٢٦) يُثَبِّتُ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللّهُ مَا يَشَاءُ(٢٧)) [إبراهيم/ ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧].

ضرب الله تعالى مثلاً لكلمتين عن طريق المقابلة النصية بينهما فذكرهُ الكلمة الطيبة يدعو لذكر الكلمة الخبيثة، ثم مثلهما بالشجرة ذات الثمر الطيب أو الخبيث، ويرتبط هذا النص بما قبله، فبعد أن ذكر الله تعالى أعمال الكفار وأنها كرمادٍ اشتدت به الريح في يوم عاصف، ذكر مثل أقوال المؤمنين وغيرها، ففسر العملين بالكلمة الطيبة والخبيثة[١٦]، واختلفوا بالشجرة التي يراد منها الثمر الطيب أو الخبيث، على أقوال منها (النخلة، أو الجوز، أو العنب، أو غيرها) للشجرة الطيبة، وأما الشجرة الخبيثة فهي (الحنظل، أو الكشوث[١٧]، أو الكمأة، أو الطحلبة، أو الثوم أو غيرها)[١٨]، وأرى أن الشجرة الطيبة أو الخبيثة إنّما هي رمز للحق وللشر ليس غير، قدم النص القرآني صورة للمقابلة النصية التي دعت إلى ربط النص مِن طريق ذكر الكلمة الطيبة التي شبهها بالشجرة وهذه الشجرة لها وصف (طيبة،

أصلها ثابتٌ، وفرعها في السماء، وتؤتي أُكلها كل حين)، ثم ذكر الكلمة الخبيثة التي شبهها بالشجرة وهذه لها وصف: (خبيثة، واجتثت مِن فوق الأرض، وما لها مِن قرار)، قابل النص الطيبة بالخبيثة، والأصل الثابت يقابل اجتثت مِن فوق الأرض ما لها مِن قرار، جعل صورة مقابل الصورة فذكر الكلمة الطيبة استدعى أن يذكر الكلمة الخبيثة والتشبيه الذي حصل للكلمة الطيبة يتطلب أن يصف لنا الكلمة الخبيثة، وتمم النص بذكر المؤمنين أصحاب القول الثابت، والظالمين أصحاب الضلال.

٣. قال تعالى:(وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلاَتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِن كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ (٤٣) قَالُواْ أَضْغَاثُ أَحْلاَمٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الأَحْلاَمِ بِعَالِمِينَ (٤٤) وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَاْ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ (٤٥) يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلاَتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ (٤٦) قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ (٤٧) ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تُحْصِنُونَ (٤٨) ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ(٤٩)) [يوسف/٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩].

عجائب المقابلة هنا تدعو للتأمل والنظر وتجعل الفكر يتجول في هذا النص المعجز، هذه الرؤيا التي رآها ملك مصر (الريان بن الوليد) ما جاء فيها مِن أحداث قصها القرآن بأسلوب تحدى كل عربي فصيح، هي ليست مجرد بقرات سمان وأُخر عجاف، أو سنابل خضر وأخر يابسات، بل الدقة في التركيب والنظام اللغوي، ماذا نجدها، نجد مقابلة نصية ابتدأها بسبع بقرات سمانٍ يقابلها سبع بقرات عجاف، حذف مِن النص بقرات، ثم حمل عجاف على سمان، والعجف وهو الهزل[١٩]، وجمعه على (عجاف) مِن باب (افعل فعلاء) ولا يجمع على فعال، لأنّه حمله على سمان، وهو نقضيها فهو من باب حمل النظير على النظير وحمل النقيض على النقيض[٢٠] هذه الصورة الأولى للمقابلة ثم انتقل إلى جنس آخر مما يدل على الحياة وهو السنابل الخضر والأُخر اليابسات فقابل بينهن إذ ذكر سبع

سنبلات خضر، ثم قال يابسات استغنى عن سبع سنبلات بكلمة أُخر وهذا استبدال نصي وهو أحد ظواهر الربط الشكلي (السبك)، وهذه قابلها بالبقرات يقول أبو حيان الأندلسي (ت٧٤٩هـ): "التقسيم في البقرات يقتضي التقسيم في السنبلات فيكون قد حذف اسم العدد مِن قوله وأُخر يابسات لدلالة قسمية وما قبله عليه فيكون التقدير: وسبعاً أُخر يابسات"[٢١].

وأرى أن هذا الحذف يفيد الانتقال مِن الحقيقية إلى المجاز لتدل على الرؤيا التي فسرها يوسف النبي (عليه السلام)، هذه المقابلة الأولى ثم انتقلت الآية لتعرض مقابلة أخرى بين ما قاله المعبرون مِن أنها أضغاث أحلام وما أثبته يوسف النبي (عليه السلام) مِن أنها رؤيا، إذ الرؤيا: تخيل النفس للمعنى في المنام حتى كأنّه يُرى[٢٢]، والحُلُمُ: الرؤيا[٢٣]، والحلم والرؤيا: عما يراهُ النائم في نومه مِن الأشياء ولكن غلبت الرؤيا على ما يرى مِن خير، وغلب الحلم على ما يُرى مِن شر وقبيح[٢٤]، فالمعبرون عدّو الرؤيا (أضغاث أحلام)، وهي ما يكون مِن حديث النفس أو وسوسة الشيطان، أو مزاج الإنسان، وأصلها أخلاط النبات استعير للأحلام[٢٥]، أما يوسفُ النبي (عليه السلام) فقد عبّرها لهم، وكرّر القرآن الكريم نص الرؤيا حين وردهُ يعلّل ذلك السيد الطباطبائي بقوله: "وقد ذكر متن الرؤيا مِن غير أن يصرح أنّه رؤيا، ....؛ لأنّ قوله: ((أفتنا)) وهو سؤال الحكم الذي يؤدي إليه نظرهُ؛ وكون المعهود فيما بينه وبين يوسف تأويل الرؤيا وكذا ذيل الكلام يدل على ذلك ويكشف عنه"[٢٦]، ثم بدأ بيان الرؤيا الذي يقابل الرؤيا بقوله تعالى:(قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ (٤٧) ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تُحْصِنُونَ (٤٨) ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ (٤٩)) [يوسف/ ٤٧، ٤٨، ٤٩]، هنا مقابلة السنين السبع الخصب كثيرة العطاء بالبقر السمان والسنبلات الخضر، ومقابلة السنين السبع المجدبة اليابسة بالبقر العجاف، والسنبلات اليابسات، يقول الطبرسي (ت٥٤٨هـ): "تأوّل البقرات السمان والسنبلات الخُضر بسنين مُخصِبة، والعجاف واليابسات بسنين مجدبةٍ، ثمّ بشّرهم بعد الفراغ مِن تأويل الرؤيا بأنّ العام الثّامِن يجيء مباركاً خصباً كثير الخير"[٢٧].

٤. قال تعالى:(وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاؤُوهَا فُتِحَتْ

أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ (٧٢) قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ (٧٣) وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاؤُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ (٧٤) وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ) [الزمر/٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤].

لما أخبر الله تعالى عن حال الكافرين وأنّه يحشر الخلق في أرض الموقف، وأنّه يعاقب كل واحد على قدر استحقاقه، أخبر هنا عن قسمة أحوالهم، فذكر السوق لهما في النصين إذ يراد منه الحث على السير، وركبه مع الزمر ومفردهُ زمرة وهي الجماعة التي لها صوت المزمار، ومنه مزامير داود (عليه السلام) يعني أصوات له كانت مستحسنة، وهذه الزمر هي جماعات في تفرقة بعضهم في أثر بعض، فوصف الزمرة الأولى بالكفر وأنّهم يدخلون جهنم ذلك بما قدمت أيديهم وعدم اتباع الرسل فكان جزاؤهم الخلود في جهنم، ثم ذكر الزمرة المقابلة وهم أصحاب الإيمان المتقون الذين يدخلون الجّنة خالدين فيها عليهم سلام وطيبة مقام ذلك بما قدموا لآخرتهم مِن عمل صالح، إذ صدقوا الله فأصدقوا وعدهُ[٢٨]، هنا أورد القرآن الكريم مقابلة نصية أدت إلى الربط بين النصين، إذ ذكر الزمرة الأولى يتطلب ذكر الزمرة الثانية، وهذا الربط لا ينفي وجود الوسائل الأخرى مِن إحالة، أو استبدال، أو حذف، أو تكرار، أو ربط، وإنّما هو يستجلب هذه الأدوات ليمكن النص مِن ربطه بالنص المقابل له، فالملاحظ هنا وجود تكرار للفعل سيق، وللزمر وللفتح والأبواب ووقوع الاستبدال بين دلالة الألفاظ مِن حيث التركيب فالسوق واحد لكن سوق أهل النار يختلف عن سوق أهل الجنة، وزمرة الكافرين غير زمرة المؤمنين وأبواب جهنم غير أبواب الجنة، وخزنة النار غير خزنة الجنة هذا الاستبدال كان سببه الأول هو الربط بالمقابلة.

٥. قال تعالى:(اهدِنَا الصِّرَاطَ المُستَقِيمَ (٦) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنعَمتَ عَلَيهِمْ غَيرِ المَغضُوبِ عَلَيهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ(٧)) [الفاتحة/٦، ٧]، بيّن الله جلّ ذكرهُ هنا حال أصحاب الصراط المستقيم وذكر

أحـوالهم الثلاثـة وهـي: كـونهم منعومـاً عليهم وهـذه النعمـة في أصـلها المبالغـة والزيـادة في كـل شـيء وأراد الله بالـذين أنعمت عليهم ما جاء في ذكره الشريف قولـه تعـالى:(وَمَـن يُطِعِ اللّـهَ وَالرَّسُـولَ فَأُوْلَـئِكَ مَعَ الَّـذِينَ أَنْعَـمَ اللّـهُ عَلَيْهِم مِّـنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاء وَالصَّالِحِينَ وَحَسُـنَ أُولَـئِكَ رَفِيقاً(٦٩)) [النسـاء/٦٩]، وموضـع (صـراط الـذين أنعمـت علـيهم) بدل مِن الصراط المستقيم وهو في حكم تكريـر العامـل، كأنّـه قيـل اهـدنا الصـراط المسـتقيم، اهـدنا صـراط الـذين أنعمـت عليهم، وهـذا البدل يحمل دلالة التوكيد لما فيه مِن التثنية والتكرير، والاشعار، ثم ذكر الصفة الأُخرى كونهم غير مغضوب علـيهم، فوصـفهم بـأن الله لـم يغضـب علـيهم، كـونهم سـلموا مِـن غضـب الله والضـلال، فهـم قـد جمعـوا بـين النعمـة المطلقـة وبـين السـلامة مِـن غضـب الله، والصـفة الثالثـة لهـم كـونهم مهتـدين لـم يتبعـوا الضـلال، فاصـل الضـلال الهـلاك وفي الدين هو الذهاب عن الحق، وذهب أصـحاب التفسـير إلـى بيـان المغضـوب علـيهم هـم اليهـود، والضـالين هـم النصارى[٢٩].

في هذا النص الشريف تقابل أساسه حـذف إحـدى جهتـي التقابـل ونقلهـا إلـى الـنص بصـورة السـلب أي أنّـه يـدخل أداة نفي مع الصفة المراد سلبها نحو الإيجاب، فأصـل الـنص: صـراط المسـتقيم صـراط الـذين أنعمـت علـيهم والراضـي عـنهم، والمهتدين بطريقك وأما الذين لـم يتبعوا صـراطك فهـم المغضـوب علـيهم والـذين ضـلوا الطريـق (الضـالين)، وأمـا بقـاء النعمـة فالله كـريم يعطي المؤمن والكافر فهي هنا بمعناها العام وإن كان المراد نعمة كونهم أصـحاب الصـراط المسـتقيم، فـربطَ الـنص بصـورة عجيبـة مقابلـة نصـية قائمـة علـى أسلوب الحذف يراد منه الاختصار وسبك التراكيـب، وهـذا موجـود فـي القـرآن الكريم، قال تعالى:(هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَـابَ مِنْـهُ آيَـاتٌ مُّحْكَمَـاتٌ هُـنَّ أُمُّ الْكِتَـابِ وَأُخَـرُ مُتَشَـابِهَاتٌ فَأَمَّـا الَّـذِينَ فـي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَـاء تَأْوِيلِـهِ وَمَـا يَعْلَـمُ تَأْوِيلَـهُ إِلاَّ اللّـهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ (٧)رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ (٨) رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لاَّ رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللّهَ لاَ يُخْلِفُ الْمِيعَادَ(٩)) [ال عمران/ ٧، ٨، ٩]،

بيّن الله تعالى حقيقة قرآنية في وصف القرآن الكريم بأنّه مجموعة آيات إما محكمة أو متشابهة فالآيات المحكمة ذات عبارات محفوظة مِن الاحتمال والاشتباه وهن أصل الكتاب وتحمل عليها الآيات المتشابهات وترد إليها، وأما المتشابهات محتملات، ولا يتضح مقصودها، لإجمال، أو مخالفة ظاهر، فالذين تميل قلوبهم عن الحق يتعلّقون بالمتشابه الذي يحتمل ما يذهب إليه أهلُ البدعة ممّا لا يطابق المحكم، ويحتمل ما يطابقهُ مِن قول أهل الحق؛ ذلك مِن أجل أن يفتنوا الناس عن دينهم ويضلّوهم، فيؤولونه التأويل الذي يشتهونه، لكن تأويل المتشابه لا يدرك حقيقته سوى الله تعالى، والذين رسخوا في العلم، إذ ثبتوا فيه وتمكنوا، وهذا مذهبٌ ويرى آخرون أنّ الله وحدهُ مَن يعلم التأويل فيقف على لفظ الجلالة (الله) ثم يستأنف الكلام بـ(الراسخون)، فهم يقولون أنّ القرآن كله بمحكمه ومتشابهه مِن الله تعالى ونحن مؤمنون به، وهذا الكلام المقدس لا يتفكر به إلا أصحاب القلوب المطمئنة، الذين يدعون الله أن لا يزغ قلوبهم وأن يهديهم إلى طريق الدين المستقيم، لأنّهم يؤمنون بأن الله سيجمع الناس ليوم واقع لا شك فيه لأنّه لا يخلف الميعاد[٣٠].

في النص القرآني توجد مقابلة نصية حسب قول مَن يرى أن (الواو) عاطفة وأن (الراسخون) يعلمون التأويل وحالهم أنّهم يقولون آمنّا به، على عكس قول الذين في قلوبهم زيغ الذين يريدون منه الفتنة[٣١]، وهذه مقابلة، وأما الذين يرون أنّ الواو استئنافية فإنّ (الراسخون) لا يعلمون تأويل المتشابه وهم يؤمنون به[٣٢]، فمقابلة حصلت أيضاً بينهم وبين أصحاب الزيغ.

وأرى أنّ الواو للعطف مع وجود حذف في الكلام، أي أنّ (الراسخون) يعلمون تأويله والوقف على (العلم) ثم البدء بقوله (يقولون) وهو كلام لمحذوف دلّ عليه ذكر الذين في قلوبهم زيغ، وهو المقابل لهم مِن حيث الوصف، لأنّ الراسخين هنا ليس المراد منهم العلماء بل المراد منهم مَن له صفة الثبوت والرسوخ المطلقة، التي يحددها قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): ((إني تاركٌ فيكم الثقلين ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم مِن الآخر: كتاب الله حبل ممدود مِن السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يراد علي

الحوض، فأنظروا كيف تخلفوني فيهما))[٣٣].

فالحديث يوضح مِن هو الراسخ الذي يقرن إلى القرآن ليدرك محكمه ومتشابهه حتى يردهُ إلى المحكم دون منازع.

لذا فالجزء المحذوف مِن الكلام هو: والذين اهتدوا أو آمنوا أو الذين ليس في قلوبهم زيع (يقولون) إلى آخر النص[٣٤]، فحذف لدلالة أصحاب الزيغ كمقابلة لهم واختصاراً ودقة في التركيب، وما يدل على ذلك قوله تعالى:(رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ (٨)) [ال عمران/٨]، فالزيغ يقابل ويضاد الهداية لا الرسوخ.

الخلاصة :

١. بيّن البحث وسيلة مِن وسائل الربط النصي استطعنا أن نطلق عليها بالمقابلة النصية كمصطلح نريد منه الظاهرة الشكلية للنص مِن حيث الربط بإعادة اللاحق على السابق ليس على مستوى رابط واحد كأنّ يكونَ إحالة او استبدال أو غيرها مِن طرائق الربط بل على مستوى الوسائل أجمع، وإن كنّا ذكرنا أنّها إحالة بالمقارنة والتشبيه لكن هذا القول لا يحد مِن ربطها العام واعتمادها على وسائل الربط كافة؛ لأنّ المقابلة النصية تريد وجود نصين يتطلب ذكر الثاني وجود الأول أو العكس، مع وجود الروابط التي يعتمد عليها أي نص ما.

٢. بيّن البحث الأسلوب الإعجازي للقرآن الكريم الربط بالمقابلة مِن طريق ما ذكر مِن نصوص قرآنية، بيان ما يسمى المقابلة بالحذف مِن أجل الاختصار والتأكيد.

الهوامش :

١- ينظر علم لغة النص (بحيري): المقدمة، ونسيج النص: ١١، وعلم اللغة النصي (الفقي): ٢٦/١، ولسانيات النص (قياس): ٢٠، ونحو النص (الراضي): ١٩٢.

٢- ينظر لذة النص: ١٩٢.

٣- ينظر النص والخطاب والإجراء: ١٠٣، وأصول تحليل الخطاب: ١٠٦/١، ولسانيات النص (القياس): ٢٣، ونحو النص (الراضي): ٨٣.

٤- ينظر لسانيات النص (خطابي): ١٦-٢٤، ولسانيات النص (قياس): ٢٨.

٥- ينظر مدخل إلى علم النص (الصبيحي): ٨٨.

٦- ينظر لسانيات النص (خطابي):١٨.

٧- كتاب الصناعتين: ٣٧.

٨- قائلهُ عمرو بن كلثوم في معلقته المشهورة، ينظر شرح القصائد العشر: ٤٢١.

٩- قائله النابغة الجعدي، ينظر كتاب الصناعتين: ٣٧٢، ومعجم البلاغة العربية: ٥٣٣.

١٠- ينظر كتاب الصناعتين: ٣٧٢.

١١- العمدة: ١٥/٢.

١٢- ينظر العمدة: ١٥/٢، ١٧.

١٣- ينظر الكشاف: ٦٨٨/٤، والتبيان: ٢٤١/١٠، ومجمع البيان: ٢٤٠/١٠، وتفسير الرازي: ١٢/٣١، وتفسير القرطبي: ١٧٦/١٩، وتفسير البيضاوي: ٥/ ٤٤١، والبحر: ٤٠١/٨، وتفسير الألوسي: ١٤/٣٠.

١٤- التبيان: ٢٤٧/١٠.

١٥- ينظر البحر: ٤٠٦/٨.

١٦- ينظر تفسير القرطبي: ٣٥٩/٩.

17- الكشوث:(شجر لاورق لها ولا عروق في الأرض)، ينظر لسان العرب: ٧٠٧/١ (كشث)، وتفسير القرطبي: ٣٦٢/٩.

١٨- ينظر الكشاف: ٥١٩/٢، وتفسير القرطبي: ٣٦٢/٩، وتفسير الرازي: ١٢٠/١٩، ١٢١، وتفسير البحر: ٤٢٢/٥.

١٩- معجم ..

٢٠- ينظر المفردات: ٣٧٥، والكشاف: ٧٤٤/٤، وجوامع الجامع: ٧٤٤/٣، وتفسير الرازي: ١٥١/٣١، والميزان: ٣٠٨/٢٠.

٢١- البحر: ٣١٢/٥.

٢٢- التبيان: ١٤٥/٦.

٢٣- اللسانيات: ١٠١/٥١.

٢٤- ينظر اللسانيات: ١٠١/٥.

٢٥- ينظر التبيان: ١٩٢/٥، والبحر: ٣١٣/٥.

٢٦- الميزان: ١٩٢/١١، وينظر روح المعاني: ٢٥٤/١٢.

٢٧- تفسير جوامع الجامع: ٢٢٣/٢٠، وينظر البحر: ٣١٦/٥.

٢٨- ينظر التبيان: ٤٦/٩، والكشاف: ١٤٩/٤، وتفسير النسفي: ٦٣/٣، والميزان: ٢٩٧/١٧.

٢٩- ينظر الكشاف: ٥٨/١، وجامع البيان: ١٠٨/١، والتبيان: ٤٠/١، وتفسير مجمع البيان: ٧٢/١، والبيضاوي:

٧٣/١، والمحرر الوجيز: ٧٣/١، والبيان في تفسير القرآن: ٤٨٤.

٣٠- ينظر الكشاف: ٣٦٥/١، وجوامع الجامع: ٢٦٥/١، وتفسير كنز الدقائق: ١٦/٢، والبيضاوي: ٧/٢٦، والميزان: ٢٢/٣.

٣١- ينظر الكشاف: ٣٦٦/١، القطع والائتناف: ١١٩، وإعراب القرآن: ١٩١، والتبيان في إعراب القرآن: ذ/١٢٤، والكافية: ١٠٠٥/٣، وتفسير القمي: ٩٢، والتبيان: ٤٤٠/٢، ومجمع البيان: ٤١٠/١، وجوامع الجامع: ٢٦٥/١، وآمالي المرتضى: ٤١٨/١.

٣٢- ينظر جامع البيان: ١٨٥/٣، وتفسير القرطبي: ١٧/٤، والبحر: ٣٨٤/٢، والبيضاوي: ١٤٩/١، والوقوف اللازمة: ٧٣، وكتاب الوقف والابتداء: ١٨٢.

٣٣- سنن الترمذي:ح: (٦٣٣/٥/٣٨٦٧ ، وينظر مختصر صحيح مسلم: ح:٥٦٣/٦٢٢٥/١٦٦٧، ومسند أحمد: (مسند أبي سعيد الخدري)٥٩/٣.

٣٤- ينظر مغني اللبيب: ١٢٣/١.

المصادر:

١. أُصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية تأسيس (نحو النص)/ د. محمد الشاوش، المؤسسة العربية، تونس، ط/١، ت/٢٠٠١م.

٢. إعراب القرآن، أبو أحمد بن محمد النحاس، تح: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت – لبنان، ط/٢، ت/٢٠٠٨م.

٣. أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد)، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، د (ط)، ت/٢٠١٥م.

٤. البيان في تفسير القرآن، الإمام الأكبر السيد أبو القاسم الخوئي، مؤسسة الأعلمي، بيروت – لبنان، ط/٣، ت/١٩٧٤م.

٥. التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله الحسين العكبري، مؤسسة الصادق، طهران، ط/٣، ت/١٣٧٩ه.

٦. التبيان في تفسير القرآن، شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: أحمد حبيب العاملي، مكتب الإعلام الإسلامي، إيران، ط/١، ت/١٤٠٩ه.

٧. تفسير الآلوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم)، أبو الثناء محمود بن عبد الله الآلوسي، تح: زهير القاسم، أنور الطالب، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط/١، ت/٢٠١٠م.
٨. تفسير البحر المحيط وبهامشه النهر الماد، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، دار الفكر، ط/٢، ت/١٩٧٨م.
٩. تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ناصر الدين البيضاوي، مطبعة الحلبي، ط/٢، ت/١٣٧ه.
١٠. تفسير الرازي، (مفتاح الغيب)، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط/١، ت/١٤١١ه.
١١. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، د (ط)، ت/١٩٨٥م.
١٢. تفسير القمي، أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي، إشراف لجنة التحقيق والتصحيح في مؤسسة الأعلمي، ط/١، ت/٢٠٠٧م.
١٣. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، عبد الله بن أحمد محمود النسفي، تح: قاسم السماعي الرفاعي، دار القلم، بيروت – لبنان، ط/١، ت/١٩٨٢م.
١٤. تفسير جوامع الجامع، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، تح: جماعة المدرسين، قم – إيران، ط/٢، ت/١٤٣٠ه.
١٥. تفسير كنز الدقائق، الميرزا محمد المشهدي، تح: الحاج آقا مجتبى العراقي، مؤسسة النشر الإسلامية، قم – إيران، د (ط)، تم ١٤٠٧ه.
١٦. سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تح: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، د (ط، ت).
١٧. شرح القصائد العشر، الخطيب التبريزي، تح: محمد محيي الدين

عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط/٢، ت/١٩٦٤م.

١٨. علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق دراسة تطبيقية على السور المكية، د. صبحي إبراهيم الفقي، دار قباء، القاهرة، ط/١، ت/٢٠٠٠م.

١٩. علم لغة النص المفاهيم والاتجاهات، د. سعيد حسن بحيري، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت – لبنان، ط/١، ت/١٩٩٧م.

٢٠. العُمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، بيروت – لبنان، ط/٤، ت/١٩٧٢م.

٢١. القطع والائتناف/ أبو جعفر أحمد بن محمد النحاس، تح: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط/١، ت/٢٠٠٢م.

٢٢. الكافية (شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب)، جمال الدين أبو عمر عثمان بن الحاجب، تح: جمال العاطي مخيمر أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – الرياض، ط/١، ت/١٩٩٧م.

٢٣. كتاب الصناعتين الكتابة والشعر، أبو هلال العسكري، تح: د. مفيد قمحة، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط/١، ت/١٩٨٩م.

٢٤. كتاب الوقف والابتداء، أحمد بن محمد القسطلاني، تح: د. ناصر سعدون الزيدي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة – مصر، د (ط)، تم ٢٠١٥م.

٢٥. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت ٠ لبنان، ط٢/١، ت/٢٠٠١م.

٢٦. لذة النص، رولان بارت، تر: منذر عايشي، مركز الإنماء الحضاري، حلب – سوية، ط١، ت/١٩٩٢م.

٢٧. لسان العرب، أبو الفضل محمد بن من منظور، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط/١، ت/٢٠٠٨م.

٢٨. لسانيات النص النظرية والتطبيق مقامات الهمذاني أُنموذجاً، ليندة قيّاس، مكتبة الآداب، القاهرة – مصر، ط/١، ت/٢٠٠٩م.
٢٩. لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، محمد خطابي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء – المغرب، ط/٢، ت/٢٠٠٦م.
٣٠. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، تح: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، د (ط، ت).
٣١. مختصر صحيح مسلم،الإمام زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، اعتنى به: د.خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت– لبنان، ط/٤،ت/٢٠١٠م.
٣٢. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي، تح: عبد السلام عبد الشافي أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط/٢، ت/٢٠٠٧م.
٣٣. مسند أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر، د (د، ت).
٣٤. معجم البلاغة العربية، د. بدوي طبانة، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط/٤، ت/١٩٩٧م.
٣٥. مغني اللبيب عن كُتب الأعاريب، ابن هشام الأنصاري، تقديم وإشراف: حسن محمد، و د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط/١، ت/١٩٨٨م.
٣٦. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، ضبطه: هيثم طعيمي، دار إحياء التراث العربي، ط/١، ت/٢٠٠٨م.
٣٧. الميزان في تفسير القرآن، العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة الأعلمي، بيروت – لبنان، ط/١، ت/١٩٩٧م.
٣٨. نحو النص بين الأصالة والحداثة، د. أحمد محمد عبد الراضي، مكتبة الثقافة الدينية/ القاهرة، ط/١، ت/٢٠٠٨م.

٣٩. نحو النص في ضوء التحليل اللساني، د. مصطفى النحاس، مكتبة ذات السلاسل ، الكويت، د (ط)، ت/٢٠٠١م.

٤٠. النص والخطاب والاجراء، روبرت دي بوجراند، تر: تمام حسان، عالم الكُتب، القاهرة – مصر، ط١، ت/١٩٩٨م.

٤١. الوقوف اللازمة في القرآن الكريم وعلاقتها بالمعنى والإعراب، د. حمدي عبد الفتاح، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة – مصر، ط/١، ت/٢٠١٠م.

دور مهارات إدارة المراسم

في المنظمات السياحية والفندقية

(دراسة وصفية)

The Role of ceremonies management skills in tourism and hotel organizations (Descriptive study)

م. د. محمد عودة حسين

م. م صلاح مهدي اكعفور

الجامعة المستنصرية / كلية العلوم السياحية

المستخلص

ادارة المراسم قد دخلت في مجال الفنادقوالسياحة كإدارة، لتوضيح كيفية التعامل مع ضيوف وسياحالمنظمة الفندقية والسياحية من خلال استخدام المهارات الذاتية والفنية والانسانية في مجال فن الاستقبال وتقديم الخدمة الفندقية والسياحية.

Abstract

The ceremonies management has entered the field of hotels and tourism as management,to clarify how to deal with guests and tourist of the hotel and tourism organization Through the use of self-technical and technical skills in the art of reception and the provision of hotel and tourism service.

المقدمة

من الصعوبة على المنظمات السياحية والفندقية كسب رضا الضيوف والسياح ما لم يكن هناك إدارة تسمى (إدارة المراسم) من خلال مهارات افراده تجيد تقديم احسن الخدمات وكيفية التعامل مع هؤلاء السياح والضيوف، لذا اصبحت مهارات افراد هذه الادارة محور ارتكاز قادرة على الابداع والارتقاء بالمنظمات السياحية والفندقية الى مستوى الطموح، فيجب على هذه المنظمات تنمية مهارات افرادها بما يخص مهام إدارة المراسم لتعامل مع الآخرين بالشكل الحسن لزيادة مردود الا وهو نجاح هذه المنظمات، فتناول البحث في الفصل الاول منهجية البحث وتضمن الفصل الثاني مفاهيم الدراسة في حين تناول الفصل الثالث دور مهارات إدارة المراسم في المنظمات السياحية والفندقية واخيراً تضمن الفصل الرابع النتائج والتوصيات.

الفصل الاول

منهجية البحث

مشكلة البحث:-من القضايا والمشاكل التي تواجه ادارات المنظمات الفندقيهوالسياحية مع السياح والضيوف هي مشكلة كيفية استقبالهم ومهارة التعامل معهم . ويظهرهنا الدور الفعلي الايجابي لإدارة المراسم من خلال ترجمة ما يمتلكوه من المهارات العديدة الى تعامل يتسم بالرقي والتحضر وجعله شعار او مبدأ تسعى الادارة الىتوظيفها في المنظمة السياحية او الفندقية مما تنعكس بدورها على ثقافةالبلد .

حدود البحث:-ركز حدود البحث على الجانب النظري في تطبيق الفروض النظرية لتوظيف مهارات افراد ادارة المراسم في المنظمات الفندقية والسياحية.

هدف البحث:-تحليل دور مهارات ادارة المراسم للمساهمة في كيفية التعامل مع السياح والضيوفداخل المنظمات السياحية والفندقيةمن خلال ما يأتي:-

١- تحسين سمعة المنظمة الفندقية والسياحية من خلال التعامل الحسن مع الضيوف والسياح.

٢- زيادة نسبة الحفاظ على الضيوف واستمراريتهم كعملاء دائميين للمنظمة.

٣- اتاحة فرصة اكبر لزيادة وتنويع نشاطات الضيوف او السياح داخل المنظمة الفندقية من خلال تطبيق مهارات التواصل المباشر معهم بالاعتماد على خبراتهم في ادارة المراسم مما يعطي الضيف الشعور

الطيب لتنويع نشاطه داخل الفندق من خلال استهلاكه لمجمل الخدمات المقدمة فرضية البحث:-يمتلك افراد ادارة المراسم مهارات يمكن استثمارها في المنظمات الفندقية والسياحية.

الفصل الثاني

مهارات إدارة المراسم

اولاً: - المفاهيم

١- المهارات **Skills**:-

هي ارتباط السلوك بالقدرات العالية في مواجهة المواقف بقدر من الفاعلية من خلال الاداء المميز متمثلة بالسرعة والدقة والسلاسة (المطيري، ٢٠١٠: ٧).

٢- المراسم **Ceremonies** :-

ان المراسم بالمعنى الحر في اللغة (السلوك بالغ التهذيب) وهي اشارة الى شدة التمسك بالتقاليد او الاعراف في اتباع قواعد السلوك المهذب . او هي مجموع الاجراءات والتقاليد وقواعد اللياقة التي تقوم على قواعد دولية او عامة او بناء على العرف الدولي الاجتماعي (دراكه، وآخرون، ٢٠١٤: ١٧) .

٣- ادارة المراسم **ceremonies management**:-

هي مجموعة الاجراءات والتنظيمات والاساليب المتبعة في قواعد الاسبقية وعقد الاجتماعات والمؤتمرات والانظمة والاعراف والتقاليد الواجب مراعاتها والتقيد بها في المناسبات الرسمية التي تقام خلالها الزيارات والاستقبالات والحفلات والمآدب في داخل البلاد او في العلاقات الدولية او الدبلوماسية، وكذلك تشمل ادارة المراسم التصرفات والمراسلات الرسمية والوثائق الخطية والاجراءات المرافقة والدلالة والترجمة للوفود الاجنبية ... الخ (حسن، ٢٠٠٨: ٢٠).

واستناداً لما سبق ارتى الباحثان لتعريف اجرائي لإدارة المراسم السياحية والفندقية وهي (الاجراءات والاساليب والتنظيمات المتبعة التي تسود العلاقات المتبادلة الايجابية بين الضيوف والافراد العاملين في المرافق السياحية والفندقية وزيادة التناسق التام لكل تعامل).

ثانياً: - تطور المراسم والاتيكيت: -

لكل مجتمع طريقة حياته واسلوبه في التعامل مع الآخرين، وتختلف الاساليب باختلاف المجتمعات والموقع الجغرافي، فأفراد المجتمع الشرقي يختلفون عن أفراد المجتمع الغربي في معيشتهم، وفي الوقت نفسه يختلفون عن بعضهم البعض بطريقة التواصل مع بعضهم البعض وردود الافعال، ويحكم الكثير منها سلوك الآداب او ما

يعرف بـ (الاتيكيت) وطالما ارتبطت هذه الكلمة بما يعرف بـ(المراسم) (المشهداني، ٢٠١٣: ٧٥).

يعني (المراسم) في المصطلح الشائع التقليد او القاعدة، كما تعني كلمة (الاتيكيت) الذوق ومراعاة شعور الآخرين، وقد نشأ المصطلح بشكل عام في اطار عملية وضع قواعد السلوك الضروري في المجتمعات المتحضرة وتحديداً عند الطبقة الراقية لهذه المجتمعات، ثم تطور استخدام المصطلح ليشير الى مجموعة القواعد التي تضبط سلوك مجموعة من العاملين الذين يكون للمجاملة والذوق المتبادل دور هام في عملهم، ووفق هذا المعنى اصبحت قواعد المراسم مألوفة ومتطورة في العلاقات بين الملوك والرؤساء، وبين مبعوثيهم الدبلوماسيين والخاصين وفي المنظمات والمؤتمرات الدولية، وكلما اتسع نطاق المعاملات الدولية، اصبحت قواعد السلوك القائمة على المجاملة والذوق اكثر اتساعاً واستخداماً، مثل التحية البحرية، والتحية العسكرية للقوات المسلحة للدول المختلفة، ورموز تحية الموتى والقتلى، ثم الاعراف والمراسم والاتيكيت في مجال الزيارات والممارسات الدبلوماسية المختلفة(شحرور، ٢٠١٣: ٦٨).

ثالثاً :- ادارة المراسم علم وفن

١- العلم (Science):- هو المعرفة المنظمة التي تستهدف فهم الظواهر والتنبؤ بتكرار حدوثها والعمل على التحكم بها وضبطها والعلم محكوم بمنهجية واضحة.

فأن الادارة فهي علم من حيث اعتمادها على البحث العلمي في بعض المجالات المهمة مثل التخطيط والتنظيم والدراسات السلوكية والعلاقات الانسانية واتخاذ القرارات واستخلاص نتائج يمكن القياس عليها (حسن، ٢٠٠٨: ٢٦).

٢- الفن (Art):- هو الوصول الى النتائج المثمرةمن خلال تطبيق المهارة، لذا كل ما يتعلق بالأمور التطبيقية يعد فن.

والادارة فن لأنها تعمل في ظروف وعوامل اجتماعية وحضارة معينة كما وتهتم بالعنصر البشري الذي تحكمه العادات والتقاليد والسلوكيات والتصرفات المختلفة(William,1980: 23).

وعليه فأن ادارة المراسم علم تطبيقي قائم على اساس ممارسة تطبيق القواعد السلوكية والدبلوماسية والاتيكيت في تنفيذ البرامج الخاصة بالمراسم.

وبالتالي فأن ادارة المراسم علم وفن في آن واحد والعلاقة بينهما علاقة طردية فكلما زادت المعلومات المعرفية لدى الموظفين في ادارة المراسم زاد من مهارتهم التي تصقلها التجربة والعمل الدؤوب (حسن، ٢٠٠٨: ٢٨).

رابعاً: - مهارات ادارة المراسم

١- المهارات الشخصية :-

وتعني قدرة الشخص على التعامل مع الآخرين بما يتعامل مع نفسه من خلال استغلال المعرفة بقدارته العقلية والمهارية والسيطرة الكاملة على مشاعره الذاتية وعواطفه وضبط النفس، فضلا عن قوة الارادة والثقة من اجل امكاناته في اتخاذ القرارات الصحيحة (العجمي، ٢٠١٠: ٢١٠).

وتشمل المهارات الذاتية بما يأتي:-

أ- الجسدية:- وهي كل ما يتعلق بالجسد كالقامة والهيئة وغيرها وتعبر هذه السمة بالقوة البدنية والنشاط والقدرة على التحمل، اذ تشكل ٩٣٪ من مجريات الامور الحياتية هي باستخدام التعبيرات والاشارات المعبرة سواء كانت بالأيدي او بالرأس او الوجه او القدم... فستخدم هذه التعبيرات في شرح واعادة والتأكيد وتنظيم الاتصال الشفوية والكتابية، وبتعامل التعبيرات والاشارات بشكل مباشر مع عواطف واتجاهات مشتركة بين اطراف عملية الاتصال(هيكل، ٢٠٠٦: ٢٣٤).

ب- العقلية:- وهي الاستعدادات الفكرية والاتجاهات العلمية والعادات الذهنية لدى الاشخاص، اذ يعتبر الذكاء من اهم قدرات العقل في ادارة المراسم، وهناك صلة مترابطة ما بين الذكاء والنجاح، اذ يرتبط الذكاء بالقدرة على التخيل والتصور وكلاهما يساعد افراد الادارة في حل المشكلات وكيفية مواجهتها ورؤية الموقف الاداري ككل والتنبؤ بالتغيرات (الرشودي،٢٠٠٢: ٤٦).

ج- الابتكار:- وهي احدى المهارات لرجل المراسم بتقديم الاقتراحات والانجاز والشجاعة فضلا عن القدرة في حسم الامور والتوقع ولاسيما القدرة الابتكارية في توليد الافكار الجديدة في التوصل الى الحلول المناسبة (Moses, 1996: 85).

د- ضبط النفس:-وهي ادارة النفس بشكل يتلاءم مع نفس رجل المراسم قبل الآخرينمن اجل كسبهم من خلال شخصيته، كما يظهر استمرارية الالتزام بتطوير الذات والمهنة (كوفي،٢٠٠٠: ٧٧).

٢- المهارات الانسانية:-

وهي فن التعامل مع الآخرين وفق قدرة الشخص على بناء علاقات طيبة مع الناس بما توصل اليه من معرفة باتجاهاتهم وميولهم وتقبل اقتراحاتهم، والفهم لقدرتهم ودوافعهم، لهذا على رجل المراسم الوصول جاهداً بتقليل النظرة السلبية لدى السياح والضيوف اتجاه المنظمة الفندقية او السياحية التي يعمل بها(العجمي،٢٠١٠: ٢١١).

٣- المهارات الفنية:- وهي المعرفة المتخصصة بالقدرة على تحليل النشاطات المتعلقة بالإعمال من خلال تناول الطرق المطلوبة لمحاور هذه الاعمال، والمهارة الفنية للإفراد ادارة المراسم بإمكانهم استعمال المعلومات وتحليلها ومعرفتهم للطرق والوسائل المتاحة بإنجاز العمل ومن الخصائص المهمة للمهارة الفنية هي بما يأتي (الظاهر،٢٠١٠: ٦٥):-

أ- اكثر تحديداً من المهارات الاخرى اذ يمكن التحقق من توافرها لدى رجل المراسم بسهولة لأنها واضحة اثناء عمله.

ب- اسهل في اكتسابها وتنميتها من المهارات الاخرى ومن اهم السمات المرتبطة بها:

- القدرة على تحمل المسؤولية.
- الفهم العميق والشامل للأمور.
- الايمان بالهدف.
- الحزم.

ج- تتميز بالمعرفة الفنية الفعالة والقدرة على التحليل في تبسيط الاجراءات المتبعة باستخدام الادوات والوسائل الفنية لإنجاز العمل.

وبتالي تعد المهارة الفنية هي مجموعة من العلوم التخصصية والمعرفية التي تدخل ضمن اطار المهام التي يعمل بها موظف ادارة المراسم (دانيال، جولمان، وآخرون، ٢٠٠٤: ٧٥)

الفصل الثالث

دور مهارات ادارة المراسم في المنظمات السياحية والفندقية

وفي الآونة الاخيرة زاد الاهتمام بادارة المراسم في مجال السياحة والفنادق كإدارة لتوضيح كيفية التعامل مع الآخرين (التعامل مع السياح وضيوف الفنادق) ومن خلال الرحلة الطويلة التي استغرقها مصطلح المراسم عبر القرون، ومن خلال ممارسات الجماعات البشرية المختلفة استقرت مجموعة من القواعد التي تتناقلها وتدارسها الاجيال، وان قواعد المراسم والاتيكيت قد اصبحت في معظمها قواعد

عالمية، فان جزءاً مهماً منها لا يزال، وسيظل كذلك يحمل الطابع الخاص بكل دولة، مما يعني ان قواعد المراسم والاتيكيت العامة تسمح ببعض الخصوصيات وفق تقاليد المجتمعات وتطورها وبما لا يخل بهذه القواعد العامة (المشهداني، ٢٠١٣: ١٢٥).

لذا تحتاج المنظمات السياحية والفندقية لتكوين وبناء سمعة الى الكثير من المهارات الادارية والاتصالية من قبل الافراد العاملين في ادارة المراسم للمنظمات الفندقية والسياحية، كون هذه الادارة تعد بمثابة واجهة للمنظمة فالعاملون في ادارة المراسم هم اول وآخر من يلتقي بهم الضيوف والسياح القادمين للمنظمة الفندقية والسياحية كما ان تنظيم الاحداث الخاصة من مسؤوليات ادارة المراسم وهذه الاحداث ينبغي ان تنظم وفقاً لمراسم واتيكيت حسب الانظمة السلوكية المتبعة في المكان الذي تنظم فيه ولا سيما الالتزام الكامل بأدب السلوك، وقواعد الاتيكيت والالتزام بهذه الانظمة يجب ان يشمل كافة انشطة ادارة المراسم بدون استثناء (حداد، ٢٠١٢: ١١، ج١).

وان ادارة المراسم في المنظمات السياحية والفندقية تتطلب:-

- المعرفة المسبقة بخصائص وسلوك الضيف او السائح.
- المعرفة بطرق الاتصال ووسائله.
- المعرفة بقواعد المراسم والاسبقية والاعراف وتقاليد المجتمع المحلي و المجتمعات الاخرى.
- المعرفة بالثقافة الخاصة والعامة بتاريخ البلاد السياسي والحضاري والاقتصادي والسياحي.

لذا تسهم مهارات إدارة المراسم في الانشطة الاتصالية التي تؤدي الى توثيق العلاقات الرسمية او الاجتماعية، والتي تؤدي الى تسهيل مهمة المنظمة الفندقية والسياحية في علاقتها مع ضيوف وسياح المنظمة ولا سيما في احداثها المختلفة ويمكن توضيح هذه العلاقات من خلال الاتي.

اولاً:- علاقة مهارات ومهام ادارة المراسمفي المنظمة السياحية او الفندقية(حجازي،٢٠٠٤: ٢٩) وهي كما يأتي:-

١- ترتيب وتنظيم وإعداد برامج زيارات الوفود بما يتناسب اهمية ووقت ومدة الزيارة.

٢- استقبال وتوديع ومرافقة الشخصيات والوفود وتقديم التسهيلات اللازمة لهم.

٣- حجز الاماكن الخاصة بالسكن ووسائط النقل بما يتناسب برنامج الزيارة .
٤- مرافقة الزوار ومدهم بالمعلومات والتسهيلات اللازمة.
٥- اعداد قوائم الاعياد والمناسبات لتقديم التهاني.
٦- اعداد الترتيبات اللازمة للحفلات ومآدب الطعام.
٧- تحديد نظام الاسبقيات وقواعد الاتيكيت.
٨- الاشراف على كل ما له علاقة بالقواعد والتقاليد الرسمية في المناسبات.
٩- تقديم خدمات الدخول والخروج وتقديم خدمات التوصيل والنقل... الخ.
١٠- اعداد ترتيبات الاجتماعات والمؤتمرات الدولية والمحلية.
١١- اعداد وتنظيم لمراسم وضع اكاليل الزهور واداء اليمين للمسؤولين الجدد.

ثانياً:- علاقة صفات ومهارات موظفي ادارة المراسم في المنظمات الفندقية والسياحي:

وهناك ارتباط وثيق ما بين المهارات والصفات الاساسية يجب ان يتحلى بها افراد ادارة المراسم اثناء استقبال الضيوف او السياح ومنها :- (حداد، ٢٠١٢: ٧٥-٧٧ ج٢)

١- الابتسامة The smile:- تلعب الابتسامة دوراً اساسياً في القطاع الفندقي والسياحي والدليل على ذلك القول الصيني الشهير(الرجل الذي لا يعرف الابتسامة لا يستطيع ان يدير مخزناً)، فالابتسامة تريح الضيف وقد تكون بديلاً عن بعض الكلمات مثل:

- **انا مسرور لاستقبالك.**
- **شكراً لاختيارك منظمتنا.**
- **انا مسرور بخدمتك.**

اذ ان مناخ الرضا المعبر بالابتسامة يوحي بالثقة لضيف او السائح، ويجب ان تكون عفوية آنية مع صفاء القلب والنفس.

٢- النظرة Outlook:- هي قناة الاتصال بين شخصين اذ يشعر الضيف او السائح بالراحة، وتعبر بها ايضاً عن اهتمامك به حتى ولو كنت منشغلاً بضيف اخر فالنظرة والابتسامة توصلان له اهتمامك في اقرب وقت ممكن.

٣- الحركات Movements:- بإمكان الحركات ان تعبر وتوطد الصلة بين اثنين او تعبر عن الملل. لذا عند وجود الضيف يجب تجنب الوقوف امامه مكتوف الايدي فهذه الحركة تعبر عن الغضب والتوتر، فعلى موظف المراسم ان

يرحب بأيدي مفتوحة معبرة عن حسن الاستقبال والاستعداد لخدمته.

٤- الصوت **The sound** :- النبرة الصوتية يجب ان تكون معبرة لا مملة وعدائية ولتزيد ثقة الضيف او السائح بك عليك التكلم بصوت منخفض، اما لأقناعه بشراء شيء ما فعلى الصوت ان يكون حماسياً ايجابياً ومرتفعاً قليلاً فالنبرة الصوتية تقنع الضيف او تعبر له عن مدى الاهتمام به.

فيجب تفهم كل ضيف او سائح والتكلم معه حسب سنه وشخصيته فالمسن يتطلب وقتاً اكثر من غيره للتفاهم معه وببطء، واللفظ السليم الجيد يسهل التفاهم.

٥- اللغة **The language**:- تعد الكلمات الاولى في الاستقبال الفندقي والسياحي تفوق اهمية العشرة آلاف التالية، فلغة التفاهم يجب ان تكون بسيطة بعيدة عن التكلف ومعبرة لان الهدف منها فقط التفاهم بوضوح.

ففي مجال العمل السياحي والفندقي عليك تجنب الكلمات الاتية: لا- ابداً- مستحيل . اذ علينا توفير جو مريح ومن الافضل ان نسأل الضيف او السائح بأسلوب لطيف وندعه يقول (نعم) (أتجد من المعقول...؟)(اتفضل هذه الطاولة ؟).

والطريقة المفضلة للوصول الى ما نريده من الضيف هو تجنب الجدل لان الضيف يتشبث برايه. كم يجب الاهتمام بخدمته بطريقة جيدة لأنها تظهر صورة المنظمة الناجحة والمحترمة.

٦- الشكل الخارجي **Outside Look**:- ان الشكل الخارجي لموظف المراسم يلعب دوراً مهماً ويوحي بأشياء كثيرة لدى دخول الضيف الى المنظمة الفندقية او السياحية، لذا يجب ان تكون ملابس موظف المراسم متناسقة مع طبيعة العمل الفندقي والسياحي سهلة الاستعمال ونظيفة مثل:-

- الاحذية يجب ان تكون بحالة جيدة ونظيفة.
- نظافة الايدي والاظافر والاسنان مهمة وراحة الفم زكية ويكون الشعر مسرحاً وبحالة جيدة طوال مدة الخدمة ولا يستحب استعمال الجل للشعر.
- لبس المجوهرات فيقتصر على خاتم الخطوبة او الزواج فقط.

ثالثاً:- علاقة مهارات ادارة المراسم في فن خدمة الضيوف او السياح

ان من اهم اسبقيات المنظمات الفندقية والسياحية التي اصبحت في قمة النجاح هو

مهارة فن خدمة الضيوف او السياح والتميز في خدمتهم يعد اساس النجاح المكتسب للمنظمة، وهناك احصائية عالمية لأسباب ترك الضيوف او السياح المنظمة الفندقية او السياحية تتعلق بما يأتي:- (الفقي، ٢٠١٠: ١٨-١٩)

١- ١%من الضيوف يموتون.

٢- من **%** الى **%** من الضيوف ينتقلون الى مكان آخر.

٣- ٩%غير راضين بوجه عام.

٤- ٤**%** غير مسرور من المنتج عموماً.

٥- ٦٨%بسبب سوء الخدمة.

معنى هذا ان اجمالي النسب ٥**%** وهذه النسبة كافية لان تغلق اي منظمة فندقية او سياحية حتى لو كانت كبيرة.

واساس النجاح هو مهارة فن التعامل مع الضيوف، ويتحقق التميز عندما تتجاوز الخدمة توقعات الضيوف بالإداء الجيد. كما ان السلوك في طريقة استقبال الضيف هام جداً لتوفير الخدمة الجيدة، فالابتسامة والترحيب لها اثر ايجابي في نفس الضيوف.

رابعاً:- دور موظف ادارة المراسم في استقبال الضيوف الرسميين:

في حالة وصول ضيف رسمي لمقابلة المسؤول في المنظمة الفندقية او السياحية فيكون دور موظف المراسم بأن يعرف ما يأتي (Denhardt,1997:35):

١- معرفة المكان المخصص لاستقبال الضيوف مسبقاً.

٢- يسير مع الضيف متقدماً بخطوة او خطوتين على الضيف حتى اذا اراد الضيف منه شيئاً لا يلتفت وحتى يستطيع موظف المراسم القيام بإعمال الدلالة.

٣- عند الوصول الى الباب فاذا كان مغلقاً يقوم بفتحه الموظف المرافق باليد اليسرى ويستدير بجنب الباب ليفسح المجال لدخول الضيف بعد ان يقدمه الى المسؤول ويشير الى الضيف بمكان الجلوس ويكون دائماً على يمين المسؤول.

الفصل الرابع

النتائج والتوصيات

اولاً: النتائج

توصل الباحثان إلى عدد من النتائج وهي كما يأتي:-

١- اظهرت الدراسة ان للمهارات التي يمتلكها افراد ادارة المراسم دوراً مهماً جداً في المنظمات السياحية والفندقية في كيفية التعامل الحسن مع الضيوف والسياح القادمين الى المنظمة الفندقية او السياحية.

٢- ان المهارات تتحقق من خلال ادارة المراسم بمدى امكانات وقدرة هذه المهارات على التعامل مع الضيوف او السياح وفق طموحاتهم وتطلعاتهم .

٣- يتحقق نجاح المنظمة الفندقية والسياحية من خلال استمرارية الحفاظ على الضيوف او السياح والحد من تسربهم.

٤- بينت الدراسة ان امكانات بناء علاقات طيبة ما بين الضيوف او السياح والمنظمة السياحية من خلال مهارات التي تتمتع بها إدارة المراسم.

٥- يتحقق رضا السائح او الضيف من خلال الاستقبال الجيد من قبل افراد ادارة المراسم.

٦- تبين من الدراسة بأن افراد ادارة المراسم يعدون واجهة المنظمة السياحية او الفندقية لانهم اول وآخر من يلتقي بالضيوف او السياح.

٧- افراد ادارة المراسم يمتلكون كم من المعلومات عن ثقافة العديد من البلدان وتاريخهم الحضاري والاجتماعي والسياحي والاقتصادي وتوظيفها في كيفية التعامل مع السياح او الضيوف بما يتوافق مع عاداتهم وتقاليدهم.

ثانياً: - التوصيات

١- يوصي الباحثان بوجود ادارة مراسم في كل منظمة فندقية او سياحية مدربة تجيد فن التعامل مع السياح او الضيوف وفق معايير الاتيكيت والبروتوكول.

٢- ادخال الافراد العاملين في المنظمة الفندقية او السياحية لمن لديهم فكر ابداعي وقوة ذكاء في دورات تعليم فن التعامل مع الآخرين.

٣- تزويد الافراد العاملين في القطاع السياحي المعرفة بمهارات ادارة المراسم التي تعطي ارتفاع في فاعليتهم الذاتية والفنية والانسانية.

٤- زيادة الحوافز المادية والمعنوية من اجل استمرارية مهارات ادارة المراسم في هذه المنظمات.

٥- تشجيع افراد المنظمة الفندقية والسياحية في المبادرة بطرح الافكار والمقترحات التي تزيد من مهارات ادارة المراسم.

٦- اعطاء للأفراد العاملين في هذه المنظمات فرصة التعليم الاكاديمي الخاص مفردات ادارة المراسم لرفع مستواهم الثقافي والفني والانساني في التعامل مع الغير بشكل ايجابي.

المصادر

اولاً:- المصادر العربية

١- حجاز، محمد حافظ، ادارة المنظمات الفندقية، طيبة للنشر والتوزيع، الاسكندرية، ٢٠٠٤.

٢- حداد، جورج، آداب السلوك واللياقات، مركز الشرق الاوسط الثقافي للطباعة والنشر والترجمة والتوزيع، بيروت، ط١، ج١، ٢٠١٢.

٣- حداد، جورج، اللياقات والاتيكيت في المجتمعات الشرقية، مركز الشرق الاوسط الثقافي للطباعة والنشر والترجمة والتوزيع، بيروت، ط١،ج٢، ٢٠١٢.

٤- حسن، كامل سرمك، ادارة المراسم، اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة العربية، ٢٠٠٨.

٥- دراكة، حمزه عبد الحليم، وآخرون، البروتوكول وخدمة الزبائن، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة العربية الاولى، ٢٠١٤.

٦- دنيال، جولمان، وآخرون، القادة الجدد، ترجمة لعربية عثمان المثلولي، وبشير احمد سعيد، دار المريخ للنشر، الرياض، ٢٠٠٤.

٧- الرشودي، محمد بن علي، المهارات القيادية لدى ضباط الشرطة وعلاقتها بفعالية ادائهم الوظيفي، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة نايف للعلوم الامنية، ٢٠٠٢.

٨- شحرور، عوني، العلاقات العامة في المؤتمرات، الشبابي للنشر، فلسطين، ٢٠١٣.

٩- الظاهر، نعيم إبراهيم، اساسيات الادارة المبادئ والتطبيقات الحديثة، عالم الكتب الحديث، الاردن، ٢٠١٠.

١٠- العجمي، محمد حسين، الاتجاهات الحديثة في القيادة الادارية والتنمية البشرية، دار المسيرة، عمان، ٢٠١٠.

١١- الفقي، إبراهيم، فن خدمة العملاء وكيفية المحافظة عليهم، بداية للنشر والتوزيع والانتاج، القاهرة، ط١، ٢٠١٠.

١٢- كوفي، ستفن، وآخرون، ادارة الاولويات، جرير للنشر والتوزيع، الرياض، ٢٠٠٠.

١٣- المشهداني، سعد سلمان، الاتيكيت والبروتوكول في المناسبات الرسمية، دار اسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط٢، ٢٠١٣.

١٤- المطيري، فيص بن محمد، دور التدريب اثناء العمل في تنمية مهارات الافراد العاملين بدوريات الامن، جده، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الدراسات العليا في جامعة نايف للعلوم الامنية، ٢٠١٠.

١٥- هيكل، محمد احمد، مهارات التعامل مع الناس، مجموعة النيل العربية للنشر، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦.

ثانياً:- المصادر الاجنبية

1- Denhardt, Robert, public Administration an Action Orientation, Wadsworth Publishing Company, 1997.

2- Moses, K, Managing Organizations in Developing Countries, West Hartford, Conn, Kurmarian Press, Inc.

3- William, James, Social Problems, New york, Wiley, 1980.

ما مدى كفاية الحماية الجزائية للأسرار التجارية والصناعية في التشريع الجزائري ؟

أ.د. بن جديد فتحي
أستاذ محاضر بالمركز الجامعي
أحمد زبانة غليزان / دولة الجزائر

مقدمة :

تبرز أهمية موضوع ملكية المعلومات السريةبشكل كبير بعد قيام الثورة الصناعية، وما نشأ عنها من اختراعات وتطور تكنولوجي، وقد أدى ذلك للبحث عن آليات قانونية من أجل توفير الحماية لمنتجي التكنولوجيا ومستغلها ضمانا لاحتكارهم التكنولوجي[1]

وإن كان هناك تباين حول تسمية الأسرار التجارية، حيث استخدمت مسميات عديدة للدلالة عليها، وترتبط تسمية السر التجاري بالقانون الأمريكي الذي يعود له فضل الريادة في نشأة مفهوم السر التجاري وتنظيم أحكامه، فقد تسمى بالمعرفة الفنية أو بالمعلومات غير المفصح عنها، ومهما تعددت التسميات فالمعنى واحد، فهي المعلومات التي يجوز حمايتها قانوناً من حصول الغير عليها أو استخدامها بدون موافقة مالكها، بطريقة تخالف الممارسات التجارية النزيهة، هذه الأسرار تتمتع بالحماية سواء كانت مملوكة لشخص طبيعي أو اعتباري اختلفت فيما بينهم على ما تشتمل عليه المعرفة الفنية، فالبعض يرى أنها تشتمل على المعلومات والمعارف التجارية والبعض يرى أنها تشتمل على الطرق الصناعية والغالب أن المعرفة الفنية هي نفسها الأسرار التجارية أو المعلومات السرية.

والسؤال المطروح مادام أن المشرع الجزائري لم ينظم لها قانونا خاصا بها، فما مدى كفاية الحماية الجزائية المقررة والمنظمة في التشريع الجزائري لحماية الأسرار التجارية والصناعية؟

المبحث الأول مفهوم السر التجاري:

لا بد علينا أولا من إبراز مفهوم الأسرار التجارية والصناعية من خلال عرض أهم تعريفات الفقهية والتشريعية وبعض المنظمات الدولية، ثم ذكر أهم صور الأسرار التجارية، قبل التطرق للطبيعة القانونية لها.

المطلب الأول تعريفه :

فرع أول تعريف السر التجاري لغة

السر في اللغة اسم لما يُسِرُ به الإنسان فيكتمه، وأصل الكلمة يدل على إخفاء الشيء وعدم إظهاره[٢]، فهو كل ما يكتمه الإنسان في نفسه ويخفيه[٣]، أو هو كل ما يضر إفشاؤه بالسمعة أو الكرامة، وبشكل عام السر من شأن البوح به أن يلحق ضررا ما بشخص ما.

قال سبحانه وتعالى: (وهو الله في السماوات وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون) [٤]

أما المصطلح الشرعي: فقد عرف مجمع الفقه الإسلامي السر بأنه: (ما يفضي به الإنسان إلى آخر مستكتما إياه من قبل أو من بعد، ويشمل ما حفت به القرائن دالة على طلب الكتمان، إذا كان العرف يقضي بكتمانه، كما يشمل خصوصيات الإنسان وعيوبه التي يكره أن يطلع عليها الإنسان)[٥].

الفرع الثاني التعريف الفقهي:

اجتهد الفقه في تعريف الأسرار التجارية من خلال عدة وجهات نظر، فعرفها البعض بأنها: (المعلومات السرية المتعلقة بسلعة ما أو بمنتجات معينة بما تشتمله من ابتكارات أو تركيبات أو مكونات أو عناصر أو أساليب أو طرق ووسائل صناعية، التي يحتفظ بها المنتج أو الصانع ولم يفصح عنها) [٦] ، ومما يلاحظ على هذا التعريف أنه ضيق من نطاق الأسرار التجارية فحصرها بالمعلومات المتعلقة بالسلع والمنتجات، ولم يشر إلى باقي صور الأسرار التجارية كالمعلومات المتعلقة بالعملاء والمعلومات المالية والتجارية والتنظيمية وغيرها من المعلومات التي تعد أسرارا تجارية.

ويذهب رأي آخر إلى تعريف الأسرار التجارية بأنها: (بيانات أو معلومات أو معارف ناجمة عن الخبرة المكتسبة عن المهنة ذات الطبيعة الفنية، وقابلة للتطبيق العلمي، وليست محلا لبراءة اختراع أو شهادة منفعة وتتسم بالسرية فلا يتاح للغير الحصول عليها إلا عن طريق حائزها) [٧]

وهذا تعريف ضيق للأسرار التجارية فأخرج أسرار براءة الاختراع، وهناك تعريف آخر لم يشترط أن تكون المعلومات التي تعد أسرار تجارية على درجة كبيرة من الفن الصناعي أو التجاري أو تشتمل على الإبداع أو الابتكار، وإنما يكفي أن لها قيمة اقتصادية في استخدامها المخصص لها، فهي معلومات تستعمل تجاريا بشكل سري سواء كانت اقتصادية أو صناعية أو تجارية أو إدارية أو تقنية.

الفرع الثالث التعريف التشريعي:

وقد استخدمت التشريعات المقارنة مختلف المصطلحات المعبرة عن الأسرار التجارية منها المعرفة والمعلومات السرية والمعلومات غير المفصح عنها والمعرفة الفنية.

فعرفت المنظمة العالمية للملكية الفكرية الأسرار التجارية بأنها: (كل المعلومات التجارية السرية التي تعطي للشركة ميزة تنافسية، وتشمل الأسرار التجارية أسرار التصنيع أو الأسرار الصناعية والأسرار التجارية، ويعد انتفاع شخص غير صاحبها بتلك المعلومات دون تصريح ممارسة غير مشروعة، وتعديا على الأسرار التجارية، وحسب النظام القانوني الساري، تشكل حماية الأسرار التجارية جزءا من المفهوم العام للحماية من المنافسة غير المشروعة، أو تقوم على أحكام خاصة أو قانون الحالات بشأن حماية المعلومات السرية)[٨]، وغالبا ما يعرف موضوع الأسرار التجارية تعريفا عاما إذ يشمل أساليب البيع وأساليب التوزيع وخاصيات المستهلكين واستراتيجيات الإعلان والإشهار وقوائم المورد والزبائن وطرائق الصنع، ويعتمد تحديد المعلومات التي تعد أسرار تجارية في نهاية المطاف على ظروف كل حالة على حدة، ولكن هناك ممارسات غير مشروعة يسهل تحديدها فيما يتعلق بالأسرار التجارية وتشمل التجسس الصناعي أو التجاري ونقض العقود والإخلال بالثقة.

وجاءت اتفاقية تريبس لتبين الشروط الواجب توفرها في الأسرار التجارية، دون أن تعرفهفنصت على أنه: (للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين حق منع الإفصاح عن المعلومات التي تحت رقابتهم بصورة قانونية لآخرين أو حصولهم عليها أو استخدامهم لها دون الحصول على موافقة منهم طالما كانت تلك المعلومات:

- سرية من حيث أنها ليست بمجموعها أو في الشكل والجميع الدقيقين لمكوناتها معروفة عادة أو سهلة

الحصول عليها من قبل أشخاص في أوساط المتعاملين.

- ذات قيمة تجارية نظرا لكونها سرية.
- أخضعت لإجراءات معقولة في إطار الأوضاع الراهنة من قبل الشخص الذي يقوم بالمراقبة عليها من الناحية القانونية بغية الحفاظ على سريتها) [٩].

ويلاحظ أن الشروط السالفة الذكر تعكس التعريف الذي نص عليه القانون الأمريكي الموحد للأسرار التجارية، الذي جاء فيه: (هي معلومات تشمل كل صيغة أو نمط أو أداة أو طريقة أو تقنية أو وسيلة بحيث يكون لكل ذلك قيمة اقتصادية مستقلة فعلية أو محتملة نظرا لكونها غير معروفة عموما للأشخاص الذين يستطيعون الاستفادة من كشف هذه المعلومات أو استعمالها ولا يكون في إمكانهم الحصول عليها بوسائل مشروعة وأن تحاط بوسائل منطقية طبقا للظروف للحفاظ على سريتها)[١٠].

فالشيء محل السرية كمجموعة قد تكون بعض عناصره المكونة له معروفة عادة أو سهلة الحصول عليها من قبل أشخاص في أوساط المتعاملين ، لكنه ككتلة أو كمجموعة غير معروف وسري، وذو قيمة تجارية سواء حاضرا أو مستقبلا، فالقانون الموحد لأسرار التجارة الأمريكي لم يشترط أن تكون المعلومات السرية محل الحماية ذات قيمة اقتصادية حالية، بل يكفي أن تكون من المحتمل أن يصبح لها قيمة اقتصادية في المستقبل وهذا بخلاف الحال في مدونة الفعل الضار والتي تشترط لحماية الأسرار التجارية أن تعطي لصاحبها فرصة في الحصول على ميزة تنافسية أو أفضلية مع منافسيه الذين لا يعرفون شيئا عن تلك الأسرار.

أما قانون التجسس الاقتصادي الأمريكي لسنة ١٩٩٦ فقد عرف الأسرار التجارية بنطاق واسع في المادة ١٨٣٩ جاء فيها: (يقصد بالسر التجاري كل أشكال وأنواع المالية والتجارية والعلمية والتقنية والاقتصادية أو المعلومات الهندسية، بما في ذلك أنماط والخطط ومصنفات وأجهزة البرامج والصيغ والتصاميم والنماذج والأساليب والتقنيات والعمليات والإجراءات والبرامج، أو الرموز سواء كانت ملموسة أو غير ملموسة، وكذلك طريقة تخزينها وتجميعها، إلكترونيا وبيانيا وفوتوغرافيا أو كتابة، وقد اتخذ صاحبها إجراءات الحفاظ عليها، كما أن المعلومات تستمد قيمتها الاقتصادية بشكل مستقل...) [١١].

وإذا بحثنا في الاتحاد الأوربي نجده قد أصدر هو أيضا في سنة ٢٠١٦ التوجيه الخاصة بحماية المعارف والمعلومات التجارية غير المعلن عنها (الأسرار التجارية) ضد الحصول والاستخدام والإفصاح غير القانوني، حيث عرف الأسرار التجارية بأنها تلك التي تلبي شروطا معينة وترك شرح وتعريف ذلك لدول الأعضاء في الاتحاد والشروط هي:

أ- باعتبارها ككتلة أو هيئة أو تجميع دقيق، فإنها ليست معروفة عموما بشكل عادي لذا أشخاص في أوساط المتعاملين أو لا يمكن الوصول إليها بسهولة.

ب- أن لها قيمة تجارية نظرا لكونها سرية.

ت- أن هذه الأسرار تكون لذا شخص يسيطر عليها سيطرة مشروعة، ويوفر لها ظروف للحفاظ على سريتها) [١٢].

هذه المادة متطابقة مع اتفاقية تريبس،وأخذت بنفس الشروط التي نص عليها قانون التجسس الأمريكي.

أما في فرنسا فقد نصت المادة ٣٢٥ من قانون ٢٣ يناير٢٠١٢ المتعلق بسر الأعمال على تعريف للأسرار التجارية بأنها: "هي التي تشكل كل المعلومات المحمية بموجب الأسرار التجارية للشركة، بغض النظر عن الوسيلة والإجراءات والوثائق والمعطيات والبيانات التجارية والصناعية والمالية والعلمية والتقنية وهي ليست ذات طبيعة عامة قابلة للكشف غير المصرح به، والتي من المرجح في حالة كشفها أن تشكل خطرا على مصالح الشركة، من خلال تقويض قدرتها العلمية والتقنية أو موقعها الاستراتيجي أو مصالحها المالية أو قدرتها التنافسية، مما يجعلها تخضع لتدابير وقائية محددة لحماية طابعها السري وضمان ذلك"، وهذا التعريف يتطابق مع التوجيه الأوربي السالف الذكر خاصة في ذكره للشروط الثلاث الواجب توفرها في السر التجاري.

ومع ذلك بغض النظر عن هذه المادة لا يوجد لحد الساعة تشريع فرنسي يضبط أحكام الأسرار التجارية، وإن كانت هناك بعض الإشارات له في عدة نصوص مختلفة أبرزها المادة (L430-10) من القانون التجاري، والمادة (L612-24) من قانون النقد والمالية، والمادة (L1227-1) من قانون العمل الفرنسي، إضافة للمادة (L621-1) من قانون الملكية الفكرية الفرنسي التي تحدثت

بشكل مقتضب عن انتهاك الأسرار التجارية دون أن يقوم بتنظيمها[١٣].

ويعتبر القانون المتعلق بسر الأعمال الفرنسي السالف الذكر هو الوحيد الذي استحدث جنحة إفشاء سر الأعمال، وكان ذلك من خلال المادة ٣٢٦، وهذا دون التطرق إلى الآليات القانونية المنظمة للأسرار التجارية خاصة من الناحية الإدارية والمدنية[١٤].

وقد اسهم القضاء الفرنسي هو بدوره في تعريف سر الأعمال التجارية بمناسبة قضية طرحت على الغرفة التجارية في محكمة النقض سنة ٢٠٠٣، جاء في الحكم ما يلي: (أي وسيلة تصنيع أو صيغة أو آلة أو معلومات،... ذات قيمة اقتصادية أو عملية وتستخدم في الأعمال التجارية والتي تعطي صاحبها ميزة تنافسية على هؤلاء الذين لا يعرفونها)[١٥]

وخلاصة القول أن التشريعات المقارنة محل الدراسة لم تضع تعريفا كافيا شافيا للسر التجاريولا يمكن وضع تعريف جامع مانع، لأن التجارة مليئة بالأسرار والمعلومات الخفية التي لا يحدها حصر ولا نطاق، ويمكن أن تكون في أي مجال من مجالات الحياة كاختراع مستحضر طبي أو كيماوي أو مواد غذائية أو قوائم العملاء أو خطط التسويق ورموز وبرامج الكمبيوتر وتقنيات الصيانة إلخ.

لهذا وضعت اتفاقية تريبس ثلاث معايير لتحديد فيما إذا كان صاحب الحق بتمتع بالحماية وفق نظام الأسرار التجارية، وهي أن تكون المعلومات سرية، وذات قيمة تجارية وأن تكون أخضعت لتدابير معقولة للحفاظ عليها[١٦].

أما في التشريع الجزائري وان كنا لا نجد للأسرار التجارية تنظيما خاصا بها، إلا أنه قد عرفه ضمن نص المرسوم الرئاسي المتضمن التصديق على اتفاقية التعاون بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية في مجال العلوم والتكنولوجيا جاء فيها: (المعلومات سرية للأعمال هي إذا كان بإمكان حائزها الحصول على فائدة اقتصادية منها أو ميزة تنافسية على حساب من لا يحوزونها، وكانت المعلومة غير معروفة لدى العامة ولا يمكنهم الحصول عليها من مصادر أخرى وأن صاحبها لم يضعها تحت التصرف من قبل دون اشتراط وجوب الحفاظ على سريتها في الوقت المناسب) [١٧] ، وإن كان هذا التعريف جاء ليفسر مضمون الاتفاقية الثنائية، لكنه لا يتضمن تنظيما وأحكاما خاصة بالأسرار التجارية.

كذلك نجد إشارة للأسرار التجارية ضمن قانون ٠٢/٠٤ في المادة ٢٧ منه، حول حظر الاستفادة من الأسرار المهنية بطريقة غير مشروعة[١٨].

وأيضا ما تطرقت إليه القواعد العامة التي نص عليها قانون ١١/٩٠ المنظم لعلاقة العمل، نجد أن من التزامات العامل الأساسية الخاضع لها في إطار العلاقة المهنية، هو عدم إفشاء المعلومات المهنية المتعلقة بالتقنيات والتكنولوجيا وأساليب الصنع وطرق التنظيم، وبصفة عامة عدم كشف مضمون الوثائق الداخلية الخاصة بالهيئة المستخدمة، وخطط التسويق والملفات الشخصية وتكلفة التصنيع وقائمة العملاء إلا إذا فرضها القانون أو طلبتها سلطتهم السلمية[١٩]

وبالتالي السر المهني حدده المشرع في المعلومات المهنية التي يحصل عليها العامل، وهي التقنيات والتكنولوجيا وأساليب الصنع وطرق التنظيم، وهي مجالات شاملة للأسرار التجارية والصناعية والمعرفة الفنية، ثم أطلق النص على عمومه وجعل المعلومات المهنية السرية متضمنة في الوثائق الداخلية خاصة بالهيئة المستخدمة وهذا غير كافي فيما يخص تعريف الأسرار التجارية ولا بيان أحكامها.

كذلك نجد أن المشرع قد نص على الأسرار المهنية في المادة ١١٧ في الأمر١٠-٠٤ المعدل للأمر ١١-٠٣ المتعلق بالنقد والقرض، إضافة لوجود عقوبة جزائية في قانون العقوبات الجزائري عن كل إفشاء للأسرار[٢٠].

المطلب الثاني: صور الأسرار التجارية :

للأسرار التجارية عدة صور بعضها يمكن تمييزه عما يشابهها والبعض الآخر يصعب فيه التمييز، لكن ما يجمعها أن كلها قابلة للتقدير المالي والاقتصادي، وغالبا ما تكون أحد أهم عناصر رأسمال الشركات التجارية، وسواء كانت على شكل تكنولوجيا منقولة أو أسرار صناعية أو تجارية، فحتى تكون أهلا للحماية لا بد من توفر شرط السرية، وأن تكون ذات قيمة تجارية، وهذا ما يميزها عن المعلومات العامة، التي لا قيود على استعمالها واستغلالها[٢١].

أولا: الخبرة التقنية

وهي مجموعة المهارات التي يكتسبها العامل خلال فترة زمنية، من خلال عمله في مشروع صناعي، وقد تكون على شكل تدريب المساعدين الفنيين في تخطيط وتنظيم المصنع والأبنية ووضع الأجهزة في مكانها المخصص، وهذه المهارات عادة ما

تكون لصيقة بالشخص أو في وثائق مكتوبة[٢٢].

ثانيا: المعارف الفنية

هناك من يرى بأن السر التجاري هو أوسع نطاقا من المعرفة الفنية لاقتصارها على المعارف التقنية التي تدخل في الصناعة، ولا تمتد للمعارف التجارية والمالية والإدارية، ورأي آخر يرى أنها لا تختلف عن الأسرار التجارية، لكن يستعمل مصطلح المعرفة الفنية عند الحديث عن عقود نقل التكنولوجيا[٢٣].

ثالثا: الطرق والأسرار الصناعية

هي كل الأسرار التي يتم التوصل إليها عن طريق التجارب المتكررة، مثل المعادلة التركيبية لشركة كوكاكولا التي تعتبر أحد أقدم الأسرار الصناعية.

رابعا: المعارف التكنولوجية

وهي مجموعة المعلومات المتعلقة بكيفية تطبيق نظرية علمية أو اختراع وهيالجانب التطبيقي للعلم[٢٤]

المطلب الثالث الطبيعة القانونية للأسرار التجارية:

ثار جدل فقهي حول مدى اعتبار الأسرار التجارية محلا لحق الملكية، باعتبارها مال معنوي، فقد ذهب اتجاه إلى رفض اعتبار الأسرار التجارية من حقوق الملكية الفكرية، بينما نجد رأيا آخر يدرجها ضمن الحقوق الملكية الفكرية، ولكل رأيحججه القانونية بهذا الشأن.

الفرع الأول الاتجاه الرافض لاعتبار الأسرار التجارية من حقوق الملكية الفكرية:

أصحاب فكرة اعتبار الأسرار التجارية ليست من الحقوق الملكية الفكرية أصلا، يؤسسون رأيهم على اعتبار أن حقوق الملكية الفكرية لا ترد على أشياء مادية محددة بذاتها، بل تتجلى في ثمرة العقل الذهنية، فصاحب هذه الحقوق يرد حقه على شيء غير مادي يتمثل في استئثار واحتكار استغلال فكرة مبتكرة صناعيا أو تجاريا، وهذا الاحتكار مستبعد تصوره في الأسرار التجارية، حيث يمكن أن يثبت شخصين مختلفين في الوقت ذاته حق الملكية الكامل على الشيء نفسه، وهو ما يتعارض مع فكرة الاستئثار في التملك بشكل عام.

فصاحب الحق يخول له استعمال ملكه والانتفاع به واستغلاله كيفما شاء، وهذا لا يمكن تصوره لصاحب الأسرار التجارية، الذي يملك سلطة الاستغلال وليس له حق استعمال الشيء استعمالا خاصا لنفسه.

فهم يرون أن كلا من الأسرار التجارية والصناعية ليست جزءا من الملكية الفكرية، مادام أن المشرع لم يعترف بها ضمن قوانين الملكية الفكرية بشكل صريح، ولم ينظمها بقانون مستقل، كما فعل مع براءة الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والعلامة التجارية وغيرهم، فلا يمكن اعتبارها من الملكية الفكرية، وهذا يجعلهم يصلون لنتيجة أنها ليست محلا للحيازة أصلا ولا للتملك، فهي مجرد سلطة مادية على أشياء غير مادية.

بل ويذهون إلى أن حماية الأسرار التجارية إنما يكون من خلال رابطة شخصية تربط من يحوزها بمن اتصل عمله بها، كوجود عقد مثلا يلزم العامل بالحفاظ على السر المهني أو علاقة عقد ترخيص يلزم المرخص له بعدم الاستعمال خارج النطاق المحدد في العقد[٢٥].

الفرع الثاني الاتجاه المؤيد لاعتبار السر التجاري من حقوق الملكية الفكرية:

أصحاب هذا الرأي يعتبرون الأسرار التجارية جزءا من الملكية الفكرية، مثلها مثل براءة الاختراع والرسوم والنماذج الصناعيين وحقوق المؤلف وغيرها، ويؤسسون رأيهم هذا على عدة اعتبارات أهمها ما يلي:

أولا: الحديث عن عدم اعتبار الأسرار التجارية من حقوق الملكية الفكرية، أمر قد تجاوزته معظم التشريعات الدولية بعد التوقيع على اتفاقية تريبس الخاصة بحماية الملكية الفكرية ، حيث تضمنت هذا النوع من الحقوق في المادة **٣٩** منها[٢٦].

ثانيا: يؤكدون أن حق الملكية يرد على الأشياء المعنوية و بالخصوص الأسرار التجارية، التي تكون من نتاج الفكر، فيختص صاحب الفكرة بها ويحتكر ثمراتها، وهو يظهر أثناء ذلك بمظهر المالك يباشر سلطاته عليها، أما أحقية الآخرين في استعمال السر التجاري أو الصناعي والانتفاع به، فهو لا يؤثر في الاعتراف للمالك بحق الاستئثار، ما دام توصلهم يكون بوسائل مشروعة، ومن طرف المالك للسر التجاري والصناعي.

فيستطيع المالك التنازل عن حقه في السر الصناعي بعوض، فتطبق أحكام البيع أو بالمقايضة حيث تسري قواعد المقايضة أو بدون عوض كأن يتبرع بها بدون مقابل مادي فتطبق قواعد عقد الهبة، وله الحق في منح الترخيص بالاستغلال عن طريق عقد الترخيص الإداري.

ثالثا: المقصود بدوام حق الملكية هو استمرار محله فلا يزول إلا بزواله، فهو دوام للحق نفسه لا للشخص المالك فوجود المحل واستمراره هو شرط لاستمرار حق الملكية على الشيء، وعند تطبيق ذلك على الأسرار التجارية نجد أن السرية شرط بقاء محل الحق، فإذا زالت عنه أدى ذلك إلى فناء الحق نفسه، ومن ثم يصبح أمرا مباحا وتزول عنه القيمة التنافسية التي تخولها للمالك الأصلي لها، وبذلك يعد الحق في الأسرار التجارية حقا أبديا إذا استمر شرط السرية[٢٧].

ومن بين التشريعات المقارنة التي أقرت صراحة باعتبار الأسرار التجارية ضمن المفهوم العام للملكية الفكرية، نجد المشرع الأمريكي، الذي أصدر قانون التجسس الاقتصادي الأمريكي رقم (١٨-١٨٣١) الصادر في١١ أكتوبر١٩٩٦ الأسرار التجارية من حقوق الملكية الفكرية، عندما عرف الأسرار التجارية بشكل واسع في المادة ١٨٣٩ فشمل كل أشكال وأنواع المعلومات مهما كانت طبيعتها (مادية أو غير مادية) [٢٨] ، بشرط أن يكون المالك قد اتخذ إجراءات معقولة للحفاظ عليها، كما نصت المادة ١٨٣١ منه لمواجهة سرقة وانتهاك الأسرار التجارية، وبذلك فإنه جرم سرقة الأسرار التجارية أو الحصول عليها بطرق احتيالية أو حيازة الأسرار التجارية المسروقة بموجب المادة ١٨٣٩ من نفس القانون، كما أكد القانون الجديد المتعلق بالدفاع عن الأسرار التجاريةرقم(١١٤-١٥٣) الصادر في١١ ماي ٢٠١٦ على هذا الأمر في عدة مواد فيه[٢٩] وهذا ما ذهبت إليه المحكمة العليا الأمريكية التي أقرت بإدراج الأسرار التجارية ضمن حقوق الملكية في حكم شهير لها[٣٠] .

الفرع الثالث موقف المشرع الجزائري من اعتبار الأسرار التجارية من حقوق الملكية:

ما دام الدولة الجزائرية قد صادقت على بعض الاتفاقيات الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية والتي تعترف بالأسرار التجارية كجزء مهم من الملكية الصناعية، وإن لم ينظم و يؤطر المشرع الجزائري لها قانون خاصا لحد الآن[٣١].

إلا أننا نلاحظ أنه قد اعترف بوجود السر التجاري من خلال ذكره في مواضيع متعددة تهدف إلى تنظيم الأعمال التجارية، مثل الشركات التجارية ومحافظ الحسابات والخبير المحاسب والمنافسة النزيهة وقوانين الاستثمار والقانون المتعلق بمكافحة التهريب وحتى بعض الاتفاقيات

الثنائية مثل الاتفاقية مع النمسا حول ترقية وحماية المبادلات للاستثمار، التي تعهد فيها بحماية الأسرار التجارية والصناعية بين البلدين[٣٢]، فتحدث المشرع عن واجب حفظ الأسرار والمعطيات الخاصة، من خلال عدة نصوص تشريعية أبرزها الأسرار المهنية في المادة ١١٧ في الأمر١٠-٠٤ المعدل للأمر ١١-٠٣ المتعلق بالنقد والقرض الجزائري، وأيضا المادة السادسة من قانون ١٠-٠١ المتعلق بمهنة خبير المحاسب ومحافظ الحسابات، إضافة لوجود عقوبة جزائية في قانون العقوبات الجزائري عن كل إفشاء للأسرار، ولا ننسى للمادة ٢٧ من قانون ٠٢/٠٤ التي جاء فيها: (إغراء مستخدمين متعاقدين مع عون اقتصادي منافس خلافا للتشريع المتعلق بالعمل الاستفادة من الأسرار المهنية بصفة أجير قديم أو شريك للتصرف فيها قصد الإضرار بصاحب العمل أو الشريك القديم).

ومع ذلك كل هذه المواد وغيرها لا تغطي الغياب التام لتنظيم قانوني خاص بالأسرار التجارية والصناعية، يحدد من خلاله شروط اكتساب المعلومات والمعارف الفنية وصفة السر التجاري مثل ما هو معمول به في الولايات المتحدة الأمريكية أو في الإتحاد الأوروبي، وكما جاءت به اتفاقية تريبس، وهذا ما يجعلنا نعتبر أن مصطلح السر التجاري المنصوص عليه في النصوص القانونية الجزائرية على اختلاف أنواعها، هو مجرد تعبير للفظ خال من أي تنظيم يميزه عن غيره من المعلومات والمعارف، ففي الوقت الذي يلزم الأمر ٠٧/٠٣ القاضي الجزائري على سبيل المثال بضرورة الأخذ بعين الاعتبار المصالح المشروعة للمدعى عليه في عدم الإفصاح عن أسراره التجارية أثناء منازعة براءة الاختراع[٣٣]، نلاحظ أن القاضي الجزائري لا يملك النصوص القانونية التي تحدد له شروط اكتساب المعارف والمعلومات صفة السر التجاري، وكيفية حفظها وحمايتها، وهذا نقص يحسب على المشرع الجزائري.

المبحث الثاني الحماية الجزائية للأسرار التجارية :

تعد الحماية المدنية للمعلومات غير المفصح عنها (الأسرار التجارية) أوسع من الحماية القانونية لبراءة الاختراع، والرسوم والنماذج الصناعيين، حيث لا تقتصر الحماية على مدة محددة ومحصورة من حيث الزمان ، مثلما هو معمول به في البراءة التي تصل لمدة عشرين سنة، ولا

يشترط في المعلومات غير المعروفة لدى الغير الشروط اللازمة لمنح البراءة، المتمثلة في الجدة والإيداع والقابلية للتطبيق الصناعي، بل يكفي أن تمنح الأسرار لحائزها فائدة اقتصادية أو ميزة تنافسية في الحاضر أو المستقبل على حساب من لا يحوزونها كي توفر لها الحماية وتندرج ضمن الأسرار التجارية والصناعية، شريطة أن يهيئ لها شروط الحفظ اللازمة[٣٤]، ومع ذلك هذه الحماية المدنية خاصة في جانبها العقدي غير كافية لصيانة المعلومات السرية ضد خيانة الأمانة مثلا التي تسمح بوصول طرق ثالث لهذه المعلومات واستغلالها[٣٥].

أما بالنسبة للحماية الجزائية إذا أخذنا بعين الاعتبار عدم وجود نص قانوني خاص وصريح يجرم الاعتداء على السر التجاري، سواء كان الاعتداء بالسرقة أو بخيانة الأمانة أو بالإفشاء ويقصد بالحماية الجنائية الصريحة عندما يتدخل المشرع مباشرة بالنص على صور الاعتداء على الأسرار التجارية فقط دون غيرها، وتقرير عقوبات خاصة لها، حيث يقوم المشرع بتحديد الأفعال التي يعتبر القيام بها من قبيل الاعتداء المجرّم ويحدد الجزاءات لها، كل هذا يجعلنا نطرح التساؤل حول مدى إمكانية حماية هذا النوع من الحقوق المعنوية بالقواعد التقليدية الموجودة في قانون العقوبات والقوانين الأخرى؟ خاصة وأن الأسرار التجارية هي ذات قيمة مالية وتؤثر على حياة المؤسسة أو الشركة المالكة لها.

المطلب الأول جريمة السرقة :

تعتبر جريمة السرقة أحد صور جرائم الاعتداء على الأموال، جاء في نص المادة ٣٥٠ (عقوبات جزائري): "يعتبر سارقا كل من اختلس شيئا غير مملوكا له "[٣٦]، وتأسيسا على هذا التوجه تقوم جريمة السرقة على فعل الاختلاس الذي يتحقق بتوفر عنصرين:

- مادي يتمثل في أخذ شيء بدون علم صاحبه
- عنصر معنوي يمثل بنية الجاني بحيازته الشيء المختلس.

و التساؤل المطروح هنا هل يمكن الاعتماد على مثل هذه المادة الموضوعة في قانون العقوبات الجزائري في حالة سرقة المنقولات غير المادية والمعنوية، وكيف يمكن تقدير التعويض عن ضرر السرقة على أساس القيمة السوقية أو القيمة الاقتصادية للسر؟

أولا هذا السؤال غير مطروح لدى المشرع الأمريكي الذي كان سباقالحماية الأسرار من السرقة في قانون التجسس الاقتصادي الأمريكي السالف الذكر، حيث شرح فيه بشكل مفصل حالات السرقة الواردة على الأسرار التجارية، خاصة المادة١٨٣٩ منه[٣٧].

أما في فرنسا نجد أن قضائها قبل صدور قانون ٢٣يناير٢٠١٢ المتعلق بسر الأعمال، قد كيف الاعتداء على المعلومات والأسرار المهنية والتجارية كجريمة سرقة وهذا في قرارين شهيرين (قرار Bourquin وقرار Antoniolli)، حيث طبق القضاء الفرنسي النصوص التقليدية لجريمة السرقة الواردة في قانون العقوبات الفرنسي على المعلومات غير المادية[٣٨].

والمطلع على الاجتهادات القضائية الفرنسية يجد أنها تعتبر إفشاء السر التجاري سرقة باعتباره مالا وحقا مطلقا لصاحبه[٣٩]، وبالتالي تطبق عليه قواعد جريمة السرقة، وهو ما قررته الغرفة الجنائية لمحكمة النقض الفرنسية، فقد قررت أن جريمة السرقة تطبق في الحالة التي يقوم فيها العامل لأغراض شخصية ودون موافقة رب العمل بنقل رسومات إلى الغير لمواد مصنعة بمعرفة رب العمل وهو ما يوفر الحماية الجنائية للمعلومات السرية، واعتبر المستفيد من إفشاء المعلومات السرية سيء النية شريكا تطبق عليه قواعد الشريك في الجريمة إذا ساعد عن عمد وشارك العامل في الأفعال التي أعدت وسهلت ارتكاب الجريمة بواسطة هذا الأخير[٤٠].

وإن كان هناك رأي فقهي يقوم على أن خصوصية المعلومات والسر التجاري لا تتوافق مع فكرة الاعتداء على الحيازة وانتقالها من حيازة المجني عليه إلى حيازة الجاني بسبب عدم توفرها على دعامات مادية، وبالتالي لا يمكن أن تتوفر حماية حقيقية للأسرار التجارية.

كما يمكن الاعتماد على قانون براءة الاختراع في حماية المعلومات السرية التجارية، خاصة إذا كانت هذه المعلومات جزءا من البراءة كما نص المشرع الجزائري في الأمر ٠٧/٠٣ على ذلك

المطلب الثاني جريمتا خيانة الأمانة وإفشاء الأسرار:

الفرع الأول جريمة خيانة الأمانة:

نصت عليها المادة ٣٧٦ عقوبات جزائري على النحو التالي: "كل من اختلس أو بدد بسوء نية أوراقا تجارية، نقودا، بضائع أو أوراقا مالية أو مخالصات أو أية محررات

أخرى تتضمن أو تثبت التزاما أو إبراء لم تكن قد سلمت إليه إلا على سبيل الإجازة أو الوديعة أو الوكالة أو الرهن أو عارية الاستعمال أو الأداء عمل بأجر أو بغير أجر بشرط ردها أو تقديمها أو لاستعمالها أو لاستخدامها في عمل معين وذلك إضرار بمالكيها أو واضعي اليد عليها أو حائزها يعد مرتكبا لجريمة خيانة الأمانة "، فيمكن أن تتكون جريمة خيانة الأمانة على ملكية الأسرار التجارية، خاصة منها المعرفة الفنية والطرق والأسرار الصناعية، وأيضا لأن نص المادة ٣٧٦ عقوبات جزائري وسع من نطاق هذه الجريمة كي يحمي ملكية المال بنوعيه المنقول والمعنويعكس ما فعل بالنسبة لجريمة السرقة، التي تركها مبهمة فيما يخص سرقة المال المعنوي وبالخصوص الأسرار التجارية.

وهذا ما اعتمده أيضا المشرع الفرنسي في المادة ٣١٤-١ عقوبات فرنسي حينما استعمل عبارة "Un bien" المقصود بها من الناحية القانونية ملكية المال، الذي قد يكون مال منقول مادي أو معنوي، وهو ما جعل إمكانية تطبيق نص خيانة الأمانة على الأسرار التجارية[٤١].

وقد أخذ بهذا التوجه القضاء الفرنسي في أحد أحكامه المخصصة لحماية الأسرار التجارية، حيث أدان القضاء أحد العمال السابقين لمؤسسة لبيعه معلومات سرية تحصل عليها بمناسبة عرض تقدمت به المؤسسة الضحية عليه للقيام بعمل لديها، لكنه خان الأمانة المسلمة له وحاول بيع المعلومات السرية إلى شركة منافسة، فحكم القضاء عليه بالحبس الموقوف التنفيذ مع الغرامة الجزائية[٤٢].

وبالتالي يمكن أن نتصور وقوع مثل هذه الجريمة على مالك الأسرار التجارية بشكل عام لكن تطبيقها كآلية حمائية للأسرار التجارية يتطلب عنصرا خاصا، يجعل من هذه الجريمة ليست كافية في حماية الأسرار التجارية، وهو عنصر تسليم المعلومة للمتهم بشرط الرد أو تقديمها أو استعمالها أو بشرط الاستخدام في عمل معين، يتفق فيه مع الضحية.

الفرع الثاني جريمة إفشاء الأسرار:

يقصد بإفشاء الأسرار التجارية فضحها وانتشارها بين المشتغلين بها، ولا تفقد هذه المعلومات سريتها إذا تم إعلام جهة معينة بها طالما بقيت غير معلومة لكافة المهتمين بها أو المشتغلين بذات النشاط الوارد عليها، لذلك لا يعتبر إطلاع المرخص له على الأسرار التجارية سواء في مرحلة التفاوض أو مرحلة التعاقد بموجب عقد

الترخيص إفشاء لسرية المعلومات حتى ولو تم الترخيص باستغلالها لأكثر من جهة، طالما أن تلك الجهات ملتزمة بالحفاظ على سريتها، وهذا ما يرد دوما في عقود نقل التكنولوجيا التي تتضمن شرطا صريحا يقضي بالالتزام بالسرية، وبالتالي يعتبر من قبيل الاعتداء على الأسرار إذا قام المتعاقد أو المرخص له أو العامل بالإفصاح عنها للغير.

فقد يكون كما أسلفت من أحد المتعاقدين مع صاحب السر الصناعي، وقد يكون من قبل الغير كأن يقوم أحد المنافسين بتحريض عمال المنشأة على إفشاء أسرارها بهدف الإضرار بها، ولا شك أن ها الفعل يسبب ضررا كبيرا لصاحب السر بسبب حرمانه من استغلاله، وفقدانه الميزة التنافسية، وما يترتب عليه من تدني مستوى مبيعاته، وخسارته على ما أنفق من عمليات البحث والتطوير التي قام بها من أجل الوصول للسر التجاري والصناعي لذلك يعتبر الاعتداء على الأسرار التجارية بإفشائها من أكثر صور الاعتداءات خطورة[٤٣].

وقد نصت على هذه الجريمة المادة ٣٠١ عقوبات جزائري مما جاء فيها: "يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وبغرامة من خمس مائة إلى خمسة آلاف دج..... جميع الأشخاص المؤتمنين بحكم الواقع أو المهنة أو الوظيفة الدائمة أو المؤقتة على أسرار أدلى بها إليهم وأفشوها في غير الحالات التي يوجب عليهم فيها القانون إفشائها ويصرح لهم بذلك "، وهنا نطرح السؤال حول إمكانية حماية الأسرار التجارية من جريمة الإفشاء والفضح بموجب هذا النص، الذي يحرم الاعتداء على الأسرار والحياة الخاصة للأفراد فهل تدخل الأسرار التجارية ضمن هذه الحماية؟

الباحث عن نص المادة السابق يجده ضمن القسم الخامس من الباب الثاني المتعلق بالجنح والجنايات ضد الأفراد، ومع ذلك امتاز بالعمومية والاتساع، ولم يقتصر على الأسرار الخصوصية للأفراد، فكل المعلومات ذات الطابع السري التي يمنع كشفها، تقوم عليها المسؤولية الجنائية في حالة إفشائها خارج ما يسمح به القانون، فهذا النص كفيل بحماية الأسرار التجارية والصناعية، وهذا المنحى أخذ به المشرع الفرنسي في المادة ٢٢٦-١٣ من قانون العقوبات[٤٤].

إلى أن أصدر مؤخرا قانون خاص بحماية الأسرار التجارية وبالذات حمايتها من جريمة الإفشاء

والكشف فنصت المادة ٣٢٥ -٢ على أن الكشف لأي شخص غير مصرح له بمعرفة أو بدون تفويض من الشركة أو من ينوب عنها للمعلومات المحمية المتعلقة بسر تجاري للشركة، أو المعلومات المتعلقة بكيفية حماية تلك الأسرار، فإنه يعاقب بالسجن لثلاث سنوات وغرامة تقدر ب ٣٧٥ ألف أورو". فهذه المادة لا تختلف كثيرا على المادة التي تعالج جريمة الإفشاء في القانون الفرنسي، فقط فيما يخص تخصصها في حماية الأسرار التجارية دون سواها من الأسرار الشخصية، وأكيد أن الركن الشرعي يختلف عن الحالات الأخرى(٤٥).

وهو كذلك ما يمكن أن يفهم من نص المادة٣٠٢ عقوبات جزائري، التي جاء نصها كالتالي: "كل من يعمل بأية صفة كانت في مؤسسة وأدلى أو شرع في الإدلاء إلى أجانب أو إلى جزائريين يقيمون في بلد أجنبية بأسرار المؤسسة التي يعمل فيها دون أن يكون مخولا له ذلك يعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة من ٥٠٠ إلى ١٠ ألاف دج ", فهذه المادة توفر الحماية القانونية لكل الأسرار بما فيها التجارية من كل إفشاء وفضح وإدلاء للأجانب أو للجزائريين المقيمين في الخارج، لكنها اشترطت ثلاثة شروط خاصة وهي:

١- أن يمارس الجاني المفشي للسر عملا بالمؤسسة، أي يكون موظفا أو أجيرا بالمؤسسة.
٢- إفشاء أسرار مرتبطة بالمؤسسة غير مخول بالكشف عنها.
٣- توفر القصد الجنائي ولا يقوم على مجرد الخطأ أو حالة الإهمال أو عدم الحيطة من طرف المفشي.

المطلب الثالث الاعتداء المباشر وغير المباشر على السر التجاري:

يتمثل الاعتداء على السر التجاري في استخدامه بدون ترخيص من صاحبه، ويمكن الاعتماد على ما جاء به المشرع الجزائري فيما يخص حماية الأسرار المهنية من الاعتداء على أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات(٤٦)، فنص على معاقبة كل من يمس بهذه الأنظمة التي تشكل أسرار مهنية للشركات، بالحبس من ثلاث أشهر إلى سنة وبغرامة من ٥٠ ألف إلى ١٠٠ ألف دج، وكل من يدخل أو يبقى عن

طريق الغش في كل أو جزء من منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو يحاول ذلك، وهذا حسب المادة ٣٩٤ مكرر (ق.ع.ج)[٤٧].

كذلك الرجوع لنص المادة ٢٧ من القانون ٠٤-٠٢ التي حددت معنى الاعتداء على المعرفة الفنية، وهي بالتأكيد - كما أسلفنا – إحدى الصور المهمة مثل بقية صور الأسرار التجارية الأخرى(الخبرة التقنية والطرق والأسرار الصناعية والمعارف التكنولوجية)، فنص المادة تحدث على عدة حالات يمكن أن نعتبرها تعدي على الأسرار التجارية وهو كالتالي:" تعتبر ممارسة تجارية غير نزيهة لا سيما منها الممارسات التي يقوم من خلالها العون الاقتصادي بما يأتي:" ..... استغلال مهارة تقنية أو تجارية مميزة دون ترخيص من صاحبها .....الاستفادة من الأسرار المهنية بصفة أجير قديم أو شريك للتصرف فيها قصد الإضرار بصاحب العمل أو الشريك القديم"، وبالتالي يمكن أن يكون التعدي مباشرا على السر التجاري من خلال استغلال المهارة التقنية دون إذن من صاحبها، أو الاستفادة مما قد يطلع عليه العامل أو الشريك السابق من أسرار تجارية، وفي هذه الحالة نكون أمام تعدي غير مباشر، من شركاء سابقين اطلعوا على الأسرار المهنية، والتي وصلت إلى علمهم بحكم عملهم السابق، أو يكون ذلك بإغواء عمال المنافس خلافا لقانون العمل، مثل تحريض العمال على ترك العمل بإغوائهم بمزايا من أجل الاستفادة من خبرتهم ومهارتهم المهنية، بعد أن استفادوا من المهارة التقنية التي منحها لهم صاحب الأسرار التجارية، وهذا ما سبق تأكيده في قانون العمل السالف الذكر وعلى الخصوص المادة السابعة منه التي تمنع المنافس الذي يغوي العامل بالهدايا والأموال بهدف الحصول على الأسرار التجارية أو إغوائه لترك العمل قصد استخدمه في مؤسسته[٤٨].

وقد عاقب المشرع الجزائري صاحب هذه الممارسات غير النزيهة المرتبطة باستغلال المعرفة الفنية دون ترخيص من صاحبها بموجب المادة٣٨ من نفس القانون ٠٤-٠٢بغرامة مالية تبدأ من خمسين ألف دينار إلى خمسة ملايين دينار، وفي حالة العود تكون العقوبة مشددة بموجب المادة ٤٧ من ذات القانون ومنع العون الاقتصادي من ممارسة أي نشاط تجاري مذكور في المادة ٠٢ من القانون٠٤-٠٢ لمدة لا تزيد عن ١٠ سنوات.

وهنا نلاحظ أن آلية التعويض عن الضرر الناتج عن الاعتداء على السر التجاري غير واضحة خاصة وأن قيمة السر التجارية تختلف بحسب نوعيته ومردوديته المالية، فهل يخضع تقدير التعويض للقواعد العامة، التي تشمل ما لحق المضرور من خسارة وما فاته من كسب، أو أن يكون التعويض للخسارة الفعلية التي لحقت بصاحب الحق والمنفعة التي حققها المعتدي بسبب اعتدائه؟

كما المشرع العقوبات التكميلية التي نصت عليها المادتين ٤٦ و٤٨ من ذات القانون، المتمثلة في الغلق الإداري ونشر القرار، وهاتين العقوبتين من صلاحيات الوالي المختص إقليميا، وهذا بناء على اقتراح من المدير الولائي للتجارة، ويكون ذلك على شكل قرار إداري إذا تعلق بالغلق، أو أمر بنشر القرار في الصحافة الوطنية على نفقة مرتكب المخالفة.

الخاتمة:

يمكن القول أن المنظومة الحمائية في التشريع الجزائري تساعد نوعا ما في صد أغلب الجرائم التقليدية الواقعة على الملكية بشكل عام ويدخل ضمنها ملكية الأسرار التجارية، كما رأينا مثل جريمة السرقة، لكنها غير كافية في حالة الاعتداء المباشر وغير المباشر الذي يعتبر ذو مفهوم واسع إذا تعلق الأمر بالأسرار التجارية والصناعية، مثل خيانة الأمانة من قبل العامل، وإفشاء المعرفة الفنية للغير أو استخدمها لمصلحة شخصية، ومخالفة الالتزام بحفظ السر المهني بصفة عامة، وأيضا من ناحية تقدير مقدار التعويض عن الضرر الحاصل للسر التجاري.

كرس الحماية الجزائية للأسرار التجارية، هو أمر غير مقبول ونحن في زمن الانفتاح الاقتصادي وسياسة تشجيع الاستثمار الأجنبي واستقطاب رؤوس الأموال سواء منها الوطنية أو الأجنبية، وتشجيع البحث العلمي ونقل التكنولوجيا إلى الجزائر- وهي في حاجة لذلك- لا بد من سن منظومة حمائية خاصة بالأسرار التجاريةومستقلة عن غيرها وقائمة بذاتها، مثلما فعل كل من المشرعين الفرنسي والأمريكي، هذا القانون يعمل على مراعاة المصالح الوطنية والمصالح الخاصة بالمستثمرين، أصحاب حقوق الأسرار التجارية والصناعية.

ولا بد أن يبين لنا المشرع في هذا القانون الشروط الموضوعية الخاصة بالأسرار التجارية والآليات المتبعة في حمايتها، سواء حماية مدنية أو حماية جزائية

الهوامش

١- أمال زيدان عبد اللآه، الحماية القانونية للأسرار التجارية في عقود نقل التكنولوجيا، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٠٣

٢- ابن منظور، لسان العرب، ج٣/٢٧٤

١. معجم المعاني الجامع، عبر الموقع الإلكتروني:
http://www.almaany.com

٢. القرآن الكريم، سورة الأنعام الآية الثالثة

٣. مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس،ج١، الدورة السادسة لمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة بجدّة من ١٠إلى١٤ مارس١٩٩٠، ١٢٩/١

٤. تاج السر محمد حامد، أحكام العقود والمسؤولية العقدية (دراسة تطبيقية مقارنة بأحكام القضاء)، دار النهضة العربية، مصر، ط٣، ٢٠٠٨، ص٦١

٥. جلال وفاء محمدين، الإطار القانوني لنقل التكنولوجيا في ظل الجهود الدولية وأحكام نقل التكنولوجيا في قانون التجارة الجديد، دار الجامعة الجديدة، مصر، ط٢٠٠٤، ص٤٢

٦. التعريف من موقع المنظمة العالمية للملكية الفكرية، على الرابط:

7. http://www.wipo.int/sme/ar/ip_business/trade_secrets/trade_secrets.htm

٨. الفقرة الثانية من المادة ٣٩ من القسم السابع من اتفاقية تريبس، السالفة الذكر

9. [1]- UNIFORM TRADE SECRETS ACT, WITH 1985 AMENDMENTS ; sur le site :*http://www.wipo.int/wipo*

10. *1839*. DefinitionsEconomicEspionageActTitle 18–Crimes and CriminalProcedure Part I–Crimes Chapter 90–Protection of Trade Secrets. le sité :*www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/*

١١. سبقت هذا التوجيه الأوربي التعليمة الأوربية لسنة ٢٠١٣ المتعلقة بحماية الدراية (المعارف) والمعلومات التجارية غير المعلنة(الأسرار التجارية) تحفز دول الاتحاد الأوربي على تنظيم وحماية الأسرار التجارية وتوجه طريقة إنشاء قوانين داخلية مختصة، التعليمة منشورة تحت رقم 2014/2.

DIRECTIVE (UE) 2016/943 DU PARLEMENT EUROPÉEN ET DU CONSEIL du 8 juin 2016 sur la protection des savoir-faire et des informations commerciales non divulgués (secrets d'affaires) contre l'obtention, l'utilisation et la divulgation illicites.

١٢. تم اقتراح قانون بشأن حماية الأسرار التجارية، وتم تسجيله في رئاسة الجمعية الفرنسية يوم ١٦ جويلية ٢٠١٤ تحت رقم ٢١٣٩، وهو مشروع يعكس التوجه الأوربي الصادر في ٢٨ نوفمبر ٢٠١٣ الخاص بحماية المعارف والمعلومات التجارية، التي لم يكشف عنها (الأسرار التجارية)

13. *Art. 325-1*. – Constituent des informations protégées relevant du secret des affaires d'une entreprise, quel que soit leur support, les procédés, objets, documents, données ou fichiers de nature commerciale, industrielle, financière, scientifique, technique ou stratégique ne présentant pas un caractère public dont la divulgation non autorisée serait de nature à compromettre gravement les intérêts de cette entreprise en portant atteinte à son potentiel scientifique et technique, à ses positions stratégiques, à ses intérêts commerciaux ou financiers ou à sa capacité concurrentielle et qui ont, en conséquence, fait l'objet de mesures de protection spécifiques destinées à informer de leur caractère confidentiel et à garantir celui-ci.
« Ces mesures de protection spécifiques, prises après une information préalable du personnel par le représentant légal de l'entreprise ou par toute personne qu'il aura préalablement désignée par écrit, sont déterminées par décret en Conseil d'État.
PROPOSITION DE LOI.visant à sanctionner la violation du secret des affaires, Le titre II du livre III du code pénal est complété par un chapitre V.

14- Cass.com.4 mars 2003.JCP2003. sur le site : https://www.legifrance.gouv.fr

١٥- ذكرى محمد عبد الرزاق، الحماية المدنية لبراءة الاختراع و الأسرار التجارية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٧، مصر، ص٤٢

١٦- الفقرة الرابعة من الملحق الأول من المرسوم الرئاسي رقم ٠٦/ ٤٠٢ المؤرخ في ١٤ نوفمبر ٢٠٠٦، المتضمن التصديق على اتفاقية التعاون بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية في مجال العلوم والتكنولوجيا، ج.ر ٧٣

١٧- وقد نص المشرع على الأسرار التجارية بطريقة مباشرة في الفقرة الخامسة من المادة ٢٧ من القانون ٠٤-٠٢ وقد جاء ذلك كما يلي: (إغراء مستخدمين متعاقدين مع عون اقتصادي منافس خلافا للتشريع المتعلق بالعمل الاستفادة من الأسرار المهنية بصفة أجير قديم أو شريك للتصرف فيها قصد الإضرار بصاحب العمل أو الشريك القديم)

١٨- المادة ٠٧ من القانون ٩٠-١١ المؤرخ في ٢١-٠٤-١٩٩٠ والمتضمن علاقات العمل

١٩- المادة ٣٠١ من قانون العقوبات، وأيضا المادة السادسة من قانون ١٠-٠١ المتعلق بمهنة خبير المحاسب ومحافظ الحسابات

٢٠- ذكرى محمد عبد الرزاق، المرجع السابق، ص٤٥.

٢١- عماد حمد محمود الإبراهيم، الحماية المدنية لبراءة الاختراع والأسرار التجارية، مذكرة ماجستير، ٢٠١٢، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، ص٢٥

٢٢- كيلاني محمود، الموسوعة التجارية والمصرفية، عقود التجارة الدولية في مجال نقل التكنولوجيا، المجلد الأول، ط١، دار الثقافة، الأردن، ٢٠٠٨، ص٩٣.

٢٣- الكيلاي محمود، المرجع السابق، ص٦٩

٢٤- حسن بن الشيخ، المرجع السابق، ص٥٧

25- François Dessemontet ;op cit ;p07

٢٦- ميلود مباركي، حماية حقوق الملكية الصناعية من المنافسة غير المشروعة دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في العلوم، جامعة سيدي بلعباس، ٢٠١٦/٢٠١٧، ص٣٦

27- *1839*. « As used in thischapter— the term "trade secret" means all forms and types of financial, business, scientific, technical, economic, or engineering information, including patterns, plans, compilations, program devices, formulas, designs, prototypes, methods, techniques, processes, procedures, programs, or codes, whether tangible or intangible, and whether or how stored, compiled, or memorializedphysically, electronically, graphically, photographically, or in writing if— (A) the ownerthereof has takenreasonablemeasures to keepsuch information secret; and (B) the information derivesindependenteconomic value, actual or potential, from not beinggenerallyknown to, and not beingreadilyascertainablethrough propermeans by, the public; and »(Added Pub. L. 104—294, title I, Sec. 101(a), Oct. 11, 1996, 110 Stat. 3490.) sur le site :*http://www.wipo.int/wipolex/ar.*

28- DEFEND TRADE SECRETS ACT OF 2016 ;PUBLIC LAW 114–153—MAY 11, 2016 sur le site :http://*www.wipo.int/wipolex/ar.*

٢٩- قضت المحكمة العليا الأمريكية في ولاية ميسوري في قضية رقم٨٣-١٩٦ بين الشركة المدعية (Monsanto Co) و بين مدير وكالة حماية البيئة(RUCKELSHAUS) في الولايات المتحدة الأمريكية المدعى عليه في ٢٦ جوان ١٩٨٤ في القضية التي تتلخص وقائعها بأن الشركة المدعية وهي شركة متخصصة لإنتاج وبيع مبيدات الحشرات، قد توصلت إلى بعض الأنواع من المبيدات وفضلت بقاءها سرا تجاريا خاصا بها، ولكن بالمقابل فإن المدعي عليه يطلب الكشف عن تركيبة هذه المبيدات، حيث أن هناك نصوصا في القوانين الفدرالية تتطلب ذلك، فاتجهت الشركة المدعية إلى القضاء لحماية أسرارها التجارية، فأصدرت المحكمة قراراها القاضي بأن التزام الشركة المدعية بالكشف عن البيانات المتعلقة بتركيبة هذه المبيدات هو اعتداء على حق الشركة في أسرارها التجارية، لأن الأسرار التجارية تعد وبموجب قانون ولاية ميسوري من حقوق الملكية التي كفلها الدستور على الرغم من طبيعتها غير المادية، القرار منشور على الموقع الإلكتروني الخاص بالمحكمة العليا الأمريكية:

http://caselaw.findlaw.com/us-supreme-court/467/986.html

meansanyagency, bureau, ministry, component, institution, association, or anylegalthatisproduced for or placed in interstate or foreign commerce, to the economicbenefit of anyoneotherthan the ownerthereof, and intending or knowingthat the offense will, injure anyowner of thattrade secret, knowingly— (1) steals, or withoutauthorizationappropriates, takes, carries away, or conceals, or by fraud, artifice, or deceptionobtainssuch information; (2) withoutauthorization copies, duplicates, sketches, draws, photographs, downloads, uploads, alters, destroys, photocopies, replicates, transmits, delivers, sends, mails, communicates, or conveyssuch information; (3) receives, buys, or possessessuch information, knowing the same to have been stolen or appropriated, obtained, or convertedwithoutauthorization; (4) attempts to commit any offense described in paragraphs (1) through (3); or (5) conspires with one or more otherpersons to commit any offense described in paragraphs (1) through (3), and one or more of suchpersons do anyact to effect the object of the conspiracy,
shall, except as provided in subsection (b), befinedunderthistitle or

٣٠- صادقت الجزائر في ١٦ جانفي ١٩٧٥ على اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (وثيقة ستوكهولم) لسنة ١٩٦٧

٣١- ينظر خاصة المادة ٣٩ من قانون رقم ٠٥-١٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٥ المتعلق بمكافحة التهريب. والمادة ٤٠ من قانون ٠٣-٠٣ المؤرخ في ١٩ جويلية ٢٠٠٣ المتعلق بالمنافسة. والاتفاقية الثنائية بين الجزائر والنمسا حول ترقية وحماية المبادلات للاستثمار، الموقعة في فيينا بتاريخ ١٧ جوان ٢٠٠٣

٣٢- أنظر المادة ٥٩ من الأمر ٠٣-٠٧ السالف الذكر.

٣٤- ينظر الفقرة الرابعة من الملحق الأول من نص المرسوم الرئاسي المتضمن التصديق على اتفاقية التعاون بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية في مجال العلوم والتكنولوجيا، السالف الذكر

35-François Dessemontet «Les secrets d'affaires dans l'Accord sur les aspects des droits de propriété intellectuelle liés au commerce »p04.sur le site www.wto.org/french/docs_f/legal_f

٣٦- تقابلها ٣١١-١ من قانون العقوبات الفرنسي V. Art311-1 « le vol est la soustraction frauduleuse de la chose d'autrui »

٣٧- مما جاء في نص المادة

1839. « Definitions
As used in thischapter— (1) the term ‘‘foreigninstrumentality’’

imprisoned not more than 10 years, or both. (b) Anyorganizationthatcommitsan y offense described in subsection (a) shallbefined not more than $5,000,000. »

٣٨- وجاء في حيثيات قرار(Bourquin) الصادر بتاريخ ١٩٨٩/٠١/١٢ عن محكمة النقض الفرنسية إمكانية سرقة المعلومات مستقلة عن دعامتها المادية في ٧٠ قرص ممغنط وورقة تحتوى الأسرار والمعلومات. أما القرار الثاني فقد أقرت محكمة النقض الفرنسية في قضية أخرى (Antoniolli) بقيام جريمة السرقة في حق محاسب أطلع شركة منافسة على جداول وخطوط بيانية أعدها بناء على المعلومات الحسابية التابعة للشركة التي يعمل بها، فأدين بجريمة سرقة المعلومات وبالتالي طبق القضاء الفرنسي النصوص التقليدية للسرقة على المعلومات المسروقة في حد ذاتها. يمكن الإطلاع على القراراين عبر الرابط الإلكتروني *https://www.legifrance.gouv.fr/affichJuriJudi.do?idTexte=JURITEXT000007064152*

39- François Dessemontet ;op cit ;p09

٤٠-ذكرى عبد الرزاق محمد، حماية المعلومات السرية من حقوق الملكية الفكرية (KNOW-HOW) في ضوء التطورات التشريعية والقضائية، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠٠٧، ص ١٢١

41- Article 314-1 « L'abus de confiance est le fait par une personne de détourner, au préjudice d'autrui, des fonds, des valeurs ou un bien quelconque qui lui ont été remis et qu'elle a acceptés à charge de les rendre, de les représenter ou d'en faire un usage déterminé » code pénal français. https://www.legifrance.gouv.fr

٤٢- قضية ميشلان في جويلية ٢٠٠٧ الصادر حكمها بتاريخ ٢١ جوان ٢٠١٠ من محكمة كليرومون فيران بفرنسا ضد موظف ولصالح شركة إسبانية، يمكن الاطلاع على القضية وحيثيات الحكم، في عدة مواقع الكترونية منها:

http://www.ielovepme.com/securite/433-le-jugement-de-laffaire-michelin-un-cas-decole-en-matiere-despionnages-.html
http://www.legavox.fr/article/imprimer.php?id_article=6673

٤٣- عماد حمد محمود إبراهيم، المرجع السابق، ص ١٠٠.

44- Article 226-13 «La révélation d'une information à caractère secret par une personne qui en est dépositaire soit par état ou par profession, soit en raison d'une fonction ou d'une mission temporaire, est punie d'un an d'emprisonnement et de 15 000 euros d'amende » code pénal français sur le site : www.legifrance.gouv.fr

45- *Art. 325-2.* – Le fait de révéler à une personne non autorisée à en avoir connaissance, sans autorisation de l'entreprise ou de son représentant, une

information protégée relevant du secret des affaires de l'entreprise, pour toute personne qui en est dépositaire ou qui a eu connaissance de cette information et des mesures de protection qui l'entourent, est puni d'une peine de trois ans d'emprisonnement et de 375 000 € d'amende ». PROPOSITION DE LOI.visant à sanctionner la violation du secret des affaires, Le titre II du livre III du code pénal est complété par un chapitre V.

٤٦- للإشارة إن المشرع الجزائري استحدث القانون ١٥/٠٤ المعدل والمتمم لقانون العقوبات المتعلق بالمساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات.

٤٧- ينظر مواد القسم السابع مكرر من قانون العقوبات الجزائري المعنون بالمساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات.

٤٨-المادة ٧/٧ من قانون ٩٠-١١ المتعلق بالعلاقات العمل السالف الذكر.

التنظيم الإجرائي للتحكيم في منازعات العقود الحكومية في القانون العراقي

Procedural regulation of arbitration in government in Iraqi law disputes contracts

الكلمة الافتتاحية : التحكيم في العقود الحكومية

م.م عمار حسين علي المرسومي

الجامعة التقنية الوسطى – معهد الادارة التقني

ملخص البحث

اختلفت الوسائل الخاصة بمعالجة النزاعات العقدية فتارة يتم اللجوء للقضاء وتارة اخرى يتم الى اجراءات التسوية التوافقية الا ان انجع هذه الوسائل هو التحكيم ، وقد اخذت الانظمة الحديثة بالتحكيم كوسيلة لحل المنازعات لما صار اليه من نجاح في ديمومة المشاريع وعدم توقفها بسبب صفته التوافقية وقد جاءت تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ مؤكدة على اللجوء للتحكيم كأحد الطرق البديلة لفض المنازعات التعاقدية دون اللجوء للقضاء .

Abstract

It multiplied the means adopted in the resolution of disputes in which the state or one of its organs is a party, and among these alternative means mention mediation conciliation or reconciliation urgent settlement and arbitration. The latter is one of the most important alternative means which has received increasing attention in different legal systems, since it provides the speed and effectiveness in broadcasting and flexibility and simplicity in the procedures and it Arbitration is a consensual agreement between the parties to resolve an existing dispute away from the State Judiciary competent attribution is considered to one or several persons of non-Jews to be the judgment is

binding on the opponents and this is what distinguishes it from other arbitration and alternative dispute resolution systems. This means that the arbitration system separates the essence of the dispute by virtue of binding to the parties to the conflict unlike other alternative means that only just by bringing the point of view between adversaries in addition to the fact that a ruler arbitration are closer to the Judicial Procedure, which solves the arbitrators' decision replaces Judge While standing mediator important when you combine destinations extent view, has instructions and implementation of government contracts No. 2 of 2014 was confirmed to have recourse to arbitration as one of the alternative methods to resolve disputes without resorting to the judiciary.

المقدمة

يعد التحكيم من أهم الظواهر القانونية المعاصرة ، فظاهرة اتساع دور التحكيم والتقدم المذهل الذي يشهده، جعلته يحتل مكاناً بارزاً في الفكر القانوني والاقتصادي على المستويين الداخلي والدولي، وأصبحت دول العالم تعنى بموضوع التحكيم ، وتعمل على سن قوانين تحكيم معاصرة، تواكب التطورات والتقدم العلمي الحاصل، حيث اخذ التحكيم يلعب دوراً متميزاً في حل الخلافات بين المتنازعين وازدادت أهميته في الوقت الحاضر، وخاصة في العلاقات التجارية الدولية فهذه العلاقات المعقدة تحتاج إلى وسائل غير تقليدية في حلّها.

فالتحكيم يزاحم قضاء الدولة وهو في توسع دائم على حسابه وينازعه سلطانه، عبر طغيان الطابع المؤسسي، وتعاظم سلطة الجبر لدى المحّكم ، حيث أن القضاء التحكيمي أصبح قضاء بسلطان، بل انه صار يتفوق على قضاء الدولة بما له من سلطان السيادة الدولية للمحكم، وبعلوية مرجعيته القانونية الدولية ، وفي النظم الحديثة أصبح هو القضاء الأصل خصوصاً في مضمار التجارة الدولية، بينما بات قضاء الدولة هو الاستثناء، بحيث يندر أن نجد عقداً مالياً دولياً لا يتضمن شرط الإحالة للتحكيم في حالة نشوب خلاف بين طرفي العقد.

اما في العراق فأن تعليمات تنفيذ العقود الحكوميةرقم (٢) لسنة ٢٠١٤ فقد نصت

في المادة الثامنة على تسوية المنازعات الخاصة بالعقود الحكومية عن طريق التحكيم وينظم اجراءاته قانون المرافعات العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩. في حين اشارت التعليمات أيضا الى إجراءات التحكيم الدولي الا انها ضيقت من نطاقه الا في مشاريع معينة .

إشكالية البحث:

هنالك توجه كبير على مستوى النظم القانونية نحو التحكيم لحل المنازعات في العقود الإدارية بالرغم من خصوصية هذه العقود، وعملت التشريعات الحديثة على تنظيم هذه المسالة من خلال سن قوانين للتحكيم ، خاصة بعد دخول اغلب الدول اتفاقية نيورك للتحكيم ١٩٥٨ الا موقف المشرع العراقي لازال غير واضح في هذا المجال فقد نص في العديد من التشريعات على إمكانية اللجوء إلى التحكيم كوسيلة بديلة لحل المنازعات (الفقرة ، ثانيا ،ثالثا ، من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية) وفي الوقت ذاته نجده لازال يرجع قضايا التحكيم الى نصوص قديمة وردت في قانون المرافعات المدنية وكذلك في الفقرة ثانيا وثالثا من تعليمات تنفيذ العقود الحومية رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ [٢]

المبحث الأول

ألية هيئة التحكيم واصدار قراراتها

يعد الجانب الإجرائي في التحكيم بمثابة العمود الفقري الذي يقيم نظام التحكيم وهو في ذات الوقت السياج الذي يضمن شرعيته ، فتيسير إجراءات التحكيم أو إعاقتها يسهم إلى حد كبير في تحديد مستقبل حكم التحكيم ، وهذا ما يجعل إجراءات التحكيم تحضى بأهمية كبيرة ، لذا فان غالبية النظم الوطنية وكذلك الاتفاقيات الدولية تقرر ضرورة مراعاة المسائل الإجرائية و إلا ترتب على مخالفتها بطلان الحكم أو رفض الاعتراف به أو تنفيذه[١].

إن البحث في إجراءات التحكيم يتطلب معرفة كيفية تشكيل هيئة التحكيم أولاً ثم إجراءات إصدار قرار التحكيم وتنفيذه ثانياً، لذا سنخصص مطلبا مستقلا لكل منهما .

المطلب الأول

تشكيل هيئة التحكيم

لقد اتجهت تشريعات الدول الحديثة إلى إعطاء الحرية الكاملة للأطراف في اختيار وتشكيل هيئة التحكيم، وهذا الاتجاه هو نتيجة طبيعية للفلسفة التي يقوم عليها نظام التحكيم والمتمثلة في ترك الحرية لأطرافه في تنظيم إجراءاته ، ومنها حريتهم في

اختيار وتشكيل هيئة التحكيم التي تتولى الفصل فيما نشب بينهم من نزاعات، ويقف الأطراف على قدم المساواة عند ممارستهم لهذا الحق .

لكن اتفاق الخصوم على اختيار المحكمين أو تشكيل هيئة التحكيم قد يكون أمراً صعبا وغير يسير وذلك لتعارض المصالح ، لذا أعطي الحق للقضاء سلطة التدخل في هذا الشأن بناءً على طلب احد الأطراف لإزالة ما يعترض تشكيل هيئة التحكيم من عقبات. فقد بينت المادة (٦٩) من الشروط العامة لمقاولات أعمال الهندسة المدنية لسنة ١٩٨٨ كيفية تشكيل هيئة التحكيم حيث أشارت إلى أن لكل من صاحب العمل والمقاول ان يعين محكم مستقل عن الهيئة وعلى المحكمين المعينين بهذه الصورة أن يتفقا على محكم ثالث يكون رئيسا للهيئة ، وفي حال عدم التوصل إلى اتفاق خلال (١٤ يوم) من تاريخ تعينهما فعندئذ يكون لصاحب العمل أو المقاول الحق في مراجعة المحكمة المختصة لتعيين المحكم الثالث. والمحكمة ستقوم بتعيين المحكم وفق الإجراءات المنصوص عليها في قانون المرافعات المدنية في المادة (٢٥٦) [٢] .

ولتبيان كيفية تشكيل هيئة التحكيم يجب إثارة المواضيع الآتية:

أولاً : كيفية تعيين المحكم أو المحكمين :

أن هنالك طريقتين لتعيين المحكمين

الطريقة الأولى: يجريها أطراف النزاع بإرادتهم وبرضائهم ويستوي أن يتم الاتفاق على شخص المحكم في صلب عقد التحكيم أي في احد البنود المتفق عليها في العقد وقبل حدوث النزاع وهذا يسمى بشرط التحكيم أو في مشارطه التحكيم التي تعني الاتفاق الذي يبرمه الأطراف بشكل منفصل عن العقد الأصلي بعد حدوث النزاع، أو أن يتم تعيين المحكم في اتفاق مستقل قبل أو بعد عقد التحكيم ، ويمكن تعين الأشخاص المحكمين بذواتهم أي أسمائهم الصريحة أو بصفاتهم فيمكن الاتفاق بين الأطراف على أن يسمى نقيب المهندسين الحالي على سبيل المثال كمحكم ليفصل بموضوع النزاع الدائر بينهم.

الطريقة الثانية : هي تعيين المحكم من قبل المحكمة لكن ما الحكم في حالة عدم ذكر المحكمين في الاتفاق هل يترتب على ذلك بطلان اتفاق التحكيم؟ لقد اختلف القوانين في هذه الحالة حيث نجد المشرع الفرنسي بموجب المادة (٢/١٤٤٨)

من قانون المرافعات المدنية يرتب حكم البطلان على اتفاق التحكيم إذا جاء خاليا من تعيين المحكم، أما المشرع المصري في الماد (١٧) من قانون التحكيم وكذلك المشرع العراقي في المادة (١/٢٥٦) لم يوجبا تعيين المحكم في اتفاق التحكيم أو في اتفاق مستقل وعند عدم ذكر المحكم أو عدم استطاعة تعيين المحكم فان اتفاق التحكيم لا يبطل وإنما يجوز مراجعة المحكمة المختصة بنظر النزاع لتعيين المحكم.

ثانياً: من يكون محكماً:

يشترط في من يعين محكماً من قبل أطراف النزاع أن يكون كامل الأهلية أي أن لا يكون قاصراً أو محجوراً أو محروماً من حقوقه المدنية أو مفلساً لم يرد إلية اعتباره، كما لم يجز قانون المرافعات المدنية العراقي أن يكون المحكم من رجال القضاء إلا بأذن من مجلس القضاء[٣].

ثالثاً: العدد الوتري للمحكمين

إذا تعدد المحكمين فيجب أن يكون عددهم فردي وذلك للترجيح بين أراء المحكمين وهذا ما أكدته المادة (٢٥٧) من قانون المرافعات المدنية العراقي وكذلك ما نص علية البند الثاني من المادة (١١) من مشروع قانون التحكيم التجاري العراقي حيث نصت على (إذا تعدد المحكمون وجب أن يكون عددهم وتراً و إلا كان قرار التحكيم باطلاً) ، وبنفس المعنى جاء نص المادة (٢/١٥) من قانون التحكيم المصري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٤، وكذلك نص المادة (١٤٥٤) من قانون المرافعات المدنية الفرنسي .

رابعاً: موافقة المحكم المعين:

يجب إستحصال الموافقة التحريرية للمحكم على قبوله مهمة العضوية بهيئة التحكيم، تطبيقا لإحكام المادتين (٢٥٩) و(٢٦٠) من قانون المرافعات المدنية العراقي ، وبإمكانه عند التكليف رفض المهمة أو قبولها، ولكن بعد قبوله فلا يجوز له التخلي عن المهمة دون عذر مقبول .

المطلب الثاني

إجراءات إصدار قرار التحكيم وتنفيذه

لتحقيق العدالة التي ينشدها المتخاصمين لابد من وجود إجراءات معينة وبسيطة تسهم في إصدار قرار تحكيمي عادل يفض النزاع المطروح، ولا بد أيضاً بعد إصدار القرار إيجاد خطوات واضحة وسهلة حول كيفية تنفيذه، لذا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين الأول نخصصه لبيان

إجراءات إصدار قرار التحكيم والثاني لإجراءات تنفيذه

الفرع الأول : إجراءات إصدار القرار التحكيمي

من الإجراءات الواجب إتباعها من قبل هيئة التحكيم عند إصدارها لقرار التحكيم ما يلي :

أولا : صدور القرار من المحكمين المكلفين بمهمة التحكيم بذاتهم ، إذا أن هذه المهمة تنبني على الاعتبار الشخصي أي أن شخصية المحكم فيها محل اعتبار لدى المتخاصمين.

ثانياً: يجب مراعاة القواعد الإجرائية الواردة في النصوص القانونية التي نظمت عملية التحكيم، ففي العراق يجب مراعاة الإجراءات الواردة في المادة (٢٦٥) من قانون المرافعات المدنية العراقي حيث أوجبت على المحكمين تطبيق نفس الأساليب المتبعة في المحاكم بالنسبة للإجراءات والشكليات والصلاحيات المنصوص عليها في القانون، عند عقد الجلسات وإجراء المرافعات واستماع أقوال الخصوم وتكليفهم بتقديم مستنداتهم والاستماع إلى الشهود وغيرها وفي حالة عدم إتباع الإجراءات من قبل المحكمين فللمحكمة إبطال قرار المحكمين، وقد قضت محكمة التمييز الاتحادية العراقية بقرارها رقم (٢٩٣) في ٢٠٠٨/٥/٦ (إذا لم يتبع المحكمون الإجراءات المنصوص عليها في قانون المرافعات فعلى المحكمة إبطال قرار المحكمين والفصل في موضوع الدعوى وفقاً لإحكام المادة (٢٧٤) من القانون المذكور)[٤] كل هذا أذا ما كان المحكمون غير مفوضين بالصلح، أما إذا كانوا مفوضون به، فيعفون من التقيد بإجراءات المرافعات وقواعد القانون، ما عدا تلك المتعلقة منها بالنظام العام فلا يجوز مخالفتها.

ثالثاً: يجب صدور قرار التحكيم خلال المدة المحددة في القوانين الإجرائية الحاكمة لعملية التحكيم، فالفقرة الثانية من المادة (٢٦٢) من قانون المرافعات المدنية العراقي أوجبت إصدار القرار من قبل المحكمين خلال ستة أشهر من تاريخ قبولهم التحكيم إلا إذا نص اتفاق التحكيم على مدة معينة أخرى لصدوره، وحسنا فعل المشرع العراقي بتحديده مدة لحسم النزاع لان احد أهم أهداف المتخاصمين من اللجوء إلى التحكيم هو التعجيل في حسم النزاع.

وفي حالة انقضاء مدة الستة أشهر المقررة قانوناً أو مرور الفترة المتفق عليها أو حدوث سبب قهري حال دون إصدار القرار جاز لكل خصم مراجعة المحكمة المختصة بنظر النزاع لإضافة مدة جديدة للفصل في النزاع أو تعيين محكمين آخرين للحكم فيه[٥].

رابعا: يصدر القرار التحكيمي بالاتفاق أو بأكثرية الآراء بعد المداولة القانونية فيما بينهم مجتمعين، على أن يكون القرار مكتوباً بذات الطريقة التي يكتب بها القرار القضائي الذي يصدر عن المحكمة ، فان صدر القرار خلاف الشكل الذي حدده القانون فعلى المحكمة المختصة إصدار قرار بإبطال ذلك القرار التحكيمي.

كما يجب أن يشتمل القرار على ملخص اتفاق التحكيم وأقوال الخصوم ومستنداتهم ، وأسباب اتخاذ القرار و ويجب أن يحتوي القرار أيضا على مكان وتاريخ إصداره وتواقيع المحكمين[٦].

خامساً: بعد إكمال جميع الإجراءات وإصدار القرار يجب أن تسلم نسخة منه إلى كل من الخصمين مع تسليم أصل القرار واصل اتفاق التحكيم إلى المحكمة المختصة بالنزاع خلال الأيام الثلاثة التالية لصدوره [٧] وبعد ذلك تبدأ مرحلة تنفيذه التي سنبينها في الفرع التالي .

الفرع الثاني : إجراءات تنفيذ قرار التحكيم

يتضمن قرار التحكيم بصفة عامة الحكم على أطراف النزاع وإعطاء الحق لأحد الأطراف ويسعى الطرف الذي صدر القرار لصالحه إلى تنفيذه مما يستلزم اتخاذ الوسائل والضمانات الكفيلة بتنفيذه لكي لا يتجرد هذا القرار من فاعليته[٧]وقد أجمعت اغلب التشريعات على انتهاج منهج موحد إزاء قرارات التحكيم فالمشرع الفرنسي في المادة (١٤٧٧) من قانون الإجراءات المدنية لا يعطي حكم التحكيم الوطني قوة التنفيذ الجبري بمجرد صدوره، وإنما يستلزم الأمر اللجوء إلى القضاء الوطني (المحكمة الابتدائية التي صدر بدائرتها حكم التحكيم) لوضع الصيغة التنفيذية علية وفي حالة رفض منح هذه الصيغة فينبغي على القاضي أن يعطي الأسباب المبررة لهذا الرفض[٨] . أما بخصوص تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية فالمشرع الفرنسي أحال بشان تنفيذها إلى النصوص الخاصة بتنفيذ أحكام التحكيم الوطنية بموجب المادة (١٥٠٠) من قانون الإجراءات المدنية حيث يتم تطبيق

نصوص المواد من (١٤٧٦) إلى (١٤٧٩) على حكم التحكيم الأجنبي.

وقد سار المشرع العراقي على نهج المشرع الفرنسي بخصوص تنفيذ أحكام التحكيم الداخلي فاشترط أيضاً في المادة (٢٧٢) من قانون المرافعات المدنية ، لنفاذ القرار التحكيمي أن تتم المصادقة علية من المحكمة المختصة بنظر النزاع ، حيث اوجب مراجعة المحكمة وتقديم طلب من احد الخصوم ودفع الرسم القانوني المقرر له .

أما تنفيذ قرارات التحكيم الأجنبية فعلى الرغم من أن المشرع العراقي قد سمح بالتحكيم الدولي في نصوصه (الفقرة ثانيا ،من المادة ثامنا ، من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية) وكذلك التغيير الذي حصل في نظرة المشرع العراقي الى التحكيم الدولي من كونه تجاوزاً على مبدأ السيادة وانتقاصاً من قيمة المحاكم والقوانين العراقية، إلى اعتباره الوسيلة المفضلة لحسم النزاعات الناشئة عن تنفيذ العقود العامة ونزاعات الاستثمار، إلا انه إلى ألان لا يوجد سند قانوني لتنفيذ قرارات التحكيم الأجنبية في العراق، ويعد ذلك نقصاً تشريعياً، ولا يمكننا تطبيق نصوص قانون تنفيذ الإحكام الأجنبية رقم ٣٠ لسنة ١٩٢٨ حيث أن القانون المذكور يسري على الإحكام القضائية فقط، محدداً الشروط التي يمكن بمقتضاها تنفيذها داخل العراق من دون الإشارة إلى تنفيذ قرارات التحكيم.

والمعالجة المطروحة لحل هذه الإشكالية هي بدمج القرار التحكيمي الأجنبي بحكم قضائي أجنبي صادر من إحدى المحاكم الأجنبية المختصة والمتضمن اكساؤه الصيغة التنفيذية، وفي هذه الحالة يمكن تنفيذ الحكم الأجنبي وفقاً لإحكام قانون تنفيذ الأحكام الأجنبية رقم ٣٠ لسنة ١٩٢٨ ليس باعتباره قراراً تحكيمياً بل باعتبار الحكم القضائي الذي ادمج به، في حال توافرت الشروط الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون[٩].

وتجدر الإشارة إلى أن مشروع قانون التحكيم التجاري في العراق قد عالج مسالة تنفيذ قرارات التحكيم الصادرة بموجبه حتى الأجنبية منها، وعقد الاختصاص فيها إلى محكمة استئناف بغداد بحسب نص المادة الخامسة منه.

المبحث الثالث

الرقابة القضائية على حكم التحكيم

يستمد التحكيم حيويته وفاعليته من سلطة القضاء، فعلى الرغم من ان التحكيم بات

يشكل طريقاً بديلاً عن القضاء لحل المنازعات، إلا أن عملية التحكيم لازالت بحاجة الى تدخل القضاء لكي تستكمل أسباب فعاليتها وإنفاذ قراراتها، فقضاء الدولة باعتباره سلطة عامة يستطيع إلزام الخصوم ومن لهم صلة بتنفيذ قرارات المحكمين وأحكام التحكيم[١٠].

كما ان قيام التحكيم على ولاية اتفاقية وافتقاره الى صفتي العمومية والرسمية اللصيقتين بقضاء الدولة أظهره بمظهر القضاء الغير متمتع بعنصر سلطان القضاء ، ونتيجة لذلك فقد ظهر القرار التحكيمي الصادر عنه بمظهر العمل المركب الذي يحتاج الى ولاية مكملة تعطيه قوة النفاذ الجبري ومن خلال هذا الاحتياج برزت ضرورة إخضاع القرار ألتحكيمي الى رقابة قضاء الدولة لضمان حسن أداء وظيفته في تحقيق العدالة التي يشترك مع حكم قضاء الدولة في تحقيقها، لكن هذا التدخل يجب ان لا يؤدي الى الإخلال بمبدأ استقلال قضاء التحكيم فيجب ضمان احترام أرادة الأطراف في اختيار قضائهم الخاص وصون حرمة الحل ألتحكيمي بعدم التوسع في أسباب الرقابة القضائية وطرقها ، بحيث تجعل من التحكيم حلقة زائدة من سلسلة التقاضي طالما أن الكلمة الفصل في حل النزاع تعود للقضاء الرسمي، بما يؤدي إلى إفراغ قضاء التحكيم من ميزاته وأهدافه [١١]. كما يجب الإشارة إلى التباين الكبير الحاصل في اتجاهات نظم التحكيم ، ومواقف القضاء من الرقابة القضائية، فالأمر برمته يعتمد على المكانة التي تعطيها تلك النظم لاستقلالية التحكيم ، وتأثير هذه المكانة بمدى الرقابة وبوسائلها. وللإحاطة بالموضوع سنقسمه الى مطلبين المطلب الأول سنخصصه للقضاء المختص بإجراء الرقابة على حكم التحكيم أما المطلب الثاني فسنخصصه لطرق الطعن المقررة لحكم التحكيم.

المطلب الأول

القضاء المختص بإجراء الرقابة على حكم التحكيم

تختلف التشريعات في تحديد الجهة أو السلطة المختصة بالرقابة ، أي السلطة المختصة بالمصادقة او إصدار أمر التنفيذ بل انه هناك بعض الأنظمة القانونية تمنع مثل هذه الرقابة ، فهي تعطي للمحكم السلطة في إضفاء القوة التنفيذية لقرار الحكم دون أن يطلب ذلك من أية جهة أو سلطة عامة مثال ذلك القانون النرويجي والنمساوي والروماني والهنغاري ، وهناك

قوانين أخرى تستوجب اتخاذ إجراء إداري لإضفاء الصفة التنفيذية لقرار التحكيم كما هو الحال في القانون السويدي والقانون الفنلندي على أن معظم الدول تكون هذه السلطة سلطة قضائية وبهذا النظام أخذ القانون الفرنسي وأكثر الدول العربية ومنها العراق[١٢].

وقد أُثير جدل فقهي حول من هي جهة القضائية المختصة بالرقابة المباشرة أو غير المباشرة على أحكام المحكمين المتعلقة بمنازعات العقود الإدارية فقد عقدت بعض التشريعات الاختصاص الى القضاء العادي ومنها القانون العراقي الذي أعطى الاختصاص الى المحكمة المختصة أصلاً بنظر النزاع فهي التي تقوم بالمصادقة على قرار التحكيم[١٣] ومن هذه التشريعات ايضاً قانون التحكيم المصري الذي أعطى الاختصاص إلى محكمة استئناف القاهرة أو أية محكمة استئناف أخرى في مصر يتفق عليها الطرفان حيث نصت على ذلك المادة (٢/٥٤) منه ، ونلاحظ نفس الاتجاه لدى المشرع البحريني في المادة السادسة من مرسوم بقانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٤ وكذلك المشرع العماني في المادة (٢/٥٤) من قانون التحكيم العماني المعدل رقم (٣) لسنة ٢٠٠٧.وقد أسس جانب من الفقه الفرنسي لهذا الاتجاه ، بالاعتماد على حجة رئيسية تتمثل في الطبيعة الخاصة لاتفاق التحكيم وارتباطه بالقانون الخاص. ولا يمكن التسليم بهذا الرأي الذي اتجه إلى عقد الاختصاص للقضاء العادي للرقابة على أحكام المحكمين في منازعات العقود التي تبرمها الإدارة بجميع أنواعها، بل يجب التمييز بين أحكام التحكيم الصادرة في المجال الدولي أي عند صدور حكم تحكيمي تكون فيه الإدارة الطرف بالنزاع من جنسية أجنبية ، على اعتبار أن جهة القضاء العادي هي الجهة المختصة في الأصل بنظر تلك المنازعات في حالة غياب الاتفاق على التحكيم ، أما إذا كانت الإدارة الوطنية هي الطرف الأخر في النزاع فالاختصاص يجب أن ينعقد للقضاء الإداري ، باعتبار أن القضاء الإداري هو القاضي الطبيعي للعقود الإدارية حال غياب اتفاق الأطراف على اللجوء إلى التحكيم بشان المنازعات الناشئة عن تلك العقود[١٤].

وتجدر الإشارة هنا إلى ان الأسباب التي دعت المشرع العراقي الى إعطاء الاختصاص للقضاء العادي للرقابة على أحكام التحكيم، لم تكن هي نفس الأسباب التي مر ذكرها وأدت بالمشرع

المصري او القوانين التي سارت على هديه، الى تفضيل إخضاع أحكام التحكيم لرقابة القضاء العادي ، فالمشرع العراقي وعلى الرغم من تبنية نظام القضاء المزدوج بموجب قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩، وإجراءه عدة تعديلات على هذا القانون، سعيا منه لتتبع خطى الدول التي سبقته في هذا المضمار، إلا انه لا يزال يخرج منازعات العقود الإدارية على مستوى القضاء من اختصاص القضاء الإداري ،فقانون التعديل الثاني رقم (١٠٦) لسنة ١٩٨٩ لقانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ الذي انشأ محكمة القضاء الإداري في العراق ، وكذلك قانون التعديل الخامس رقم (١٧) لسنة ٢٠١٣ لقانون مجلس شورى الدولة ، قد استبعدا هذه المنازعات من اختصاص المحكمة ، واسند القانونين المذكورين للمحكمة الفصل في صحة الأوامر والقرارات الإدارية الفردية والتنظيمية التي تصدر عن الموظفين والهيئات في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والقطاع العام، التي لم يعين مرجعا للطعن فيها[١٥] وقد استبعد قانون مجلس الشورى لإقليم كوردستان العراق رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ هو الآخر منازعات العقود الإدارية من اختصاص محكمة القضاء الإداري،[١٦] لذا فمن الطبيعي أن يخضع أحكام المحكمين في قضايا العقود الحكومية لرقابة القضاء العادي، لان تلك المنازعات هي من اختصاصه في الأصل، فهو صاحب الولاية العامة ،ومن التطبيقات على ذلك ما افتى به مجلس شورى الدولة بقراره رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٢ الصادر في ٢٠١٢/٨/٧ "لا تختص محكمة القضاء الإداري بالقرارات الإدارية التي تصدرها الإدارة استناداً إلى نصوص وارد في العقد" [١٧].

المطلب الثاني

طرق الطعن المقررة لحكم التحكيم(١٨)

يعد الطعن بطريق البطلان هو لطريق الوحيد الأصلي للرقابة القضائيةعلى القرار التحكيمي أما باقي طرق الطعن المشتركة مع الحكم القضائي كالاستئناف وإعادة المحاكمة و إعتراض الغير والتمييز، ما هي إلا طرق إحتياطية ترد على الحكم القضائي الصادر بخصوص الرقابة على القرار التحكيمي بدعوى المصادقة عليه باعتبار إن الطعن بالبطلان في ظل القانون العراقي يأتي كدفع وليس كدعوى مبتدأه وهنالك عدة أسباب لبطلان القرار التحكيمي منها:

أولاً: الأسباب المتعلقة باتفاق التحكيم: وتندرج تحت هذه الطائفة بحسب القانون العراقي ثلاث حالات هي:

١- بطلان اتفاق التحكيم أو انتهاء مدته.[١٩]

٢- سقوط الاتفاق التحكيمي بانتهاء مدته.[٢٠]

٣- تجاوز القرار التحكيمي حدود الاتفاق.[٢١]

وهذه الحالات هي أوضح حالات البطلان وأكثرها شيوعاً في العمل فهي مرتبطة بأساس سلطة المحكم كونه يستمد سلطته من إرادة الأطراف التي تعد المصدر الأصلي الذي يشتق منه المحكم كل سلطاته .

ثانياً: الأسباب المتعلقة بالقرار التحكيمي ذاته او بإجراءات التحكيم:

وهذه الطائفة من الأسباب تتسع لكل ما يشوب القرار التحكيمي ذاته او الإجراءات التي بني عليها من أوجه البطلان، فالفقرة (٤) من م/ ٢٧٣ من قانون المرافعات المدنية العراقي تجيز للمحكمة الحكم بطلان القرار التحكيمي (إذا وقع خطأ جوهري في القرار أو الإجراءات التي تؤثر على صحة القرار) ، إذن يشترط لتطبيق هذا النص والحكم ببطلان القرار التحكيمي تحقق الخطأ الجوهري في القرار التحكيمي وقد بينت المادة (٥/٢٠٣) من قانون المرافعات المدنية العراقي معنى الخطأ الجوهري [٢٢].

كما ان الآمر لا يقتصر على وقوع خطأ جوهري في القرار، وإنما يتعرض القرار التحكيمي للبطلان ايضاً اذا ما أصاب الإجراءات التحكيمية خطأً جوهرياً اثر في القرار التحكيمي، ويشترط لصحة القرار التحكيمي توافر عدد من الشروط الشكلية والموضوعية ، وتتلخص الشروط الموضوعية بوجوب عدم التجاوز من قبل المحكم على حدود المهمة الموكولة اليه او التصدي لما لم يتفق الأطراف على عرضه على التحكيم ، فهو لا يفصل الا بالموضوعات المتنازع عليها والتي اتفق بشأنها، وكذلك يلتزم المحكم بان يصدر حكمه وفقاً للقانون الذي اختارهالاطراف سواء بالنسبة للموضوع أم للإجراءات ويعد سبباً لبطلان الحكم تجاهل إرادة الأطراف والحكم وفقاً لقانون آخر فالقانون العراقي[٢٣] يمنح الأطراف حرية اختيار القانون الإجرائي الذي يحكم سير التحكيم، إما الشروط الشكلية فقد نصت عليها المادة ٢٧٠ من قانون المرافعات المدنية العراقي[٢٤].

ثالثاً: الأسباب المتعلقة بمخالفة النظام العام

وينصرف هذا السبب من أسباب البطلان إلى مسألة خروج المحكم على قاعدة تتعلق بالنظام العام، التي تهدف قواعد إلى تحقيق المصلحة العامة، والى حماية المصالح الاقتصادية والاجتماعية والدينية للمجتمع من التجاوزات التي قد تلحقها هيئة التحكيم عند اختيارها للقانون الواجب التطبيق على النزاع، سواء تعلق بقاعدة موضوعية أم إجرائية، وتعد سدا منيعا أمام تنفيذ أي قرار تحكيمي أجنبي او وطني يخالفها.

ويجب الإشارة إلى فكرتي النظام العام الداخلي الخاص بكل دولة على حدة والذي يختلف من دولة الى أخرى بحسب مصلحتها الوطنية ، وفكرة النظام العام الدولي[٤٨] فإذا كان التحكيم داخلي (وطني) فيجب مراعاة النظام العام الداخلي والذي يتجسد في مجموع القواعد الآمرة في هذا القانون. فعند اختيار القانون العراقي وجعله القانون الواجب التطبيق على النزاع فيجب مراعاة قواعد النظام العام في القانون العراقي، والذي يتمثل أثره في بطلان التصرفات أو الشروط المخالفة للقواعد الآمرة فيه "فالنظام العام يعد قيدا على سلطان الإرادة"[٢٥] أما فكرة النظام العام الدولي فهي تقوم على أساس مجموعة من الأصول والمبادئ العامة التي تفرضها القيم الإنسانية العالمية ، وهذه القيم والأصول تتسع لتشمل مبدأ حرية التعاقد والقوة الملزمة للعقد ومبدأ عدم جواز إساءة استعمال الحق ومبدأ حسن النية في تنفيذ العقود ، ومبدأ عدم جواز الإثراء بلا سبب، وفي مجال الإجراءات هنالك مبادئ دولية يجب مراعاتها لضمان تحقيق العدالة منها على سبيل المثال مبدأ المساواة بين الأطراف ومبدأ المواجهة بين الخصوم . فعلى المحكم في التحكيم الدولي، عندما يفصل في أي نزاع ، الأخذ بقواعد النظام العام الدولي ، لان حكمة قد يتعرض للبطلان، وعلية أيضا أن يأخذ بعين الاعتبار قواعد النظام العام للدولة التي سوف ينفذ فيها حكم التحكيم، إذ إن عدم احترام تلك القواعد سيؤدي الى رفض الاعتراف بالحكم وبالتالي عدم تنفيذه.[٢٦]

رابعاً: تحقق أسباب إعادة المحاكمة

نص المشرع العرقي على هذا السبب في المادة ٣/٢٧٣ من قانون المرافعات المدنية، حيث عَدَّ تحقق احد أسباب إعادة المحاكمة سبباً لبطلان القرار التحكيمي، إلا انه لم يضع أحكاما خاصة لهذه الأسباب في إطار الرقابة على القرار التحكيمي وأخضعها للقواعد العامة المقررة للأحكام القضائية[٢٧] .

الخاتمة

تطرقنا في بحثنا للتحكيم كوسيلة بديلة لحل المنازعات في العقود الحكومية في العراق إلى مفهوم التحكيم بشكل عام في المبحث الأول أما المبحث الثاني فتحدنا فيه عنالتنظيم الإجرائي للتحكيم في منازعات العقود الحكومية واشتمل هذا المبحث على تشكيل هيئة التحكيم وإجراءات إصدار قرار التحكيم وتنفيذه أما المبحث الثالث فتكلمنا فيه عن الرقابة القضائية على حكم التحكيم وبينا فيه الجهة المختصة بفرض الرقابة على قرارات التحكيم في العراق وطرق الطعن المقررة له.

وتوصلنا إلى بعض النتائج والتوصيات المتواضعة.

أولاً : النتائج

النتائج

١- أحالت تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ تنظيم اجراءات التحكيم الوطني الى قانون المرافعات العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ وهذا في رأيي يخلق فجوة كبيرة نظرا لتطور دور التحكيم في فض المنازعات مما يستوجب تعديل وتحديث قانون المرافعات بما يلائم النقلة النوعية للتحكيم .

٢- يعتبر التحكيم من أهم الوسائل الاختيارية لفض المنازعات خصوصاً المنازعات التي تكون الدولة طرفا فيها، فعلى الصعيد الدولي فان التحكيم يرتبط بفكرة النهضة الاقتصادية باعتباره الوسيلة المثلى لتسوية المنازعات على الصعيدين الخارجي والداخلي ، حيث يوفر نوع من الثقة لأصحاب الاموال ، أما داخليا فان لجوء الخصوم إلى التحكيم يوفر لهم الجهد والوقت والأموال، ويقلل من عدد القضايا التي ينضرها القضاء ، الا اننا نلاحظ ان تعليمات تنفيذ العقود الحكومية قد ضيقت من مجال التحكيم الدولي بحيث حيث وضعت شروط عسيرة لغرض القبول بالتحكيم الدولي مما ينئ بالمتخاصمين اللجوء للتحكيم الدولي .

٣- ازدياد اللجوء إلى التحكيم في الآونة الأخيرة خصوصا في العلاقات التجارية الدولية، وعقود

الاستثمار التي أبرمتها الدولة مع المستثمرين المحليين والأجانب، وظهور إشكاليات كبيرة على مستوى الإجراءات والرقابة القضائية على أحكام المحكمين.

٤- يعد الجانب الإجرائي في التحكيم بمثابة العمود الفقري الذي يعتمد علية نظام التحكيم وهو في ذات الوقت السياج الذي يضمن شرعيته ، فكلما كانت إجراءات التحكيم سهلة وميسرة وبعيدة عن التعقيد، كلما كانت فرص نجاح العملية التحكيمية كبيرة ، وهذا ما يجعل إجراءات التحكيم تحضى بأهمية كبيرة في الوقت الحالي ومستقبلا لما حققه من نجاحات في تسوية المنازعات .

٥- هنالك علاقة وطيدة بين نظام التحكيم وقضاء الدولة ، وتتمثل هذه العلاقة من جهة بطابع المساعدة والتعاون ، ومن جهة أخرى تأخذ طابع الرقابة والأشراف من قبل القضاء على التحكيم لضمان حسن سير التحكيم وتحقيق أهدافه.

التوصيات

١- ضرورة سن قانون مستقل ينظم اجراءات التحكيم ، وتعليمات تنظم ضوابط التحكيم في تعليمات العقود الحكومية وان يتم استحداث مراكز تحكيمية متخصصة في كافة الاختصاصات.

٢- في ظل عدم وجود قانون مستقل ينظم إجراءات التحكيم ويعالج جميع المسائل المستحدثة، نقترح تسهيل إجراءات التحكيم وتبسيطها والتخفيف من شدة الرقابة القضائية المباشرة وغير المباشرة، حتى لا يُفرغ التحكيم من محتواه، ويصبح مجرد حلقة زائدة ، وبذلك نفقد فوائد نظام التحكيم الكبيرة.

٣- الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية التي تعنى بتنظيم التحكيم، كاتفاقية نيورك للتحكيم ١٩٥٨ وكذلك إنشاء مراكز تحكيمية متخصصة داخل البلد، مما يسهم في طمأنة المتعاقدين مع الإدارة، وذلك لوجود وسيلة بديلة عن

القضاء لحل المنازعات العقدية التي قد تنشأ بينهما.

٤- التركيز وبشكل جدي على تهيئة كوادر فنية قادرة على التعامل الدولي والداخلي مع نظام التحكيم كآلية لفض المنازعات في العقود الحكومية.

٥- في حال تضمين العقود الحكومية لشرط التحكيم او ابرام مشارطة التحكيم فنقترح تحديد المراكز التحكيمية الرصينة و الاخذ بأسلوب القائمة المعدة مسبقا بأسماء المحكمين من قبل تلك المراكز، لضمان الحياد والشفافية، والخبرة العالية في مجال النزاع ، ومنع الاشكالات التي تثيرها عدم تحديد المحكمين.

الهوامش

١- د. محمود مختار احمد بريري، التحكيم التجاري الدولي، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧، ص٢٣-٢٤.

٢- انظر المادة (ثامناً البند الثاني فقره(٢/أ) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ التي احالت التنظيم الاجرائي للتحكيم الى قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩.

٣- د. بشار محمد الأسعد، عقود الدولة في القانون الدولي ، الطبعة الأولى ، منشورات زين الحقوقية، بيروت ، ٢٠١٠، ص ٣٤٠.

٤- قرار محكمة التميز الاتحادية نقلا عن ، شذى غائب عز الدين، الأحكام القانونية لحسم منازعات العقود الإدارية في العراق –دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون جامعة النهرين، ص ٧٥.

٥- نصت المادة (٢٥٦) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩على أن(١ - إذا وقع النزاع ولم يكن الخصوم قد اتفقوا على المحكمين او امتنع واحد او أكثر من المحكمين المتفق عليهم عن العمل او اعتزله او عزل عنه او قام مانع من مباشرته ولم يكن اتفاق في هذا الشأن بين الخصوم فلأي منهم مراجعة المحكمة المختصة بنظر النزاع بعريضة لتعيين المحكم او المحكمين بعد تبليغ باقي الخصوم وسماع أقوالهم . ٢- يكون قرار المحكمة بتعيين المحكم او المحكمين قطعيا وغير قابل لأي طعن . أما قرارها برفض طلب تعيين المحكمين فيكون قابلا للتمييز طبقا للإجراءات المبينة في المادة ٢١٦ من هذا القانون).

٦- انظر المادة (٢٥٥) من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩.

٧- شذى غائب عز الدين، الأحكام القانونية لحسم منازعات العقود الإدارية في العراق –دراسة مقارنة، مصدر سابق، ص٨٠.

٨- انظر المادة (٢٦٣) من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل .

٩- انظر المادة (٢٧٠) من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل .

١٠- انظر المادة (٢٧١) من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل .

١١- د. دريد محمود السامرائي ، الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية، الطبعة الأولى ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٦، ص ٣٥٣.

١٢- نصت المادة (١٤٧٨) من قانون الإجراءات المدنية الفرنسي على (توضع الصيغة التنفيذية على أصل حكم التحكم ، ويجب أن يكون القرار الصادر برفض منح الصيغة التنفيذية مسبباً) د. وليد محمد عباس ، التحكيم في المنازعات الإدارية ذات الطبيعة التعاقدية ، دراسة مقارنة، مصدر سابق، ص٥٩٥.

١٣- بهاء خليل إسماعيل أمين، الرقابة القضائية على القرار ألتحكيمي- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون جامعة بغداد ، ٢٠١٢، ص١٣٣-١٣٩.

١٤- حميد لطيف نصيف، التحكيم واجتهاد القضاء في القانون العراقي، بغداد، ٢٠١٢، ص١.

١٥- بهاء خليل إسماعيل أمين، الرقابة القضائية على القرار ألتحكيمي- دراسة مقارنة، مرجع سابق ، ص٢.

١٦- - بهاء خليل إسماعيل أمين، الرقابة القضائية على القرار ألتحكيمي- دراسة مقارنة، مرجع سابق ، ص٨٧

١٧- انظر : المادة (٢٧٢) من قانون المرافعات العراقي

١٨- د. وليد محمد عباس ، التحكيم في المنازعات الإدارية ذات الطبيعة التعاقدية ، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى ، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، ٢٠١٠ ، ص٥٨٨-٥٨٩ .

١٩- ينظر نص المادة (٥) من القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٣، قانون التعديل الخامس لقانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٤٢٨٣) في ٢٠١٣/٧/٢٩ .

٢٠- ينظر نص المادة الثالثة عشر البند خامساً من قانون مجلس الشورى الإقليم رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ .

٢١- نصت المادة (٢٩) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩على (تسري ولاية المحاكم المدنية على جميع

الأشخاص الطبيعية والمعنوية بما في ذلك الحكومة وتختص بالفصل في كافة المنازعات الا ما استثني بنص خاص) .

٢٢- نقلا عن شذى غائب عز الدين، الأحكام القانونية لحسم منازعات العقود الإدارية في العراق –دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون جامعة النهرين، ص١٨.

٢٣- بهاء خليل إسماعيل أمين، الرقابة القضائية على القرار ألتحكيمي- دراسة مقارنة، مرجع سابق ، ص٦٦-٨١.

٢٤- نصت المادة ٢٧٣ من قانون المرافعات المدنية العراقي على انه (يجوز للخصوم عندما يطرح قرار المحكمين على المحكمة المختصة ان يتمسكوا ببطلانه وللمحكمة من تلقاء نفسها ان تبطله في الاحوال التالية:

اذا كان قد صدر بغير بينة تحريرية او بناءاً على اتفاق باطل او اذا كان القرار قد خرج عن حدود الاتفاق).

٢٥- نصت المادة ٢٦٢ من قانون المرافعات المدنية العراقي على انه (اذا قيد التحكيم بوقت زال بمروره مالم يتفق الخصوم على تمديد المدة) والأثر المترتب على صدور القرار التحكيمي بعد انتهاء مهلة التحكيم هو انفراط عقد هيئة التحكيم واسترداد قضاء الدولة ولايته في نظر النزاع وبطلان الحكم التحكيمي اذا صدر بعد فوات الميعاد

٢٦- انظر نص المادة ٢٧٣ /١ من قانون المرافعات المدنية العراقي.

٢٧- حيث وضعت المادة المذكورة أعلاه تعريفاً لمعنى الخطأ الجوهري في القرار او الحكم بانه (اذا أخطأ الحكم في فهم الوقائع او اغفل الفصل في جهة من جهات الدعوى او فصل في شيء لم يدع به الخصوم او قضى بأكثر مما طلبوه او قضى على خلاف ما هو ثابت في محضر الدعوى او على خلاف دلالة الأوراق والسندات المقدمة من الخصوم او كان منطوق الحكم مناقضاً بعضه لبعض او كان الحكم غير جامع لشروطه القانونية)

٢٨- حيث نصت المادة ٢٦٥/ ١ من قانون المرافعات المدنية على انه (يجب على المحكمين إتباع الأوضاع والإجراءات المقررة في قانون المرافعات إلا إذا تضمن الاتفاق على التحكيم او اي اتفاق لاحق عليه إعفاء المحكمين منها صراحة او وضع إجراءات معينة يسير عليه المحكمون).

٢٩- نصت عليها م/٢٧٠ من قانون المرافعات المدنية العراقي التي أوجبت ((١- كتابته بالطريقة التي يكتب بها الحكم الذي يصدر من المحكمة ٢- أن يشتمل القرار بوجه خاص على ملخص اتفاق التحكيم وأقوال الخصوم ومستنداتهم وأسباب القرار ومنطوقة والمكان الذي صدر فيه وتاريخ صدوره وتواقيع المحكمين)) .

٣٠- د. إبراهيم رضوان الجغبير، بطلان حكم المحكم، الطبعة الأولى ، دار الثقافة ، عمان ، ٢٠٠٩، ص٢٢٩.

٣١- د. احمد عبد الكريم سلامة، المختصر في قانون العلاقات الدولية الخاصة، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، القاهرة ، دون سنة نشر، ص٢٢٥.

٣٢- د. إبراهيم رضوان الجغبير، بطلان حكم المحكم، مصدر سابق ، ص٢٣٤.

٣٣- وبالعودة إلى نص المادة / ١٩٦ من قانون المرافعات المدنية العراقي نجدها قد حددت هذه الأسباب بأربعة أسباب هي :

إذا وقع من الخصم الآخر غش في الدعوى كان من شأنه التأثير في الحكم.

إذا حصل بعد الحكم إقرار كتابي بتزوير الأوراق التي أسس عليها أو قضى بتزويرها

إذا كان قد بني على شهادة شاهد وحكم عليه بشهادة الزور

إذا حصل طالب الإعادة بعد الحكم على أوراق منتجة في الدعوى كان خصمه قد حال دون تقديمها.

المصادر

أولا: الكتب

١-محمد بن أبي بكر الرازي ، مختار الصحاح، الطبعة الأولى ، دار الحديث القاهرة ، دون ذكر سنة النشر.

٢- د. أبو زيد رضوان، الأسس العامة في التحكيم التجاري الدولي، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٨١.

٣- د حفيظة السيد الحداد، الاتفاق على التحكيم في عقود الدولة ذات الطبيعة الإدارية وأثره على القانون الواجب التطبيق، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية ، ٢٠٠١.

٤- د. احمد عبد الكريم سلامة، المختصر في قانون العلاقات الدولية الخاصة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة ، دون سنة نشر.

٥-د. الحسين السالمي، التحكيم وقضاء الدولة، الطبعة الأولى، مؤسسة المجد الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٨.

٦- د. إبراهيم رضوان الجغبير، بطلان حكم المحكم، الطبعة الأولى ، دار الثقافة ، عمان ، ٢٠٠٩.

٧-د. وليد محمد عباس ، التحكيم في المنازعات الإدارية ذات الطبيعة التعاقدية ، دراسة مقارنة ، الطبعة الأولى ، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، ٢٠١٠.

٨-د. محمود مختار احمد بريري، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة ،٢٠٠٧.

٩-د.جابر جاد نصار، التحكيم في العقود الإدارية-دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى،١٩٩٧.

١٠- د. ماجد راغب الحلو ، العقود الإدارية والتحكيم، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية ،٢٠٠٤.

١١- د. يوسف حسن يوسف ، التحكيم الدولي بين القانون الدولي والشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى ، المركز القومي للإصدارات القانونية ، القاهرة ، ٢٠١٣.

١٢- د. دريد محمود السامرائي ، الاستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية،

الطبعة الأولى ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٦.
١٣- د. بشار محمد الأسعد، عقود الدولة في القانون الدولي ، الطبعة الأولى ، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٠.
١٤- د. حميد لطيف نصيف، التحكيم واجتهاد القضاء في القانون العراقي، بغداد، ٢٠١٢ .
١٥- لما احمد كوجان ، التحكيم في عقود الاستثمار، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٨.
١٦- نجيب احمد عبد الله الجبلي، (التحكيم في القوانين العربية ، دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والأنظمة الوضعية، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٦.
١٧- خليل عمر غصن ، سلطة المحكم الأمرية في التحكيم الداخلي، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٥ .

الرسائل الجامعية و الاطاريح:

١-بهاء خليل إسماعيل أمين، الرقابة القضائية على القرار ألتحكيمي- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون جامعة بغداد ، ٢٠١٢ .
٢-زهراء محمد ناصر بدوي ، الأسلوب غير القضائي في حل المنازعات الإدارية _ دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير مقدمة لكلية القانون جامعة النهرين ، ٢٠١٣.
٣-شذى غائب عز الدين، الأحكام القانونية لحسم منازعات العقود الإدارية في العراق – دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون جامعة النهرين، ٢٠١٤.
٤-حسنين حسن عبد الكريم ، التحكيم الدولي وتحقيق التوازن في عقود الاستثمار، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية في جامعة بيروت العربية ، ٢٠١٤.

القوانين:

١- قانون المرافعات المدنية العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ .
٢- القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١.
٣- قانون الاستثمار العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦.
٤- قانون العقود الحكومية العامة رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٤ .
٥- قانون العمل العراقي رقم (٧١) لسنة ١٩٨٧ الملغى.
٦- قانون العمل العراقي الجديد رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥.
٧- قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته.
٨- الشروط العامة لمقاولات أعمال الهندسة المدنية الصادرة عن وزارة التخطيط لسنة ١٩٨٨.
٩- تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤.
١٠- مشروع قانون التحكيم التجاري في العراق.

Contnets

Research		page
For us		7
Atruohatna	**By General admin**	9
The problem of receiving Between the interpretation and the multiplicity of semantics	Dr.. Enas Abbas Al-Beyraman	11
Aesthetics of repetition in the structure of parallelism and its rhythmic effect in the poetry of Nizar Qabbani	Assist. Prof. Dr. Fatima Esa Jasim Ali Mohammad Ayoub Ameen University of Mosul/ College of education/ for human science	21
Characteristics of the Quranic analogy and its use in the preparation of subjects in rhetoric (Descriptive and developmental study)	Hanik Mahliatussikah Program Studi Pendidikan Bahasa Arab, Jurusan Sastra Arab, Fakultas Sastra, Universitas Negeri Malang, Indonesia hanik.mahliatussikah.fs@um.ac.id	37
Practical goodwill among fundamentalists	Dr. Jasem M. Lafta	67
Almuqabilat Alnnisiat fi lughat Alquranw a'athariha fi rabt alnnss (ALnnss, SLehala , ALmuqbila)	Dr. Mohammed Abdul Raza	87
The Role of ceremonies management skills in tourism and hotel organizations (Descriptive study)	Dr. Muhammed O. Hassen Salah M. Akafor	105
How adequate is the criminal protection of trade and industrial secrets in Algerian legislation	Dr. Ben Jadid Fathi Ahmed Zabana Gleizan	117
Procedural regulation of arbitration in government in Iraqi law disputes contracts	Amar H. Ali	141

ISSN2518-0606

الاطروحة
Al-utroha

First issued in August 2002 Refereed Journal Int.
www.alutroha.com
Published on House Al-utroha for publication of scientific

Humanities; Social Science

- *The problem of receiving Between the interpretation and the multiplicity of semantics*
- *Almuqabilat Alnnisiat fi lughat Alquranw a'athariha fi rabt alnnss (Alnnss, SLehala , Almuqbila)*
- *The Role of ceremonies management skills in tourism and hotel organizations (Descriptive study)*
- *Procedural regulation of arbitration in government in Iraqi law disputes contracts*

0.63-2016
Arab Impact factor

AL-UTROHA

The sixth - the second year - Abril 2017 - Rajb 1438b